



الجمهورية العربية السورية
جامعة دمشق
كلية الاقتصاد
قسم المحاسبة

القروض المشتركة وأثرها على توزيع المخاطر (دراسة ميدانية في المصارف السورية)

دراسة أعدت لنيل درجة الماجستير في المحاسبة

إشراف الأستاذ المساعد

د. رشاحمادة

إعداد الطالب

كنان الصوص

2009 م

لجنة الحكم على الرسالة

بناء على القرار رقم 1049/م.ب.د تاريخ 2009/6/8 الصادر عن مجلس البحث العلمي والدراسات العليا في جامعة دمشق تم الموافقة على تأليف لجنة الحكم على الرسالة من السادة الأساتذة:

عضواً	الأستاذ المساعد في قسم المحاسبة كلية الاقتصاد جامعة دمشق	د. نضال العريبي
-------	---	-----------------

عضواً مشرفاً	الأستاذة المساعدة في قسم المحاسبة كلية الاقتصاد جامعة دمشق	د. رشا حمادة
--------------	---	--------------

عضواً	الأستاذ المساعد في قسم المحاسبة كلية الاقتصاد جامعة دمشق	د. محي الدين حمزة
-------	---	-------------------

بسم الله الرحمن الرحيم

قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت

العليم الحكيم

الشكر

أتوجه بالشكر، كل الشكر، والتقدير والعرفان إلى الدكتورة
رشا حمادة على قبولها الإشراف على الرسالة، وعلى صبرها
وتوفيرها الوقت الكافي لي على رغم من مشاغلها الكثيرة، وعلى
كل ما قدمته لي خلال جميع مراحل انجاز هذا العمل من توجيه
ونصح وإرشاد، كما أتقدم بجزيل الشكر للجنة الحكم على الرسالة
الدكتور محي الدين حمزة والدكتور نضال العرييد بتشريفهم لي
بالموافقة على عضوية لجنة المناقشة.

الإهداء

إلى من أقدر واحترم..... إلى من أعز وأجل.....

والدي

إلى أغلى ما في الوجود..... إلى النموذج النادر في هذه الحياة
إلى نبع الحنان والعطف.....

أمي

إلى رفيقي دربي..... إلى من شاركاني أحزاني وأفراحي.....
إخوتي براق ومحمد ضياء

إلى أصدقائي جميعاً.....

إلى زملائي في العمل.....

إلى كل من ساندني ووقف معي...

أهدي إليكم جميعاً ثمرة جهدي هذه.....

هيكل الدراسة

الفصل الأول: الإطار العام للدراسة

- 1- مقدمة II
- 2- مشكلة البحث III
- 3- أهمية البحث III
- 4- أهداف البحث IV
- 5- محددات الدراسة IV
- 6- تعريفات إجرائية V
- 7- دراسات سابقة VI
- 8- فروض البحث XII
- 9- منهج البحث XIII
- 10- مجتمع وعينة الدراسة XIII
- 11- أدوات جمع البيانات وتحليلها XIV

الفصل الثاني: ماهية القروض وأنواعها

- المبحث الأول: القروض المصرفية 3
- أولاً: مفهوم القروض 3
- ثانياً: أنواع القروض المصرفية 4
- ثالثاً: الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض 8
- رابعاً: تحليل الائتمان (القرض) 10
- المبحث الثاني: نشأة ومفهوم وأهمية القرض المشترك 14
- أولاً: نشأة القروض المشتركة 15
- ثانياً: مفهوم القرض المشترك 17
- ثالثاً: أهمية القرض المشترك كأداة مصرفية تفضيلية 19

الفصل الثالث: المخاطر المتعلقة بأعمال البنوك واتفاقية بازل

تمهيد.....	24
المبحث الأول: مفهوم الخطر وأنواع المخاطر المصرفية.....	26
أولاً: مفهوم الخطر	26
ثانياً: أنواع المخاطر المصرفية	27
المبحث الثاني: اتفاقيات بازل وقياس مخاطر الائتمان	37
أولاً: اتفاقيات بازل وتحديات منح الائتمان	37
ثانياً: قياس مخاطر الائتمان.....	41
ثالثاً: الأزمة المالية العالمية واعتبارات منح الائتمان.....	44

الفصل الرابع: هيكل القرض المشترك ودوره في توزيع المخاطر

تمهيد	48
المبحث الأول: منح القرض المشترك: مراحل، وثائقه، تنفيذه.....	50
أولاً: مراحل التحضير لعملية منح القرض المشترك	51
ثانياً: وثائق القرض المشترك اللازمة لإتمام اتفاقية القرض.....	53
ثالثاً: مرحلة دخول القرض حيز التنفيذ	58
المبحث الثاني: أشكال الإقراض المشترك والمشاركين فيه.....	60
أولاً: أشكال القروض المشتركة.....	60
ثانياً: المجموعات المشاركة في عملية منح القرض المشترك.....	61
المبحث الثالث: إيرادات الإقراض والسحب والتسديد.....	67
أولاً: السحب والتسديد ضمن اتفاقية القرض المشترك.....	68
ثانياً: احتساب الفائدة في القرض المشترك واستحقاقها.....	70
ثالثاً: عمولات الإصدار والأجور وإيرادات أخرى.....	72

76	المبحث الرابع: المخاطر المصرفية واتفاقيات الإقراض المشترك.....
77	أولاً: مخاطر القرض المشترك.....
83	ثانياً: دور المدير للقرض في تخفيض درجة المخاطرة
85	ثالثاً: الدور الرقابي للمصارف المركزية في عمليات الإقراض المشترك

الفصل الخامس: الدراسة الميدانية

88	المبحث الأول: القطاع المصرفي في سورية.....
88	أولاً : واقع القطاع المصرفي في سورية.....
91	ثانياً: رقابة مصرف سورية المركزي على الائتمان.....
93	ثالثاً: تجربة الإقراض المشترك في سورية.....
96	المبحث الثاني: التقديم لمجتمع وعينة الدراسة.....
96	أولاً: مجتمع وعينة الدراسة.....
97	ثانياً: تصميم الاستبانة.....
98	ثالثاً: عرض وتحليل خصائص عيني الدراسة.....
103	المبحث الثالث: التحليل الإحصائي.....
123	المبحث الرابع: اختبار الفرضيات.....
126	المبحث الخامس: النتائج والتوصيات.....
126	أولاً: نتائج الدراسة.....
128	ثانياً: التوصيات.....
129	المراجع.....

فهرس الجداول والأشكال:

1- الجداول:

- الجدول 1/ أهم الجوانب التي يتم تناولها عند تحليل نشاط العميل.....13
- الجدول 2/ تطور حجم القروض المشتركة عالمياً وفي الولايات المتحدة.....16
- الجدول 3/ مقاييس المخاطر التي يتعرض لها أي بنك..... 43
- الجدول 4/ هيكل العمولات في اتفاقية القرض المشترك.....75
- الجدول 5/ المصارف العاملة في سوريا وتطور عدد الفروع.....89
- الجدول 6/ الميزانية الموحدة للمصارف المحلية.....90
- الجدول 7/ توزيع صافي التسليفات حسب النشاط الاقتصادي.....91
- الجدول 8/ توزيع عينتي الدراسة.....99
- الجدول 9/ توزيع المؤهل العلمي لعينتي الدراسة.....100
- الجدول 10/ توزيع التخصص العلمي لعينتي الدراسة.....101
- الجدول 11/ سنوات الخبرة لأفراد عينتي الدراسة.....102
- الجدول 12/ توزيع عدد ونسب الإجابات عن الفقرات الخاصة بالفرضية الأولى..... 104
- الجدول 13/ المتوسطات والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينتين
على الفقرات الخاصة بالفرضية الأولى..... 105
- الجدول 14/ توزيع عدد ونسب الإجابات عن الفقرات الخاصة بالفرضية الثانية..... 113
- الجدول 15/ المتوسطات والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينتين
على الفقرات الخاصة بالفرضية الثانية..... 114

2 - الأشكال:

- الشكل 1/ المخاطر التي تتعرض لها البنوك وفقاً للتقسيم الكلاسيكي 29
- الشكل 2/ تطور اتفاقية بازل 39
- الشكل 3/ توزيع المؤهل العلمي لعينتي الدراسة 100
- الشكل رقم 4/ توزيع التخصص العلمي لعينتي الدراسة 101
- الشكل 5/ توزيع أفراد العينتين حسب سنوات الخبرة 102

الملاحق

- الملحق رقم 1/ استبانته الدراسة 141

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

1 - مقدمة:

على الرغم من تنوع وتوسع العمل المصرفي فإن الوظيفة الائتمانية مازالت تحتل المرتبة الأولى ضمن وظائف أي مصرف، حيث تعد العمود الفقري لعملياته وبدونها يفقد دوره الأساسي كوسيط مالي، فضلاً على أن عائد النشاط الائتماني يعد العائد الرئيسي لأي مصرف مهما تعددت مصادر إيراداته الأخرى.

وفي سياق محاولة المصارف تقليل مخاطر الائتمان ظهر أسلوب منح القرض المشترك كأحد المنتجات المصرفية بهدف توزيع المخاطر وزيادة الإيراد والدخول لأسواق جديدة وتوفير التمويل الكافي لمنح القروض الكبيرة. وقد ساهمت اتفاقيات الإقراض المشترك التي تم إبرامها في تنمية العلاقات بين المصارف ووفرت حجم أكبر من الائتمان لدى القطاع المصرفي من خلال استثمار السيولة الفائضة المتوفرة لدى المصارف بصورة مجدية وأكثر ربحية. ويعتبر القرض المشترك ائتمانياً مصرفياً يقدمه مجموعة من المصارف لمقترض واحد، حيث يملك كل مصرف مشارك جزءاً من القرض، مما يساهم في تخفيض النفقات الإدارية من حيث تجميع المعلومات وتقييم الضمانات والمتابعة المسبقة للقرض، والتي يقوم بها المصرف مدير القرض المشترك بالنيابة عن المصارف المشاركة في القرض، ومن ثم تتم مناقشة المعلومات المجمعة عن المقترض من قبل المصرف المدير مع المصارف الراغبة بالمشاركة، مما يتيح ميزة إضافية تتمثل بتبادل الخبرات والمعلومات بين المصرف المدير والمصارف المشاركة. ويعتبر القرض المشترك أحد الأدوات المصرفية التفضيلية لدى المصارف مما يمتلكه من مزايا عديدة تميزه عن باقي أساليب الائتمان التي يمكن أن يقدمها المصرف، سواء من حيث عدد المشاركين في منح الائتمان أو من حيث الشروط والقيود الخاصة التي توضع ضمن الاتفاقية التي يجب على كافة المصارف المشاركة الموافقة عليها بالإجماع.

2 - مشكلة البحث:

تتركز مشكلة البحث في محاولة الإجابة على عدة تساؤلات والتي تساهم في توضيح مدى أهمية أسلوب الإقراض المشترك ودوره في توزيع المخاطرة بين البنوك المشاركة فيه، وهذه التساؤلات هي:

1. هل يعتبر القرض المشترك من الأدوات المصرفية التي يفضل البنوك الخاصة السورية استخدامها مقارنة مع غيرها من الأدوات المصرفية المماثلة؟
2. هل تسهم القروض المشتركة في توزيع المخاطرة التي تتحملها البنوك المشاركة في اتفاقيات الإقراض المشترك؟

3 - أهمية البحث:

تتبع أهمية هذا البحث من أنها من أوائل الدراسات التي تبحث موضوعاً جديداً في سورية يتمثل بالقرض المشترك من حيث كونه أحد الأدوات المصرفية الهامة التي يمكن أن تستخدمها المصارف لاستثمار السيولة الفائضة أو لتنويع محفظة القروض لديها، على اعتبار أن هذا النوع من الائتمان ذو ربحية عالية، وفي الوقت نفسه يساهم في تخفيض المخاطر. وتأتي هذه الدراسة في وقت يشهد فيه القطاع المصرفي في سورية تطوراً ملحوظاً ومتسارعاً، خصوصاً بعد السماح للقطاع الخاص بالدخول إلى السوق المصرفية السورية، وبالتالي ازدياد التحديات التي تواجهها المصارف العاملة من حيث إدارة المخاطر المصرفية وتحقيق هدف الوصول إلى أعلى عائد ممكن. وتزامنت هذه الدراسة مع أول عملية تمويل لجهة خاصة في سورية بقرض مشترك، كان المصرف الدولي للتجارة والتمويل - الأردن - مديراً لهذا القرض والمصرف الدولي للتجارة والتمويل - سورية - المصرف الوكيل في هذه الاتفاقية، وأيضاً تزامنت هذه الدراسة مع إعلان بنك عودة ش.م.ل لبنان أنه نجح في ترتيب ومنح قرض مشترك قصير الأجل ومتنوع العملات وبمشاركة مصارف سورية وعربية وأجنبية لصالح شركة الاسمنت.

4 - أهداف البحث:

يتمثل الهدف من البحث في استطلاع آراء عينة الدراسة في بيئة المصارف الخاصة السورية حول أهمية القرض المشترك كأحد الأدوات المصرفية التفضيلية والتي تؤدي إلى تخفيض المخاطر المصرفية ويمكن عرض أهداف البحث بالنقاط التالية:

1. تحديد أهمية القرض المشترك كأداة مصرفية تفضيلية لدى البنوك مقارنة مع الأدوات المصرفية الأخرى من وجهة نظر عينة الدراسة.
2. بيان دور القرض المشترك في توزيع المخاطر المصرفية بين البنوك المساهمة في اتفاقية الإقراض.
3. إجراء دراسة مسحية متمثلة باستبانة لاستقصاء آراء عينة الدراسة المتمثلة بالعاملين لدى المصارف الخاصة السورية والعاملين في مفوضية الحكومة، ثم تقديم جملة من التوصيات حول المسألة المطروحة.

5 - محددات الدراسة:

1- إن عملية تمويل اتفاقيات الإقراض المشترك لا يقتصر على البنوك فقط فيمكن لمؤسسات التمويل غير البنوك الدخول إلى هذا السوق كأحد المشاركين في التمويل لاتفاقيات الإقراض المشترك والتي منها صناديق الضمان وصناديق حقوق الملكية الخاصة والصناديق الناشئة وشركات التأمين. ولكن اقتصر هذه الدراسة على تناول اتفاقيات الإقراض المشترك والتي تكون فيها عملية التمويل من قبل البنوك فقط، وذلك للابتعاد عن التشعب والتوسع في عرض الموضوع نظراً لاختلاف معاملة مؤسسات التمويل غير البنكية من حيث طبيعة المخاطر التي يمكن أن تنتج عن مشاركتها.

2- تتناول الدراسة آلية إبرام اتفاقية القرض المشترك والمخاطر المصرفية التي يمكن أن يتحملها المصارف المشاركة في الاتفاقية لذلك تم التركيز ضمن الدراسة على جانب الجهة المقرضة والمتمثلة بالمصارف أكثر من جانب الجهة المقترضة لضرورات الدراسة.

3- اقتصر عينة الدراسة التي شملتها الاستبانة على المصارف الخاصة التي كان لها تجربة في الدخول في اتفاقيات إقراض مشترك في سورية وهي:

- **المصرف الدولي للتجارة والتمويل** باعتباره وكيلا لاتفاقية قرض مشترك منح لشركة السكر السورية، وبنك مشارك في اتفاقية القرض المشترك الممنوح لشركة الاسمنت السورية.

- **بنك عودة - سورية وبنك سورية والخليج و بنك بيبلس وبنك بيمو** باعتبارهم مصارف مشاركة في اتفاقية القرض المشترك الممنوح لشركة الاسمنت السورية.

- **مصرف سورية المركزي (مديرية مفوضية الحكومة)** باعتباره السلطة النقدية العليا في سورية والجهة المشرفة والمراقبة لعمل المصارف العاملة في سورية.

وتم توجيه الاستبانة للمدراء وللعاملين بإدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف المذكورة أعلاه، بالإضافة للمدراء والعاملين في مديرية مفوضية الحكومة لدى مصرف سورية المركزي.

6- تعريفات إجرائية:

- **القرض المشترك:** وهو عبارة عن قرض كبير نسبياً يشارك فيه مصرفان أو أكثر، يمول كل منهم جزءاً محدداً من القرض، ويعتبر كل الأعضاء المشاركين بالقرض مسؤولين بالتضامن بمراقبة ومتابعة الجهة المقترضة.¹

- **المصرف المدير لاتفاقية القرض المشترك:** وهو البنك الذي يتفاوض مع المقترض على عقد القرض، ويقوم بتكوين مجموعة البنوك التي ستشارك في منح القرض، وتحديد كيفية توزيع العوائد بين المشاركين، ويعمل على إجراءات ترتيب توقيع القرض.

¹ Cipriani, Marco & others: 2006, A New Era of International Financial Integration: Global, Market, and Regional Factors – SSRN paper – p.6

ويكون لديه دراية ومعرفة في سوق القروض المشتركة وعلى درجة عالية من الكفاءة الإدارية لإدارة مثل هذه القروض.¹

- **المصرف الوكيل في اتفاقية القرض المشترك:** وهو البنك الذي يعمل على تنسيق العلاقة بين المقترض والبنوك المشاركة، حيث يبدأ عمله من تاريخ توقيع الاتفاقية، وغالباً ما يكون المدير الرئيسي هو نفسه المصرف الوكيل.²

7 - الدراسات السابقة:

من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة التي تخص موضوع البحث فقد تبين أن هذه الدراسات لم تتناول موضوع القروض المشتركة في سورية وذلك نظراً لتأخر تفعيل هذه الأداة المصرفية ضمن السوق المصرفية السورية، ولكن هذا لا ينفي وجود بعض الدراسات التي تتعلق بالبحث بشكل غير مباشر من حيث تناولها لمحددات المخاطر المصرفية في القطاع المصرفي، وبالمقابل كان هناك العديد من الدراسات السابقة باللغة الانكليزية ذات الصلة بموضوع البحث. ونعرض فيما يلي لأهم هذه الدراسات:

أ - الدراسات باللغة العربية:

1. دراسة خضير، 2003، بعنوان "مخاطر العمليات بين البنوك- دراسة ميدانية".³

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على طبيعة المخاطر التي تواجه البنوك التجارية أثناء عمليات التمويل فيما بينها، وتهدف إلى التعرف على الوسائل الواجب إتباعها لتقليل درجة المخاطر، وكذلك التأكد من كفاءة البنوك التجارية العاملة في الأردن بالتعامل مع مخاطر عمليات التمويل للبنوك بالإضافة إلى التعرف على الخطوات العملية المتبعة قبل وبعد أي عملية تمويل لبنك آخر

¹ د. العطفي، أمينة: 2003، خطوات ضرورية لاستمرار نجاح القرض المشترك والبنك المدير - مقالة في جريدة الأهرام - مصر
<http://www.ahram.org.eg/Archive/2003/4/22/ECON4.HTM>

² Guidelines on Syndicated Loan Business, China Banking Regulation Commission,
<http://www.cbrc.gov.cn/>, Article 13

³ خضير، خالد حسين: 2003، مخاطر العمليات بين البنوك- دراسة ميدانية - رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير - جامعة عمان العربية للدراسات العليا

حيث تم بيان طبيعة المخاطر التي تواجهها البنوك وتم تصنيف المخاطر التي تواجهها إلى مخاطر الدول الأخرى ومخاطر البنك الذي يتم تمويله والمخاطر المتعلقة بعملية التمويل استناداً إلى نوع العملية، حيث أن المخاطر تختلف تبعاً لعملية التمويل نفسها. وأخذت الدراسة بعين الاعتبار تحقيق التوازن بين المخاطرة والعائد، بحيث لا يتم إهمال أحدهما على حساب الآخر.

2. دراسة فريحات، 2004، بعنوان " المخاطر التشغيلية ومنهجية إدارتها لدى البنوك العاملة في الأردن " ¹

هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع المخاطر التشغيلية ومنهجيات إدارتها لدى البنوك العاملة في الأردن بالإضافة إلى تقييم تطور هذا الواقع مقارنة بالمبادئ والمعايير المعتمدة دولياً في إدارة المخاطر التشغيلية وصولاً إلى تطوير منهجية عملية لإدارة المخاطر التشغيلية قابلة للتطبيق لدى البنوك العاملة في الأردن. ووصلت الدراسة إلى نتائج عديدة أهمها أن غالبية البنوك العاملة في الأردن لا تتبنى منهجية واضحة ومحددة لإدارة المخاطر التشغيلية، وهناك اهتمام ضعيف لدى غالبية البنوك العاملة في الأردن بإنشاء دوائر متخصصة بإدارة مختلف أشكال المخاطر المصرفية، كما أنه لا يتم تطبيق العديد من مبادئ إدارة المخاطر التشغيلية المتعارف عليها والصادرة من لجنة بازل.

3. دراسة الخطيب، 2004، بعنوان " تكلفة الائتمان المصرفي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية " ²

هدفت الدراسة إلى القياس الفعلي لتكلفة الائتمان المصرفي المتعلقة بكل ائتمان على حده، مع تضمينها تكلفة المخاطر التي قد يتعرض لها حتى يتم سداده. واعتمدت على دراسة تطبيقية على أحد الفروع المصرفية التجارية السورية للبحث في أوجه القصور في عمل هذه المنشآت، وإيجاد صيغة علمية تساهم قدر الإمكان في تقديم حلول عملية قابلة للتطبيق. وتوصلت الباحثة إلى أنه من المفضل أن يكون لكل عملية ائتمانية سعر فائدة مختلف وأن لا يكون معدل الفائدة موحد لجميع العمليات الائتمانية، كما تبين لها من خلال الدراسة أن المصارف التجارية لا تطبق أي نظام من أنظمة التكاليف في تحديد تكلفة أي ائتمان مصرفي.

¹ فريحات، زياد محمود: 2004، المخاطر التشغيلية ومنهجية إدارتها لدى البنوك العاملة في الأردن، جامعة عمان العربية للدراسات العليا

² الخطيب، منال إبراهيم: 2004، تكلفة الائتمان المصرفي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية – رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير – جامعة حلب

4. دراسة أحمد، 2005، بعنوان " إطار محاسبي مقترح للرقابة الفورية على المخاطر في البنوك التجارية " ¹

هدفت الدراسة إلى إجراء دراسة تفصيلية متعمقة لأنواع المخاطر المختلفة التي تتعرض لها البنوك، لدراسة مدى قدرة المعلومات المحاسبية في توفير البيانات اللازمة لمستخدمي القوائم المالية التي تمكنهم من الوقوف على المخاطر التي يتعرض لها البنك بوجه عام وتمكين إدارات البنوك والسلطات الرقابية بوجه خاص من الرقابة الفورية على تلك المخاطر، ودراسة مدى إمكانية وضع إطار محاسبي متكامل يحقق الرقابة الفورية على المخاطر.

5. دراسة عمر، 2005، بعنوان " المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية للبنوك التجارية

الأردنية لفترة 1988-2002 " ²

هدفت الدراسة إلى تحليل أثر المخاطر المصرفية على التسهيلات الائتمانية للبنوك التجارية الأردنية، وتم في هذه الدراسة الإشارة إلى تطور التسهيلات الائتمانية المقدمة من قبل البنوك التجارية بالإضافة إلى تحديد العوامل المؤثرة عليها، كما تم تحليل مؤشرات المخاطر المصرفية ومعايير قياسها، بالإضافة إلى التعرف على أهم أساليب إدارة المخاطر المصرفية وأساليب التحوط ضد بعض أنواع هذه المخاطر في سبيل تجنبها أو الحد من آثارها السلبية على العملية الائتمانية. وقد أظهرت نتائج الدراسة بأن هناك تفاوتاً في تأثير المخاطر المصرفية على التسهيلات الائتمانية، فزيادة مخاطر الفائدة تؤدي إلى تخفيض حجم التسهيلات، ولكن تختلف درجة التأثير نتيجة لاختلاف السياسة الائتمانية واختلاف أسلوب إدارة كل بنك للمخاطر التي تواجه العمل المصرفي بالإضافة إلى اختلاف حجم وتشكيل الموجودات والمطلوبات من بنك لآخر.

¹ أحمد، وفاء: 2005، إطار محاسبي مقترح للرقابة الفورية على المخاطر في البنوك التجارية، رسالة دكتوراه، قسم المحاسبة والمراجعة، جامعة عين شمس، مصر.

² عمر، لما محمد جميل: 2005، المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية للبنوك التجارية الأردنية لفترة 1988-2002، جامعة آل البيت، عمان - الأردن.

ب - الدراسات باللغة الانكليزية:

1- Lee, 2001, “THE SIZE AND COMPOSITION OF COMMERCIAL LENDING SYNDICATES”¹

هدفت الدراسة إلى فحص العوامل التي تؤثر على بنية القرض التجاري المشترك (من حيث الحجم والتركيب). حيث بينت أنه يكون القرض صغير الحجم ومركز بعدد محدود من المصارف المشاركة عندما تكون المعلومات المتوفرة عن المقترض قليلة أو مخاطر الائتمان لهذا القرض مرتفعة نسبياً، وعندما يكون القرض مكفول، في حين أن المشاركة تكون منتشرة وواسعة عندما يكون المصرف المنظم للقرض جيد السمعة ويمنع المشاركين في القرض بإعادة بيع نصيبهم من القرض، ويفضل المشاركون أيضاً القرض طويل الأجل وخاصة عندما يكون هناك توقع لتطور نشاط المقترض طالب القرض. وقد بينت الدراسة أن حجم القروض المشتركة قد زاد بشكل عام خاصة بعد اعتبارها وسيلة هامة من أجل تأمين التمويل اللازم للشركات والمشاريع. كما أظهرت الدراسة أن بنية المشاركة تكون آخذة بعين الاعتبار احتمال وقوع المقترض بعجز مالي مما يستدعي قبول جميع المشاركين بالقرض تعديل شروطه في حالات يحددها عقد المشاركة في القرض عرضتها الدراسة بشكل مفصل. وقد تناولت الدراسة على نحو خاص فيما إذا كان لسمعة المنظم للقرض المشترك تأثير على حجم وبنية القرض، وبالقدر الذي يجعل المصرف الوكيل يحاول التحكم بمحفزات أعضاء القرض المشترك على مراقبة القرض. حيث حاولت هذه الدراسة تقديم إجابة على السؤالين التاليين:

§ ما هي العوامل المؤثرة على حجم وتركيبية المجموعة المشاركة بمنح الائتمان للمقترض؟

§ هل يحاول الفريق المدير للقرض (المنظم) التأثير على الحصة النسبية للمجموعة المشاركة

لإدارة المعلومات ومشكلات الوساطة خلال فترة القرض المشترك ؟

وتوصلت الدراسة أن المنظم للقرض يفضل حجماً صغيراً وعدد قليلاً للمشاركين لكي يخفض من تكاليف إدارة القرض ويقلل من التأثيرات السلبية لزيادة المشاركين فيه. فمنظم القرض لا

¹ Lee, Sang Whi: 2001, THE SIZE AND COMPOSITION OF COMMERCIAL LENDING SYNDICATES
– University in USA

يستطيع التحكم بشكل كامل بحجمه وبنيته لأن المشاركين من خلال سلوكهم سيؤثرون بشكل كبير على بنية القرض المشترك.

2- Ivashina, 2005, “The Effects of Syndicate Structure on Loan Spreads”¹

هدفت الدراسة إلى فحص تأثير بنية المشاركة على حجم الحصص الموزعة في تأمين التمويل اللازم للقرض، ووجد الباحث صعوبة في تحديد هذه العلاقة لأنها متزامنة وتمثل علاقة مباشرة فيما بين هذين المتغيرين عملياً، يتم تحديد سعر وبنية القرض بناءً على عملية مساومة بين المصرف المدير والمصارف المحتمل مشاركتها في القرض بعد أن يحدد مميزات القرض غير السعرية. وبينت هذه الدراسة أن تركيبة القرض المشترك ومميزات المقترض تؤثر على حجم الحصص، حيث أن المصرف المدير الذي يعتبر العضو الرئيسي في القرض المشترك، والذي يقوم بجمع المعلومات عن المقترض، في حال اكتشاف نقص في الكثير من المعلومات الضرورية أو وجود عدم تناسق في المعلومات المجمعة عن المقترض، قد يؤدي ذلك إلى ارتفاع درجة المخاطرة وبذلك ينعكس على حجم القرض والحصص التي يمكن أن يساهم فيها باقي المصارف. بناءً على ذلك فإن الحصة المحتفظ بها من المصرف المدير تخفف من هذه المشاكل. ومع ذلك فإن العلاقة بين بنية المشاركة وانتشار القرض لا تتأثر فقط بالمعلومات الغير متناسقة بل أيضاً باعتبارات التنويع والتوزيع.

3- Francois, 2005, “The Agency Structure of Loan Syndicated”²

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل بنية وكالة القروض المشتركة في ظل فرضيتين بديلتين، الأولى فرضية التخصص التي تحدث عنها داس وناندا “Das and Nanda” (1999)، التي ترجع تضاعف عدد وكالات القروض المشتركة المماثلة إلى المزايا التنافسية المختلفة في محاولة للقيام بكافة المهام الإدارية المتعلقة بالقرض المشترك على أفضل وجه، أما الفرضية الثانية فهي فرضية المراقبة والتي ترجع التضاعف في عدد وكالات القروض المشتركة إلى تفويض المراقبة

¹ Ivashina, Victoria: 2005, The Effects of Syndicate Structure on Loan Spreads - New York University

² Francois, Pascal - Missonier, Franck - Piera: 2005, The Agency Structure of Loan Syndicated - ESSEC Business School – France

من قبل المشاركين في القرض مما يقلل من مشاكل المعلومات الغير متناسقة، وقد تحدث بهذه الفرضية “Strausz (1997). هذه التعليقات المختلفة التي تقدمها الفرضيتان تنعكس على العلاقة الترابطية بين بنية الوكالة والخصائص الظاهرية المحتملة لاتفاقية القرض المشترك. وتوصلت الدراسة بعد استخدامها لعينة من النماذج وإجراء الاختبارات عليها أن هناك دلائل قوية تدعم فرضية التخصص بالنسبة لوكالات القروض المشتركة، في حين أن النتائج المتعلقة بفرضية المراقبة كانت متفاوتة بين القوية والضعيفة.

4- Vu, 2006, “Loan Syndication, Structure – Loan Pricing – Covenants – and Banking Risk”¹

هدفت الدراسة إلى تحليل بنية القروض المشتركة الأمريكية فيما يتعلق بشروط عقد القرض المختلفة ومخاطر البنوك، من خلال التركيز على ثلاثة أبعاد رئيسية ضمن القرض المشترك (حجم القرض، كثافة المشاركة أو تركزها، مساهمة المصرف الرئيسي ضمن القرض)، اختبرت الدراسة أولاً كيف تنعكس القيم المختلفة لبنية القرض المشترك على تسعير هذا القرض بالنسبة لكل من الجزء المسحوب وغير المسحوب من القرض. والهدف الرئيسي من هذه الدراسة تبيان مدى الاستقلالية المحتملة بين بنية القرض المشترك وشروط العقد غير السعرية. تقوم هذه الدراسة بفحص العلاقة بين بنية القرض المشترك وتأثيرات غير المقترض. وهدفت هذه الدراسة للإجابة على ثلاثة أسئلة رئيسية، الأول فيما إذا وكيف يتم توزيع إيرادات القرض وعمولة الالتزام بشكل مسبق، الثاني فيما إذا وكيف يكون عقد الاتفاقية وبنية القرض مرتبطين مقدماً، الثالث فيما إذا وكيف تعتمد بنية المشاركة بالقرض على مخاطر المصرف.

5- Panyagometh, 2008, “LOAN SYNDICATE STRUCTURE: EVIDENCE FROM EX POST RISK”²

هدفت الدراسة إلى تقديم أدلة جديدة عن مدى تأثير المعلومات الخاصة والتي يحصل عليها مدير القرض، حول المقترض وطبيعة نشاطه، من خلال التحضير لاتفاقية القرض المشترك، ومدى

¹ Vu, Tram: 2006, Loan Syndication, Structure – Loan Pricing – Covenants – and Banking Risk - Monash University, Australia

² Panyagometh, Kamphol - S. Robert, Gordon : 2008. LOAN SYNDICATE STRUCTURE: EVIDENCE FROM EX POST RISK.

التأثير السلبي الذي سيتكره استخدام المصرف لهذه المعلومات بأساليب قد تؤدي إلى استغلال المشاركين في القرض، وقد استندت هذه الدراسة على افتراض أن المشاركة في منح الائتمان هو كالعلة التي يمكن أن تتكرر بين المصرف المدير والمصارف المشاركة، لذلك على مدير القرض أن يركز على الدقة والمصادقية في المعلومات المقدمة عن نوعية القرض ليؤسس للسمعة الجيدة في العمليات المستقبلية.

ويمكن حصر ما يميز هذه الدراسة التي يقدمها الباحث عن سابقتها من الدراسات بمايلي:

- 1- غالبية الدراسات السابقة تناولت المخاطر المصرفية بصورة عامة على التسهيلات التي تمنح من قبل البنك في حين أن هذه الدراسة تركز على المخاطر ضمن اتفاقية الإقراض المشترك.
- 2- تعتبر الدراسة الأولى التي تتناول موضوع الإقراض المشترك بصورة مباشرة في القطر العربي السوري، لذلك استهدفت هذه الدراسة في الاستبيان بيئة المصارف السورية.

8 - فروض البحث:

بناء على مشكلة الدراسة وأهدافها فقد وضع الباحث الفروض التالية:

- 1- لا تعتبر القروض المشتركة أداة مصرفية تفضيلية لدى المصارف السورية بما تضمنه من مزايا مقارنة بالقروض غير المشتركة.
- الفرضية البديلة:** تعتبر القروض المشتركة أداة مصرفية تفضيلية لدى المصارف السورية بما تضمنه من مزايا مقارنة بالقروض غير المشتركة.
- 2- لا تسهم القروض المشتركة في توزيع المخاطر المصرفية التي يتحملها البنك المقرض ضمن اتفاقية القرض المشترك.
- الفرضية البديلة:** تسهم القروض المشتركة في توزيع المخاطر المصرفية التي يتحملها البنك المقرض ضمن اتفاقية القرض المشترك.
- 3- لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول اعتبار القرض المشترك أداة مصرفية تفضيلية.

الفرضية البديلة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول اعتبار القرض المشترك أداة مصرفية تفضيلية.

4- لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول مساهمة القرض المشترك في توزيع المخاطر المصرفية.

الفرضية البديلة: توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول مساهمة القرض المشترك في توزيع المخاطر المصرفية.

9- منهج البحث:

اعتمد الباحث في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال توصيفه لمعطيات المشكلة، وتم اكتشاف الحقائق المرتبطة بالدراسة وفق الخطوات التالية:

1- جمع المعارف اللازمة عن المشكلة بالعودة للأدبيات المحاسبية والدراسات السابقة في المكتبات والمواقع الالكترونية للوقوف على آخر ما تم اكتشافه من حقائق ترتبط بالمشكلة في الدول الأخرى.

2- ثم جمع المعلومات اللازمة عن المصارف في سورية.

3- إعداد استبانة في ضوء المعلومات والمعارف السابقة وتوزيعها على عينة الدراسة.

4- تحليل الاستبانة وتقييم النتائج وتقديم التوصيات.

10- مجتمع وعينة الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة تم تقسيم مجتمع الدراسة إلى مجموعتين: المجموعة الأولى وتضم المصارف الخاصة في سورية وتم اختيار عينة من ضمن هذه المجموعة تمثل العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر في خمسة مصارف خاصة

والتي كان لها تجارب سابقة في منح قروض مشتركة وهي (البنك الدولي للتجارة والتمويل، بنك عودة - سورية، بنك بيلوس - سورية، بنك بيمو السعودي الفرنسي، بنك سورية والخليج).

المجموعة الثانية وتضم العاملين في مصرف سورية المركزي وتم اختيار عينة من هذه المجموعة تمثل العاملين في مديرية مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي. وتم توجيه الاستبانة المعدة للدراسة للمدراء وللعاملين بإدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف المذكورة أعلاه، بالإضافة للمدراء والعاملين في مديرية مفوضية الحكومة لدى مصرف سورية المركزي.

11 - أدوات جمع البيانات وتحليلها:

تم تصميم استبانته بالاعتماد على الدراسات والمراجع العلمية ذات الصلة بموضوع الدراسة، وقد قام الباحث بتحكيم الاستبانة من خلال عرضها على عدد من الأساتذة المختصين في كلية الاقتصاد جامعة دمشق للتأكد من قدرتها على تحقيق أهداف الدراسة، كما تم عرضها بشكل مسبق على بعض العاملين في المصارف المعنيين بموضوع الدراسة وبعض العاملين في مديرية المفوضية، وتم أخذ ملاحظاتهم على الاستبانة من خلال إعادة النظر ببعض الفقرات والعبارات. وقد تم استخدام برنامج الحزمة الإحصائية والمعروف اختصاراً باسم (SPSS)، لتحليل البيانات الإحصائية التي تم جمعها من الاستبانة المعدة لهذه الدراسة. واعتمد الباحث الاختبارات والمقاييس الإحصائية الوصفية كمقاييس النزعة المركزية (المتوسط الحسابي)، وكذلك تم استخدام مقاييس التشتت (الانحراف المعياري)، والتكرارات والنسب المئوية، وتم استخدام بعض الأساليب الإحصائية الاستدلالية (اختبار مان ويتي لاختبار الفروق الجوهرية بين آراء أفراد عینتی الدراسة، واختبار درجة المصادقية باستخدام معامل المصادقية (كرونباخ ألفا) " Gronbach Alpha").

الفصل الثاني

ماهية القروض والمخاطر المصرفية

المبحث الأول

القروض المصرفية

تمهيد

يجمع الباحثين أن تاريخ نشأة المصارف الحديثة بدأ من منتصف القرن الثاني عشر للميلاد حيث تأسس أول بنك وذلك في مدينة البندقية عام 1157 تلاه بنك برشلونة عام 1401 ثم بنك أمستردام عام 1609 والذي اعتبر النموذج الذي احتذته معظم البنوك الأوروبية مع مراعاة اختلاف الظروف والأحوال بين دولة وأخرى.¹ وأخذ النشاط المصرفي بالتوسع والتنوع في تقديم خدماته، وبالتالي ظهرت الحاجة إلى إيجاد تشريعات ولوائح لإخراج البلدان من الشكليات والمعوقات التي تقف عائقاً في وجه النشاط الاقتصادي، مع التركيز على المنافسة وافتتاح السوق المالي المحلي على الأسواق الدولية، وتخفيض الضرائب والرسوم أو الإعفاء منها، وهذا كفيل بتحسين وتطوير الجهاز المصرفي لمواجهة عناصر وعوامل المنافسة والمخاطرة. ومع التطور والتوسع الذي شهده النشاط المصرفي في بدايات القرن العشرين بدأ بنك التسويات الدولية نشاطه في مدينة بازل بسويسرا عام 1930 ويعتبر بذلك أقدم منظمة مالية دولية في العالم، تنظم وترعى التعاون النقدي والمالي وتقدم خدماتها للبنوك المركزية لدول العالم، كما قام بنك التسويات بالاشراف على أعمال لجنة بازل والتي جاءت لوضع أسس وضوابط لعمليات منح الائتمان والحد من حجم الديون المتعثرة لدى البنوك.²

وقد أوضحت لجنة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ضمن المعيار رقم 30/ بأن مصطلح البنك يشمل أي مؤسسة مالية، سواء اشتملت على كلمة بنك في اسمها أم لا، بشرط أن تتصف بالخاصتين التاليتين:³

- يكون أحد نشاطاتها الرئيسية هو قبول الودائع والاقتراض بهدف الإقراض والاستثمار.

- تتدرج ضمن نطاق التشريعات المصرفية أو التشريعات المماثلة.

¹ عبد الله، خالد أمين – الطراد، إسماعيل إبراهيم: 2006، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر، عمان الأردن – الصفحة 21.

² أبو رحمة، سيرين سميج: 2007، اتفاقية بازل (المضمون – الأهمية – الأبعاد – التأثيرات – التحديات) - رسالة ماجستير - الجامعة الإسلامية – غزة

³ جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن)، 2006، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية – المعيار 30 – الصفحة 177

في حين عرف قانون النقد الأساسي في سورية رقم 23 لعام 2002 في مادته 85 المصارف بأنها الجهات التي تتولى بصورة اعتيادية قبول الودائع تحت الطلب ولأجل وودائع التوفير لاستثمارها في عمليات مصرفية لحسابها الخاص.¹

مما سبق يمكن تحديد نشاط المصارف التجارية الأساسي والمتمثل في تجميع وقبول الأموال والمدخرات من الجمهور ومن ثم إعادة توزيع هذه الأموال بطرق مشروعة ومدروسة تماماً لتعود بالنفع على المصرف نفسه من خلال ضمان استرداد هذه الأموال مع الفوائد التي تترتب عليها وذلك لتحقيق الأرباح الملائمة لاستمرارية عمل المصرف وجاهزيته لتلبية أي طلب على الودائع من أصحابها. ومن الملاحظ أن النشاط التمويلي للمصارف في الأجل القصير هو المصدر الرئيسي والأساسي لإيراداتها، ولكن في الفترة الأخيرة أصبح دخول المصارف في استثمارات متوسطة وطويلة الأجل أمر ضروري للمصرف لغايات توسيع نشاطاته وزيادة إيراداته وأرباحه ولتدعيم مركزه المالي ومواكبة التطورات المصرفية والمالية على الصعيدين المحلي والدولي.²

أولاً: مفهوم القروض

مارست العديد من الحضارات القديمة الإقراض، فقد وجدت كتابات بابلية تعود للقرن الثالث قبل الميلاد تشير إلى تسجيل قروض تم منحها للتجار والمزارعين لمساعدتهم على ممارسة أنشطتهم. وكانت القروض قديماً تمنح وتحصل مباشرة بشكل نقدي وبطرق بسيطة ومحدودة، كما أن استخداماتها كانت تتم بصورة مباشرة في دفع المستحقات أو شراء البضائع، إلا أن هذه الوسائل والاستخدامات قد تطورت عبر الوقت.³

وتعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة، على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، وتُدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للمصرف استرداد

¹ قانون النقد الأساسي في سورية رقم 23 لعام 2002 المادة 85

² أبو عبيد، جمال أحمد حسين: 2003، القروض المتعثرة لدى البنوك التجارية الأردنية " الأسباب والآثار والحلول الممكنة " - رسالة دكتوراة - جامعة عمان العربية للدراسات العليا - الصفحة 47

³ شلهوب، علي محمد: 2007، شؤون النقود وأعمال البنوك - دار شعاع للنشر - دمشق الصفحة 291

أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسارة وينطوي هذا المعنى على ما يسمى بالتسهيلات الائتمانية ويحتوي على مفهوم الائتمان والتسليف. وتعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه المصرف في الحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته.¹

كما تعد القروض المصرفية التي تعطيها المصارف التجارية من العوامل الهامة لعملية خلق الائتمان والتي تنشأ عنها زيادة في الودائع والنقد المتداول، وتلعب القروض دوراً هاماً في تمويل حاجة الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات، فالأموال المقترضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية ودفع أجور العاملين اللازمين لعملية الإنتاج وتمويل المبيعات الآجلة والحصول أحياناً على سلع الإنتاج ذاتها.² كما تساعد القروض في زيادة إشباع الفرد لحاجاته الاستهلاكية من خلال زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية المعمرة، مما يدفع عجلة الإنتاج من خلال التشجيع على الإنتاج الكبير بما يحققه من مزايا وفوائد. وبما أن الإنتاج الحديث يعتمد على التمرکز والتركز للاستفادة من مزايا الإنتاج الكبير، فإن ذلك سيؤدي إلى زيادة حجم الاستثمارات الجديدة، وبطبيعة الحال فإن المشروعات كبيرة الحجم تكون أقدر في الحصول على القروض نظراً لمركزها المالي القوي وسمعتها المالية الموثوق فيها.³

ثانياً: أنواع القروض المصرفية:

لقد تناول الكثير من الكتاب موضوع تصنيف القروض وفقاً لأسس واعتبارات مختلفة منهم من استند إلى مدة القرض، وآخرون إلى طبيعة الضمان المقدم لقاء الحصول على القرض، وآخرون اعتمدوا في تصنيفه على الغاية من الحصول على القرض. ويعرض الباحث باختصار أهم تصنيفات القروض وفقاً للمعايير المختلفة.

• تصنيف القروض حسب آجالها:

وتعتبر من أهم المعايير المستخدمة في تصنيف القروض وأكثرها استخداماً، ويتم تقسيم القروض وفقاً لآجالها إلى ثلاث مجموعات:⁴

¹ د. عبد الحميد، عبد المطلب: 2005، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها - الدار الجامعية القاهرة - الصفحة 103

² المرجع السابق - الصفحة 104

³ ناشد، سوزي عدلي: 2007، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي - منشورات الحلبي الحقوقية - بيروت لبنان - الصفحة 171

⁴ د. سلطان، محمد سعيد: 2005، إدارة البنوك - دار الجامعة الجديدة الإسكندرية - الصفحة 406

- **قروض قصيرة الأجل** ومدتها لا تزيد عن سنة وتستخدم في تمويل النشاط الجاري للمنشآت مثل شراء المواد الخام وسداد النفقات المختلفة مثل الأجور... وغيرها .
- **قروض متوسطة الأجل** وهي التي يزيد أجلها عن السنة ويمتد حتى خمس سنوات بغرض تمويل العمليات الرأسمالية للمشروعات مثل شراء آلات جديدة للتوسع بوحدة جديدة أو إجراء تطويرات على الإنتاج.
- **قروض طويلة الأجل** وهي التي تزيد مدتها عن خمسة سنوات وتمنح بغرض تمويل مشروعات الإسكان واستصلاح الأراضي وبناء المصانع.

• تصنيف القروض حسب الغرض من الحصول عليها:

ويمكن تصنيف القرض وفقاً للغرض الذي منح لأجله ضمن أحد المجموعات التالية:¹

- **قروض استهلاكية** تستخدم للحصول على سلع الاستهلاك الشخصي (شراء سيارة أو أثاث) أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للمقترض مواجهتها بدخله الحالي، ويتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل، والضمانة في مثل هذا النوع من القروض تكون عادة راتب الموظف أو ضمان شخصي آخر، أوراق مالية، رهن عقاري.
- **قروض إنتاجية** تمنح بهدف تكوين الأصول الثابتة للمشروع كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لديها عن طريق تمويل شراء لوازم المصنع والمواد الخام الضرورية للإنتاج، وهذه النوعية من القروض غالباً ما تكون غير محبذة لدى المصارف نظراً لطول الفترة التي تبقى فيها هذه القروض في حكم المجمدة ولطبيعة المخاطر التي تلاقيها من جراء منحها. ويجب أن لا تزيد نسبة هذا النوع من القروض عن نسبة محددة من رأس مال المصرف، أو احتياطياته.
- **قروض تجارية** وهي التي يتم منحها لأجل قصير لتمويل العمليات الإنتاجية والتجارية وتمتاز أحياناً بالطابع الموسمي، ويفضل المصارف هذا النوع من القروض نظراً لتوافقها مع طبيعة الودائع التي توجد لديها والتي تشكل الودائع تحت الطلب النسبة الأكبر من مواردها المالية.

¹ المرجع لسابق الصفحة 407

- **قروض استثمارية** تمنح هذه القروض لتمويل الاكتتاب في سندات أو أسهم جديدة وهي إما أن تكون قروض مستحقة عند الطلب، أو قروض لأجل لسماسة الأوراق المالية. وفي كلا الحالتين يمثل القرض جزءاً من قيمة الأوراق المالية المشتراة وعندما تنخفض القيمة السوقية للأوراق يطلب المصرف من المقترض تغطية قيمة الفرق نقداً أو تقديم أوراق مالية أخرى، وإذا لم يتم التنفيذ يقوم المصرف ببيع الأوراق المالية المرهونة لديه ليحصل من ثمن البيع مقدار ما قدم لهم.

• تصنيف القروض حسب عدد المقرضين:

ويمكن أن توزع القروض وفقاً للجهة المانحة للقرض إلى قسمين¹

- **قروض يقدمها مصرف واحد** وهو ما تفضله الكثير من المصارف للاستفادة الكاملة من الفوائد المتفق عليها، وتقوم إدارة المصارف ببذل أقصى جهدها للوصول إلى أعلى مستوى إقراض لأن المصرف الذي يكون مستوى الإقراض لديه أقل من اللازم لا بد أن يتكبد خسائر.
- **قروض مشتركة** حيث يشترك أكثر من مصرف في تقديم قرض معين، وغالباً ما يكون حجمها كبيراً نسبياً، حيث لا يستطيع مصرف واحد تقديمه، ويتم تأمين مثل هكذا قروض عن طريق مجموعة من المصارف المقرضة. " (وهذا النوع من القروض هو ما سيتناوله الباحث من خلال هذه الدراسة) "

• تصنيف القروض حسب القطاعات الاقتصادية:

ويمكن تقسيم القروض أيضاً وفقاً للقطاع الاقتصادي الذي منح لأجله القرض وتصنف في هذه الحالة إلى:²

- **القروض العقارية** ويتم منحها للأفراد أو للمشروعات لتمويل شراء أرض والبناء عليها، وقد تكون مدة هذه القروض عادة طويلة قد تصل إلى أكثر من 15/ سنة وغالباً ما تكون مضمونة بالعقار الذي يتم شراؤه أو الذي سيتم بناؤه.

¹ آل علي، رضا صاحب أبو أحمد: 2002، إدارة المصارف مدخل تحليلي وكمي معاصر – دار الفكر للطباعة – الصفحة 219
² المرجع السابق - الصفحة 217

- **القروض الصناعية** وتقدم للحرفيين والمصانع ويتم منحها لأجل متوسطة أو طويلة وفقاً للدورة الصناعية للجهة المقترضة.
- **القروض الزراعية** وتقدم للمزارعين لشراء بذور أو أسمدة أو معدات زراعية وتمنح لأجل قصيرة أقل من سنة حسب الموسم، ويحمل هذا النوع من القروض مخاطر كبيرة وذلك بسبب أثر العوامل الجوية على المحصول أو الإصابات المرضية التي قد تصيب المحاصيل الزراعية، وتكون مدة القرض أكثر من سنة في حال شراء المعدات الزراعية أو شراء الماشية.

• تصنيف القروض حسب الضمان:

- كما يمكن أن يتم تصنيف القروض حسب الضمان الذي يتم تقديمه وفقاً لما يلي:¹
- **قروض بضمان شخصي** تمنح دون ضمان عيني حيث يعتمد المصرف على مكانة المركز المالي للعميل.
 - **قروض بضمان عيني** قد تكون الضمانة بضائع، تودع لدى المصرف كتأمين، أو أوراق مالية، يشترط أن تكون جيدة وسهلة التداول، وقد تكون الضمانة كمبيالات مظهرّة للمصرف وخاصة للأشخاص الذين يتعامل معهم العميل، وقد يكون الضمان وديعة لأجل لدى المصرف. وطبعاً يتم احتساب قيمة القرض المضمون كنسبة من قيمة الضمان المقدم للمصرف وهو ما يسمى بالهامش والذي يمثل الفرق بين قيمة الأصل المقدم كضمان للقرض وقيمة القرض نفسه.
 - **قروض غير مضمونة** يتم منح هذا النوع من القروض بعد التحقق من المركز الائتماني للعميل ومن قدرته على الوفاء في الوقت المحدد، وتنشأ هذه القروض نتيجة طبيعة الأعمال التجارية التي تعتمد على انسياب رأس المال الدائر حيث تحل أوراق القبض (التي تتحول إلى نقدية) محل السلع، ومنها يتمكن المنتج من شراء المواد الأولية ودفع أجور العمال ومصروفاته الأخرى لإنتاج السلع، ثم تتكرر الدورة من

¹ د. عبد الحميد، عبد المطلب: البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، المرجع السابق - الصفحة 116

جديد. ويقوم المصرف بتمويل العملية بأسرها معتمداً على تحليل ودراسة القوائم المالية للعميل لمعرفة المركز النقدي للعميل.

ثالثاً: الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض:

تعتبر المصارف قلب النظام المالي لأي مجتمع لأنها الوعاء الذي تتجمع فيه مدخراته، وهي التي توفر الأموال لمن هم بحاجة إليها، من خلال الإقراض والاستثمار، وتسهيل تدفق السلع والخدمات بين أفراد المجتمع نتيجة توفيرها للجزء الأهم من وسائل الدفع، كما تقوم أيضاً بدور فعال في إنجاح السياسات المالية والنقدية.¹ ولا تخلو عملية منح القروض من المخاطر التي قد تواجه المصرف، وللإقلال من مقدار هذه المخاطر قدر الامكان ينبغي على المصرف أن يقوم بدراسة قدرة طالبي القروض على السداد دراسة تحليلية واستقصائية تجعل المصرف مطمئناً إلى مصير أمواله في ظل الظروف العادية السائدة.² وقد حرصت دائماً إدارات المصارف على إعطاء أولوية مطلقة لمجموعة من الأساسيات والاعتبارات التي تكفل لها السلامة وتضمن استمراريتها ومن أهم هذه الاعتبارات:

1. **سلامة القروض** حيث أن أي قرض مصرفي ينشأ نتيجة تقديم الأموال أو قيدها في حساب المقترض نظير وعد كتابي بالسداد طبقاً لشروط يتفق عليها عند عقد القرض. ولا يمنح القرض إلا عندما يتم التأكد من سلامة ومقدرة العميل على السداد وفقاً للشروط المتفق عليها. والحرص مهما بلغت درجته لن يمنع من وجود عنصر المخاطرة في كل قرض فقد تنشأ بعض الظروف التي تقلل من قدرة العميل على الوفاء وبذلك يتحمل المصرف بعض الخسائر، ولكن ذلك لا يمنع المصرف من أخذ الاحتياطات اللازمة عند قيامه بمنح القرض، وأن يمتنع عن المخاطرة التي لا مبرر لها. فخسائره في الإقراض يعني انخفاضاً في أرباحه خصوصاً أن السعر الأعلى يحدده القانون.³

2. **سيولة القروض** وتعني سرعة دوران القروض وتزداد مع قصر أجل استحقاق القرض أي قصر الفترة من تاريخ عقد القرض حتى تاريخ استحقاقه. ويرجع الاهتمام بالسيولة لضمان قدرة المصرف على الاستجابة الفورية لطلبات المودعين من سحب أموالهم أو تحويلها إلى

¹ عقل، مفلح: 2006، وجهات نظر مصرفية (الجزء الثاني) – مكتبة المجتمع العربي – عمان – الأردن – الصفحة 254

² سلطان، محمد سعيد: المرجع السابق – الصفحة 414

³ انظر الدوري، زكريا – السامري، يسرى: 2006، البنوك المركزية والسياسات النقدية، اليازوري – عمان الأردن الصفحة 94

جهات أخرى، إذ إن أي تأخير في الاستجابة لمثل هذه الطلبات، أو أي رفض غير مبرر من قبل المصرف يؤثر في ثقة مودعيه ويدفعهم للتهافت على سحب ودائعهم بشكل جماعي، مما قد يؤثر في وجود المصرف وقدرته على الاستمرار.¹

3. **التنوع في القروض** أي توزيع القروض الممنوحة على أكبر عدد ممكن من العملاء، ويكون التنوع من خلال عدم الاقتصار على نوع معين من المقترضين في نشاط اقتصادي مماثل بل توزيع القروض على الصناعات المختلفة والأنشطة التجارية المتباينة وهذا ما يمثل التنوع القطاعي. ويكون التنوع أيضاً من خلال عدم تركيز الاقتراض على مناطق معينة إذ يستحسن توزيع القروض على نطاق جغرافي واسع قدر الإمكان وهذا ما يمثل التنوع الجغرافي. وكلما كان هناك تنوع في تشكيلة القروض كلما قلت المخاطر، دون أن يترك ذلك أثراً على العائد.²

4. **القيود القانونية** حيث يقوم المصرف المركزي عادة بإصدار القواعد الاسترشادية أو الضوابط الائتمانية بهدف تحقيق الرقابة على المصارف العاملة في الدولة وأيضاً وضع قواعد إلزامية للمصارف من أجل تخفيف حدة مخاطر الائتمان مثل قواعد التركيزات الائتمانية، والتعليمات الخاصة بتصنيفات الديون، وتكوين المخصصات لمقابلة الديون المعدومة والمشكوك بتحصيلها، وتجنب الفوائد غير المحصلة وعدم إدراجها ضمن الإيرادات.³

5. **سياسات الإدارة** حيث تؤثر خبرة ومهارات إدارة المصرف في التعامل مع الأشكال المختلفة من القروض في تحديد شكل محفظة القروض في المصرف، كما تؤثر في ذلك سياسة الإقراض الرسمية التي يتبعها المصرف والتي قد تحظر على موظفي قسم التسليف في المصرف تقديم أنواع معينة من القروض.⁴

6. **نتائج دراسة طلب القرض:** حيث يقوم العميل بتقديم طلب للحصول على الائتمان وفق النموذج المعد من قبل المصرف يحدد فيه الغرض من الائتمان وفترته وجدول سداذه، وقد يستدعي الأمر في بعض الأحيان إجراء مقابلة شخصية مع العميل للوقوف على الجوانب

¹ عقل، مفلج: المرجع السابق – الصفحة 255

² عمر، لما محمد جميل: 2005، المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية للبنوك التجارية الأردنية للفترة 1998-2002، رسالة لنيل درجة الماجستير – جامعة آل البيت – عمان الأردن.

³ السيسى، صلاح الدين حسن: 2004، قضايا مصرفية معاصرة (الائتمان المصرفي – الضمانات المصرفية – الاعتمادات المستندية

– دار الفكر العربي – القاهرة مصر – الصفحة 45

⁴ الشعار، محمد نضال: 2006، أسس العمل المصرفي – حقوق النشر والطبع للمؤلف – حلب سورية – الصفحة 413

التي قد لا يغطيها طلب الائتمان أو حتى القيام بزيارة شخصية من قبل موظفي إدارة الائتمان إلى مقر العمل. ومن ناحية أخرى يساعد التحليل للمركز المالي للعميل تحديد الملاءة المالية وفيما إذا كان في وضع يسمح له بالحصول على الائتمان أم لا.¹

7. **الظروف الاقتصادية المحلية والعالمية:** يتم غالباً دراسة مدى تأثير الظروف العامة والخاصة المحيطة بالعمل طالب الائتمان، على النشاط أو المشروع المطلوب تمويله. ويقصد هنا بالظروف العامة المناخ الاقتصادي العام في المجتمع، وكذلك الإطار التشريعي والقانوني الذي تعمل المنشأة في إطاره خاصة ما يتصل بالتشريعات النقدية والجمركية والتشريعات الخاصة بتنظيم أنشطة التجارة الخارجية. أما الظروف الخاصة فهي ترتبط بالنشاط الخاص الذي يمارسه العميل، مثل الحصة السوقية لمنتجات المشروع أو خدماته التي يقدمها، شكل المنافسة، موقع المشروع من دورة حياته بمعنى هل هو في مرحلة التقديم أو الولادة، أوفي مرحلة النمو، أوفي مرحلة الاستقرار، أوفي مرحلة الانحدار.²

رابعاً: تحليل الائتمان (القرض)

تلتزم المصارف عادة بالحرص عند منحها القرض لأحد عملائها حتى تقلل من احتمالات التوقف عن الدفع، وتختلف الأسس التي يستند عليها المحللون وأصحاب القرار في قبول منح القرض من عدمه باختلاف السياسة الإقراضية التي يتبعها كل مصرف. فالسياسة الإقراضية هي عبارة عن إطار يتضمن مجموعة من المعايير والشروط الإرشادية والتي تزود بها إدارة منح القروض من قبل إدارة المصرف، فهناك ضرورة لوضع السياسات المتعلقة بنوع القروض وشروطها كضمان للمعالجة الموحدة وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون خوف الوقوع في خطأ، ويجب أن تكون السياسة الإقراضية مكتوبة ومفهومة وواضحة وتمتاز بالمرونة الكافية من حيث سرعة التصرف دون العودة إلى المستويات العليا حيث يكون ذلك داخل نطاق الصلاحيات المخولة ووفقاً لسلطة هذه المستويات الدنيا. وطالما أن هناك ضخامة في حجم الاستثمار في القروض وصعوبة التخلص منها قبل تاريخ استحقاقها والاتجاه نحو تقديم قروض طويلة الأجل تظل أموال المصرف

¹ الزبيدي، حمزة محمود: 2002، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني – الوراق للنشر والتوزيع – عمان الأردن – الصفحة 205
² د. الدغيم، عبد العزيز وآخرون: 2006، التحليل الائتماني ودوره في ترشيح عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري - مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28) العدد (3) - الصفحة 197

مغركة فيها حتى يحل أجلها، يقتضي الأمر الاهتمام في وضع سياسة تضمن سلامة الأموال المستثمرة كما تضمن تحقيق عائد يتلاءم مع المخاطر التي ينطوي عليها قرار الإقراض.¹

ولكن المشكلة التي بدأت تواجه محلي الائتمان في الفترة الأخيرة هي أن التحليل التقليدي الذي طالما اعتادوا على إتباعه والمبني أساساً على اشتقاق مجموعة من النسب المالية المتعارف عليها من خلال القوائم المالية المحاسبية أصبح لا يفي بمتطلبات العصر، ذلك لأن كثيراً من العناصر والمتغيرات الرئيسية التي يبنى عليها قرار منح القرض لا تظهر في تلك القوائم، فالمفهوم التقليدي يقوم على فرضية مباشرة وبسيطة هي أن مخاطرة القرض بالنسبة للعميل طالب القرض يمكن تقييمها مباشرة من خلال مراجعة بياناته المالية (وعلى الأخص الميزانية وقائمة التدفق النقدي)، هذه الفرضية يمكن التسليم بها على الرغم من ضعفها بالنسبة لقرارات الإقراض القصير الأجل إلا أنها تعتبر واهية ولا يمكن القبول بها بشأن قرارات الإقراض طويلة الأجل. هذا ما يؤدي إلى ضرورة إتباع منهج جديد أكثر شمولاً في تحليل القروض يأخذ بعين الاعتبار تقييم وضع العميل بناءً على كل من المؤشرات المالية والمؤشرات غير المالية، ويطلق على هذا المنهج الجديد في التحليل والذي تتزايد أهميته في اتخاذ قرارات الإقراض طويل الأجل "التحليل الاستراتيجي للائتمان".²

مع التأكيد على أن تحليل الائتمان الجيد ليس هو التحليل الأطول وإنما هو التحليل المعد بطريقة أفضل، وأنه عند إعداد هذا التحليل يجب مراعاة النقاط التالية:³

- على من يقوم بالتحليل إتباع تسلسل أو سياق واضح يركز على المخاطر أكثر من تركيزه على الوصف العام.
- أن لا يتم هذا التحليل بمعزل عن الظروف البيئية المحيطة بالشركة المقترضة وفي نطاق الصناعة التي هي جزء منها.
- أن يركز التحليل على الاتجاهات السوقية بالإضافة إلى النواحي المالية للعميل المقترض.

¹ د. منصور، علي: 2001، السياسة الاقتراضية للبنوك المتخصصة في الجمهورية اليمنية – مجلة عدن للعلوم الاجتماعية والإنسانية – المجلد الرابع – العدد الثامن – يوليو - ديسمبر - الصفحة 122

² د. مطر محمد: 1996، أهمية التحليل الاستراتيجي للائتمان في اتخاذ قرار الإقراض طويلة الأجل – مجلة البنوك في الأردن – العدد الأول كانون الثاني - الصفحة 31

³ د. مطر محمد: 1997، العناصر الأساسية لتحليل الائتمان – البنوك في الأردن – العدد الثاني / آذار / الصفحة 14

إذا ما روعيت الملاحظات آنفة الذكر يمكن لهذا التحليل أن يكون أساساً جيداً لاتخاذ قرار إقراض سليم. ويجب الانتباه أن عملية تحليل القرض لا تقتصر على الفترة السابقة لمنح القرض ولكن يجب أن تستمر خلال فترة القرض كاملة وعلى إدارة المصرف أن تأخذ بعين الاعتبار النقاط التالية فيما يتعلق بالتحليل اللاحق لعملية منح القرض:¹

1. القيام بمراجعة لجميع القروض الممنوحة للعملاء مرة واحدة كل ستة أشهر أو سنة على أبعد تقدير وإعداد تقرير مفصل يتم رفعه لمجلس إدارة المصرف عن أوضاع القروض الممنوحة.

2. ضرورة وجود نظام للمعلومات الائتمانية يتم تحديثه باستمرار بأي معلومات حديثة تتضمن بيانات العميل الأساسية يستطيع المصرف من خلالها التنبؤ بأي تغيرات قد تطرأ على أوضاع العميل، إضافة إلى تسهيل مهمة المتابعة.

3. ضرورة وجود نظام جيد لتقييم مخاطر كل ائتمان على حده، ونسبة التركيز للعميل الواحد والأطراف المرتبطين به.

4. ضرورة متابعة القرض بعد المنح للتأكد من استخدامه في الغرض الممنوح من أجله.

يمكن توضيح أهم الجوانب الذي يتم تناولها عند تحليل نشاط العميل والدورة التشغيلية للنشاط الذي يمارسه في الجدول 1/ التالي:²

¹ بدران، علي: 2006، أهمية التصنيف الائتماني للحد من مخاطر الديون في المصارف – مجلة اتحاد المصارف العربية – آذار الصفحة 15

² حجير، إسماعيل: 2003، تحليل المخاطر الائتمانية وهيكلية الائتمان – البنوك في الأردن – العدد العاشر- المجلد الثاني والعشرين – كانون الأول الصفحة 48

الجدول 1/ أهم الجوانب التي يتم تناولها عند تحليل نشاط العميل	
الغرض من القرض	- هل يتفق مع التعليمات الرسمية (عمليات غير ممنوعة)؟ - هل الغرض يقع ضمن غايات المنشأة وأهدافها؟ - هل يتفق مع السياسة الائتمانية للمصرف؟
طبيعة القرض	دائم، مؤقت، موسمي
المبلغ المطلوب	- هل المبلغ كاف لتمويل المشروع؟ - هل يوجد مصادر ذاتية لتمويل ارتفاع التكلفة؟
مدة القرض	- هل المدة متفقة مع سياسات المصرف؟ - هل المدة متفقة مع غرض القرض؟
مصادر التسديد	- ما هي مصادر التسديد ومستوى استقرارها؟ - هل يتفق جدول التسديد مع التدفقات النقدية للمنشأة؟ - هل يوجد مصادر تسديد بديلة؟
عملة القرض	- إذا كان بالعملة الأجنبية هل يتفق مع سياسات السلطات النقدية؟ - هل تتوفر لدى المنشأة مصادر تسديد بالعملة الأجنبية؟

المبحث الثاني

نشأة ومفهوم وأهمية القرض المشترك

تمهيد

تطورت فكرة القروض المجمع (المشتركة) مع الأيام وأصبحت وسيلة هامة من وسائل التمويل في المجالين الدولي والمحلي وتمكنت بوساطتها الكثير من الحكومات والمؤسسات الحكومية والمشاريع الخاصة من الحصول على جزء هام من احتياجاتها التمويلية وبشكل خاص الاحتياجات ذات الحجم الكبير. ويعرف القرض المشترك بأنه قرض يشارك فيه مصرفان أو أكثر، يمول كل منهم جزءاً محدداً من القرض، وقد يتم تكوين مجموعة من المصارف إما قبل أو بعد التوقيع على اتفاقية القرض. كما قد تتغير هويات المشاركين خلال مدة القرض، وذلك بحسب بنود الاتفاقية الخاصة بالمشاركة.¹

وتستعمل القروض المشتركة للعديد من الأغراض، تتراوح من تمويل استملاك الأصول إلى تمويل ميزان المدفوعات لدى بعض الدول من خلال تحديد احتياجات التمويل. وكأحد بدائل التمويل الممكنة أصبح القرض المشترك هو البديل الأفضل بالرغم من السيطرة التاريخية لترتيبات القرض الثنائية التقليدية. وهذا التحرك نحو تفضيل التمويل المشترك أصبح واضحاً خصوصاً أثناء الأزمة الاقتصادية الآسيوية، باعتبار القرض المشترك ليس له نظير كأداة تمويل مرنة، كما أن رغبة إقراض المصارف قلّت بالتوافق مع بيئة الائتمان المتدهورة.²

وتتبع أهمية القرض المشترك باعتباره وسيلة لتمويل المشروعات العملاقة التي تحتاج قروضا ضخمة لا يستطيع مصرف بمفرده أن يقدمها، ومن ثم فهو يمثل عدة قروض مستقلة ممنوحة من أكثر من مصرف أو مؤسسة تمويلية بنفس الشروط والأحكام وأيضا المستندات، ويدار هذا القرض بمعرفة مصرف وكيل تختاره المصارف فيما بينها، وقد يكون هو نفسه المصرف المدير للقرض.³

¹ د. الشماع، خليل: 2006، محاضرات حول القروض المشتركة – الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية بالتعاون مع اتحاد المصارف الأمريكية – الصفحة 3

² Report, 2006, BEST PRACTICE IN SYNDICATED LOANS , Barclays Capital, Bank in England
www.barcap.com

³ د. العطيفي، أمينة: مرجع سابق.

أولاً: نشأة القروض المشتركة:

في نهاية الثمانينات من القرن العشرين كانت المرحلة الأولى لظهور القرض المشترك في الولايات المتحدة، ففي تلك الفترة ظهر شكل جديد من المعاملات التجارية، يتمثل بعملية امتلاك شركة لأحد الشركات القائمة (LBO). وبهدف إدارة تمويل هذه العملية قامت مجموعة من المصارف التجارية الكبيرة في نيويورك بوضع إجراءات وقواعد للمشاركة في تأمين التمويل اللازم، وإجراءات طرحه على الجهات الراغبة بالمشاركة. وخلال بداية التسعينات من القرن العشرين ازداد الإقراض المشترك للشركات الكبرى بشكل كبير وخاصة مع زيادة حجم السيولة المتوفرة في الأسواق مما مكنها من تحقيق منافع بالحصول على قروض لغايات مختلفة، ولم تعد تقتصر غايات الاقتراض من أجل توفير التمويل اللازم للسيطرة على الشركات الأخرى كما كان سابقاً.¹

وبما أن بيانات المصارف أصبحت أكثر تطوراً وأكثر وضوحاً حول أداء القروض، ساهم ذلك في تطوير سوق القروض المشتركة في الولايات المتحدة والتي تتضمن سوق أولية للإصدار وسوق ثانوية للتداول والتي تشكل قناة جيدة للشركات الكبيرة والمتوسطة الحجم للحصول على الأموال اللازمة لعملية الاستثمار. وتجذب سوق القروض المشتركة المصارف التجارية التي ترغب بالتعامل بالصفقات ذات الطبيعة الخاصة.²

وقد أكد مجلس تسعير القروض في الولايات المتحدة أن القروض المشتركة أصبحت مصدر تمويل رئيسي خلال العقد المنصرمين، فبناءً على أرقام المجلس زاد حجم التمويل المشترك من 241 مليار دولار أمريكي خلال الفترة 1990-1999 ليصل إلى 1.35 تريليون دولار في عام 2003، مما يعني معدل نمو تقريبي 13% سنوياً.³ وقد بلغ الحجم الإجمالي للقروض المشتركة ضمن السوق الثانوية للولايات المتحدة الأمريكية ما نسبته 25% من إجمالي القروض خلال الفترة 1993 - 2003.⁴ واستمرت عمليات الدمج والتملك بقيادة سوق الاقراض المشترك العالمية خلال عام 2005 وذلك من قبل الشركات والوكلاء الماليين بهدف

¹ Report By Barclays Capital Ibid, p 12

² McCahery, Joseph & others: 2008, BANK REPUTATION IN THE PRIVATE DEBT MARKET - University of Amsterdam – SSRN p 13

³ Vu, Tram: 2006, Loan Syndication, structure, loan pricing, covenants, and bank risk - Monash University, Australia – p 4

⁴ Gadanez, Blaise: 2004, The syndicated loan market: structure, development and implications - BIS Quarterly Review, December – p 83

الاستفادة من معدلات الفائدة المنخفضة نسبياً مقارنة مع حجم التمويل الكبير الذي يحصلون عليه لتمويل عمليات التملك للشركات الأخرى، حيث زاد حجم القروض المشتركة العالمية ليصل إلى 3.4 تريليون دولار في عام 2005، مقارنة مع 2.7 تريليون في عام 2004، أي بمعدل نمو 29.3%¹ ووصل حجم القروض المشتركة إلى 4.5 تريليون دولار في عام 2007 مقارنة مع 4 تريليون دولار عام 2006، بمعدل زيادة 13.4% على الرغم من بداية ظهور الأزمة المالية في الولايات المتحدة الناتجة عن قروض العقارات. وكان للأزمة المالية العالمية تأثير أيضاً على سوق الاقراض المشترك حيث انخفض حجم القروض المشتركة حتى الربع الثالث من عام 2008 ليصل إلى 2.1 تريليون دولار مقارنة مع 3.6 تريليون دولار لنفس الفترة عام 2007، أي بنسبة انخفاض 42.4%. هذا الانخفاض لم يكن مفاجئ نظراً لأن الأزمة المالية كانت عامة وشاملة لكافة الأسواق المالية العالمية والمحلية.²

ويعرض الجدول رقم 2/ تطور حجم القروض المشتركة الممنوحة عالمياً وفي الولايات المتحدة وذلك استناداً إلى بيانات Reuters, Thomson.³

الجدول 2/ تطور حجم القروض المشتركة عالمياً وفي الولايات المتحدة *					
2008	2007	2006	2005	2004	
2090.1	4515.2	3981.7	3428.8	2651.3	حجم القروض المشتركة عالمياً
928.9	2282.5	1925.8	1673.4	1445.1	حجم القروض المشتركة في الولايات المتحدة

* القيم بمليارات الدولار الأمريكي

¹ Reuters, Thomson: SYNDICATED LOANS REVIEW - <http://banker.thomsonib.com>

² Oakley, David: 2008, System cloud over Syndicated Loans – Article in The Financial Times

³ Reuters, Thomson: Ibid

- هذا وقد ساهمت العديد من العوامل في تطور سوق القروض المشتركة ومن أهمها:¹
- 1- حاجة الحكومات والشركات إلى وجود مصادر تمويل قادرة على سد حاجاتها التمويلية مهما كانت كبيرة ومتغيرة.
 - 2- الزيادة الكبيرة في قيمة القروض الطويلة الأجل.
 - 3- تجاوب المصارف السريع في تلبية احتياجات المقترضين خاصة إذا كان المصرف المدير يتمتع بسمعة ممتازة.
 - 4- الرغبة في توزيع مخاطر القروض الكبيرة.
 - 5- ارتفاع معدل العائد على الاستثمار نتيجة للمعاملات المتنوعة التي تستوفى على هذه القروض.
 - 6- الرغبة بالاستفادة من الإعلام والدعاية التي تحصل عليها المصارف المشاركة.
- كما كان للقرض المشترك دور في إدخال مفاهيم ومبادئ جديدة ضمن سوق الإقراض، فمن غير المعتاد أن يكون المقترض غير قادر، في وقت معين، على تحديد الجهة التي ستقوم بالتمويل الفعلي، نظراً لإمكانية دخول مقرض جديد أو خروج مقرض قديم ضمن اتفاقية القرض. كما أن حقوق والتزامات المقترض لا تتأثر بدخول ممول أو مصرف جديد على اتفاقية القرض، حيث على الممول الجديد أن يلتزم بالشروط والبنود الواردة في اتفاقية القرض المشترك كما هي.²

ثانياً: مفهوم القرض المشترك

يعتبر أسلوب التجمع في القروض من الطرق الحديثة للتزود بالأموال بفعالية وكفاية عالية، والقرض المجمع هو قرض كبير نسبياً ومن الصعب على مصرف واحد أن يتحمل عبء كامل العملية من ميزانيته الخاصة فيقوم هذا المصرف بتقديم القرض مع مقترضين آخرين لتوزيع

¹ عبد الله، خالد أمين، طراد، إسماعيل إبراهيم: المرجع السابق – الصفحة 353

² article -Syndicated Loans Resemble Shared Taxis –
<http://www.whitecase.com/publications/detail.aspx?publication=131>

المخاطرة المحتملة. ويقوم المقرض بتحديد مصرف واحد أو أكثر، حسب حجم القرض، لإدارة العملية.¹

ويختلف مفهوم الاشتراك بمنح القرض عن مفهوم بيع القرض، فبيع القرض يتضمن عقد مشاركة تمنح المشتري حق المطالبة بجزء أو كامل التدفقات الناتجة عن القرض. فالمشتري للقرض يعتبر مقرض غير مباشر فلا توجد علاقة بين المشتري والمقرض، سوى أن المشتري قام بشراء الدين المترتب على المقرض تجاه المقرض الرئيسي. أما في حالة القرض المشترك كل مشترك في القرض يعتبر مقرض مباشر تجاه المقرض، مشتركين بالتضامن بمنح قرض لمقرض واحد، وبالمقابل المقرض يكون ملتزم تجاه كل من ساهم في منح القرض.²

وتتسم القروض المشتركة بنفس السمات الأساسية التي تحملها القروض العادية مع بعض الاختلافات التي تقتضيها طبيعة هذه القروض من حيث تعدد أطرافها والتزاماتهم وحقوقهم، مع ملاحظة أن هذه القروض لا تمنح عادة للأفراد، كما تسمح اتفاقياتها في معظم الأحوال للمصارف المقرضة بتحويل مشاركتها في القرض أو التنازل عنها للغير³، إضافة إلى وجود المصرف المدير الذي يقوم بترتيب هذا القرض وإعداد المعلومات الوافية عن القرض والمقرض لتوزيعها على المصارف المشاركة إلى جانب إعداد المستندات اللازمة، وبعد موافقة المصارف يتولى المصرف المدير إدارة القرض في مراحله الأولى قبل إبرام العقد والمستندات المتعلقة به، ثم يناط الأمر في النهاية إلى وكيل عن المصارف يعرف بالمصرف الوكيل والذي يقوم بمراقبة وإدارة القرض نيابة عن المصارف المشاركة فيه⁴. وعادة يسمح بأن تكون القروض المشتركة بأكثر من عملة، ويعتبر خيار تعدد العملات مفيد للمقرضين كالشركات متعددة الجنسيات التي لديها تدفقات بعملات مختلفة مما يتيح لها فرصة الاستفادة من تغير أسعار العملات وتغير الفوائد عليها وتوزيع مخاطر تقلبات العملات.⁵

¹ د. شكري، ماهر كنج، عوض، مروان: 2004، المالية الدولية العملات الأجنبية والمشتقات المالية بين النظرية والتطبيق – معهد الدراسات المصرفية عمان الأردن – الصفحة 122

² Dennis, Steven A. & others: 2000, SYNDICATED LOANS - California State University at Fullerton – SSRN paper - p 6

³ د. الشواربي، عبد الحميد: 2002، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهة النظر المصرفية والقانونية – منشأة المعارف الإسكندرية – الصفحة 102

⁴ د. العطيقي، أمينة: مرجع سابق

⁵ د. شكري، ماهر كنج- عوض، مروان: المرجع السابق – الصفحة 122

وتشكل المشاركة في عملية منح القروض جزء كبير من أعمال المصارف التجارية في الولايات المتحدة، حيث يتم تنظيم عقود المشاركة من قبل مصارف ذات سمعة جيدة، بتفويض من المقترض، ويقوم المصرف المنظم (المدير) بتجميع المصارف والجهات المقرضة التي تكون على استعداد لتقديم مبلغ الائتمان وفق شروط محدده ضمن اتفاقية القرض. وتعتبر سمعة المصرف المدير شهادة تعطى لاتفاقية القرض، فكلما كان ذو سمعة جيدة وذو مركز مالي في السوق جيد كلما زادت الرغبة بالمشاركة في اتفاقية القرض من قبل المصارف الأخرى، لهذا يسعى المصرف المدير للقرض للحصول على كافة المعلومات المتعلقة بالمقترض من حيث كفاءته المالية ومركزه وسمعته في القطاع الاقتصادي الذي يعمل ضمنه ليتجنب خسارة سمعته الجيدة ضمن السوق المصرفية، لكي يضمن نجاح القرض وعدم حصول أي فشل مالي.¹

ثالثاً: أهمية القرض المشترك كأداة مصرفية تفضيلية:

تطورت سوق القروض المشتركة بسرعة كبيرة وخلال فترة قصيرة بسبب تخفيض مخاطر المصرف الواحد بالإضافة إلى تخفيض تكلفة العمليات الإدارية لإدارة القروض. وكانت سوق القروض المشتركة في كثير من الأوقات بديل لسوق رأس المال وإصدار السندات كأسلوب تمويل، وفي الحالات التي لا تستطيع بها الشركات الكبيرة إصدار السندات.² هذا وتخدم القروض المشتركة العميل المقترض حيث تمكنه من الحصول على احتياجاته التمويلية الكبيرة التي يعجز عن تقديمها مصرف واحد كما تتيح أيضاً تعريف السوق المالي بملاءة المقترض وتدعم من مركزه عند الاقتراض مرة أخرى، بينما تخدم القروض المشتركة المصارف المقرضة حيث تسمح لها القروض بتنمية نشاطها الائتماني بالاشتراك مع مصارف أخرى ولمجموعات متنوعة من المقترضين يصعب على كل مصرف بمفرده اجتذابهم خاصة بالنسبة للمصارف التي لا يتوافر لديها أجهزة منتشرة لتسويق الائتمان وتحقيق قدر أكبر من التنوع في حافطات قروضهم، مما يساعد أيضاً على الحد من المخاطر التي قد تنجم عن

¹ McCahery, Joseph & others : *Ibid*, p 2

² حبش، محمد سمير : 2002، إدارة العمليات المصرفية الدولية (تطبيقات عملية) – مكتبة شومان – الأردن – الصفحة 330

تركيز المعاملات أو عن التوسع في منح الائتمان لعميل واحد، وتمثل العمولات التي تتقاضاها المصارف القائمة لإدارة القروض مصدراً هاماً من مصادر الإيرادات لديها.¹

كما أن القروض المشتركة تسمح باشتراك المؤسسات المالية المختلفة بدون عبء الإفصاح والتسويق الذي يواجه التمويل بالسندات. وتعتبر القروض المشتركة مصدر مهم من مصادر التمويل الدولي، فعلى الرغم من حداثة هذا الأسلوب من التمويل إلا أنه يشكل ما لا يقل عن ثلث التمويل الدولي مقارنة مع الوسائل الأخرى كالسندات والأوراق التجارية وغيرها.²

هذا ويرغب الكثير من المقترضين اختيار القرض المشترك كمصدر للتمويل لأسباب مختلفة يمكن تلخيصها بالنقاط التالية:³

1. تنويع مصادر الاقتراض:

يعطي القرض المشترك البديل الأمثل للمدير المالي الذي يريد أن يوازن مصادر الأموال المختلفة مع الحاجات المالية للمشروع، فهذا النوع من القروض يمنح مصادر إضافية للاقتراض بالإضافة إلى أنه يخلق مزيداً من العلاقات المصرفية بين المشروع والمصارف التي يتعامل معها.

2. الدعاية المالية:

تعتبر القروض المشتركة من الوسائل الممتازة التي تعطي الدعاية والترويج في الأسواق المالية، حيث يمكن لكثير من الشركات أن تُعرف في السوق وبالتالي تعطي دعاية قوية عن طريق هذه القروض، فمجرد حصولها على هذا القرض يعطيها صفة النجاح والقوة لأن القرض لا يمنح إلا بعد دراسة وتحليل لأداء ونشاط المقترض، ومدى استمرارية نجاح المشروع المراد تمويله.

3. السرعة:

يمكن عن طريق القروض المشتركة الحصول بأسرع وقت على كمية كبيرة من الأموال اللازمة لعملية التمويل، ويلعب توفر وسائل الاتصال الحديثة ووجود الأشخاص الذين لديهم الخبرة باستخدام هذه الوسائل الأثر الكبير في زيادة سرعة منح القرض المشترك.

¹ د. الشواربي، عبد الحميد: المرجع السابق – الصفحة 103

² Gadanez, Blaise: *Ibid*, p 77

³ د. شكري، ماهر كنج - عوض، مروان: المرجع السابق – الصفحة 124

4. التكلفة:

إن تكلفة القروض المشتركة تقاس عادة بسعر الفائدة الأساسي المعوم والهامش الذي يعطى فوق هذا السعر، ولتقدير الكلفة التي يجب على المقترض أن يتحملها على القرض يجب عليه مقارنة كل من السعر الأساسي والهامش مع تكلفة مصادر التمويل الأخرى المتاحة له. أما بالنسبة للسعر الأساسي فغالباً ما يعتمد على سعر الإقراض بين مصارف لندن (اللايبر) ذلك لأن حركة هذا السعر لا تخضع لأية مراقبة أو قيود خلال دورة أسعار الفائدة، كما هي الحال في حركة سعر الفائدة المطبق في أسواق الولايات المتحدة. أما الهامش فإنه يعتمد على مركز المقترض المالي وسمعته وسقف الاقتراض الممنوح له، ويشكل السعر الأساسي والهامش مضافاً إليهما المصاريف الأخرى الكلفة الكاملة بالنسبة للمقترض، والميزة هنا هي أن اعتماد القروض المشتركة سعر لايبر يحقق لها وفراً جيداً في التكلفة.

5. المبلغ:

يمكن من خلال القروض المشتركة الحصول على مبالغ كبيرة وبسرعة وبكفاية عالية من مقرضين متعددين ومن خلال قرض مجمع واحد لا يستطيع مصرف واحد بمفرده تدبيره.

وعلى الطرف الآخر يرغب المقرضين بأن تكون مدة القرض قصيرة نسبياً مقارنة مع فترة استحقاق السندات، حيث تتراوح فترة استحقاق القرض المشترك بين سنة وسبع سنوات في حين السندات قد تصل فترة استحقاقها إلى عشر سنوات.¹ ويمكن تلخيص الغايات التي من أجلها ترغب البنوك بدخول ضمن اتفاقيات الإقراض المشترك بالنقاط التالية:

- 1- تسعى الكثير من المصارف، خاصة تلك المصارف الناشئة التي لا تملك بعد القدرة على المنافسة في السوق، للاشتراك في اتفاقيات قروض مشتركة بهدف تنويع محفظة القروض لديها وبنفس الوقت خلق علاقات جيدة مع العملاء ضمن السوق.²
- 2- إن القروض المشتركة تساهم بتطوير العلاقات مع العملاء، من خلال توسيع قاعدة الزبائن للحصول على الأعمال بالمستقبل، وتطبيق مفهوم المعاملة بالمثل بين المصارف، فإذا لم يشارك المصرف في القروض المشتركة فإنه لن يكون لاعباً في

¹ Kroll, Karen M.: 2005, Building a Strong Syndicated Credit Facility - Business Finance –

<http://businessfinancemag.com/article/>

² Vu, Tram and Skully, Michael: 2008, Why Do Banks Syndicate Loans - Department of Accounting and Finance, Monash University – p 2

السوق وبالتالي سوف لا يتسلم دعوات المشاركة من المصارف القائمة في حالة الرغبة بتشكيل اتفاقية قرض مشترك جديدة.¹

3- إن المساهمة في القرض المشترك تتيح فرصة سريعة لتحقيق الإيراد مقابل تسويق القرض إلى العملاء مباشرة، والمصرف الراغب بالمشاركة سيحصل عليها لأن المرتبين للقرض يريدون توزيع المشاركة على أكبر عدد من المصارف.²

4- لتجنب تحمل مخاطر عالية بسبب كبر حجم بعض القروض ومن أجل توزيع المخاطر التي تتعرض لها المصارف، يعتبر القرض المشترك من الوسائل والأدوات الفعالة والمناسبة التي يتم اللجوء إليها في هذه الحالات.³

5- كما أن العامل الرئيسي لانتشار القرض المشترك هو حاجة المصارف للمشاركة في توزيع المخاطر الائتمانية فيما بينها ورغبتها في زيادة وتنوع إيراداتها، وذلك في صورة عمولات ورسوم وأتعاب لإدارة القرض أو ترتيبه، فضلاً عن تأكد المقترض من وجود تمويل مستمر طوال فترة التوسع والنمو في مشروعاته والحماية من أي تغييرات في الأسواق أو مخاطر عدا توفير التمويل المناسب في الوقت المناسب.⁴

6- قد يكون للسقوف الائتمانية التي تضعها المصارف المركزية لغايات الرقابة والحد من المخاطر، أو عدم توفر السيولة الكافية لدى المصرف، دور العائق في إمكانية منح أحد المقترضين قرض بمبلغ كبير يمكن أن يحقق لها عائد جيد، لذلك كي لا تضع فرصة الحصول على العائد يمكن أن تشارك بمنح هذا القرض مع مصارف أخرى لها نفس الرغبة بمنح هذا القرض.

يرى الباحث من الأسباب أيضاً التي تدفع البنوك للمشاركة في اتفاقيات الإقراض المشترك مايلي:

- 1- يساعد القرض المشترك المصارف المشاركة على اكتساب السمعة والدعاية في السوق المصرفية بصورة أسرع وأفضل من أي وسائل أخرى.
- 2- الاستفادة من تنوع الخبرات التي يوفرها اشتراك البنوك في عملية القرض المشترك.
- 3- توظيف جزء من السيولة الفائضة لديها في أدوات ذات درجة مخاطرة منخفضة.

¹ د. الشماع، خليل: مرجع سابق، الصفحة 5

² المرجع السابق

³ Gupta, Anurag & others: 2007, Liquidity in the Pricing of Syndicated Loans – SSRN paper – p 6

⁴ د. العطيفي، أمينة: مرجع سابق

الفصل الثالث

المخاطر المتعلقة بأعمال البنوك

واتفاقية بازل

مُهِيل

يقول "كينز" الاقتصادي المعروف: "إذا أقرض البنك شخصاً 1000 دولار فقط امتلك البنك هذا الشخص، أما إذا أقرض البنك شخصاً مليون دولار أصبح البنك تحت رحمة هذا الشخص"، ورغم قدم هذه المقولة فإنها ما تزال تصلح للقرن الحادي والعشرين؛ وذلك لأن البنك يمكن أن يتخذ إجراءات صارمة تجاه العميل الذي اقترض منه 1000 دولار وتكون الخسارة حينئذ بسيطة، أما العميل الذي اقترض من البنك مليون دولار فإن إفلاسه يسبب اهتزازاً للمركز المالي للبنك، ويتردد البنك كثيراً في اتخاذ إجراءات قضائية ضده، لأنه حتى ولو دخل هذا العميل السجن فإن النتيجة النهائية ضياع أموال البنك التي هي في النهاية أموال المودعين، وهو ما يعني وقوع البنك في مأزق مالية كبيرة.¹

هذا وتعتمد البنوك في عملها بشكل أساسي على الثقة للحفاظ على استمراريتها ضمن السوق المصرفية، فالبنوك تشبه الطائرات في عدة مجالات، حيث كلاهما يتحدى المنطق. فالطائرة تطير رغم أنها أثقل وزناً من الهواء الخفيف ونادراً ما تسقط وكذلك البنوك تقترض على المدى القصير وتُقرض على المدى الطويل ولكنها نادراً أو حتى قد يكون من المستحيل أن تكون في أي لحظة زمنية مطلوب منها دفع كافة أموال المودعين عند الطلب، ولكن هذه البنوك تستمر في عملها واحتمال فشلها منخفض. فإذا فقد المسافرين الثقة بالطائرات كوسيلة آمنة للمواصلات، فإن عليهم العودة إلى عصر القطارات والسفن وإذا فقد المودعين ثقتهم بالبنوك فسيلجئون إلى الاحتفاظ بنقودهم تحت الوسادة. إن فقدان الثقة هو الذي يدمر البنوك

¹ عبد الرحمن، محمد: <http://www.shbabmisr.net/XPage.asp?browser=View&EgyxpID=8590&xp1>

ويعجل بانهيائها ويتضح ذلك غالباً عندما يسرع المودعين لسحب ودائعهم بطريقة تثير الرعب والفرع.¹

وقد تغير الدور الحالي للبنوك في النظام المالي بشكل كبير مقارنة مع نهاية السبعينات، حيث كانت الظروف التي تعمل بها البنوك مستقرة نسبياً والقواعد النازمة لأعمالها تقيد من توسيع أنشطتها وبالتالي تقلل من المخاطر التي قد تواجهها، وفي مثل هذه الظروف تكون المنافسة شبه معدومة. ومع بداية الثمانينات أعادت الدول المتطورة صياغة قواعد عمل البنوك وظهرت العديد من الابتكارات ضمن أسواق المال ساهمت بكسر الحواجز والقيود على عمل البنوك وساهمت بزيادة المنافسة نسبياً بين البنوك. وكانت اليابان هي الدولة الرائدة في مجال العمل المصرفي في تلك الفترة. وتتابع الابتكارات والأدوات الجديدة بالظهور ضمن السوق المالي والمصرفي في فترة التسعينات مما أدى إلى ظهور أشكال جديدة من المخاطر، كالمخاطر السياسية والمخاطر الإستراتيجية، والتي واجهت البنوك وفرضت عليها البحث عن وسائل وأساليب للتعامل معها وإدارتها بصورة تحافظ على تحقيق أفضل عائد وبأقل تكلفة.²

¹ سنقرط، سامر: 2002، منهجية التصنيف الائتماني للمصارف - البنوك في الأردن العدد العاشر المجلد الحادي والعشرون / تشرين الثاني الصفحة 17

² Heffernan, Shelagh: 2005, Modern Banking – John Wiley & Sons• Ltd — P 102

المبحث الأول

مفهوم الخطر وأنواع المخاطر المصرفية

أولاً: مفهوم الخطر

يعرف الخطر بأنه احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع أو هو درجة التغير في العائد مقارنة بالمردود المتوقع الحصول عليه نتيجة لتأثير عناصر متعددة تساهم في الابتعاد عن تحقيق قيمة التدفقات، وتكون العلاقة بين العائد والمخاطرة علاقة طردية فكلما كان التغير في العائد أكبر كان الخطر أعلى وعلى العكس كلما كان التغير في العائد ضعيف كانت درجة المخاطرة أقل.¹

يتعرض متخذ أي قرار استثماري لثلاثة حالات ممكنة تختلف وفقاً لدرجة معرفته لنتائج القرار، وهذه الحالات هي:²

1. حالة التأكد: وهي الحالة التي يؤدي فيها اتخاذ القرار إلى نتيجة واحدة ومعروفة وصاحب القرار يعرف النتيجة التي سيؤدي إليها قراره بالتأكد، وتدعى هذه حالة المعرفة الكاملة بالمستقبل، وخير مثال على هذه الحالة الاستثمار في سندات الخزينة (Treasury bonds) الذي يؤدي إلى نتيجة واحدة ومعروفة (متمثلة بكمية العائد) والسبب في ذلك أن النظام الحكومي لن يفشل في استرداده لهذه الأوراق و لن يؤجل تسديد الفوائد المستحقة، إلا في حالات خاصة ونادرة.

2. حالة الخطر: وهي حالة يؤدي فيها اتخاذ القرار إلى واحدة من مجموعة نتائج ممكنة وصاحب القرار يعرف احتمالات حدوث كل من هذه النتائج، وتمثل هذه الحالة معرفة جزئية بالمستقبل، و أبلغ مثال على هذه الحالة هو رمي قطعة النقود فالنتائج التي يتم التوصل إليها معروفة (إما شعار أو وجه) واحتمالية حدوث كل منها معروفة (إذا كانت القطعة متجانسة) ومثال آخر عملية الاستثمار في الأسهم أو إنتاج منتج جديد يمكن أن تؤدي إلى أحد الاحتمالات المحددة وكل نتيجة يمكن قياسها إما من المعلومات السابقة أو من دراسات الأسواق.

¹ آل شبيب، دريد كامل: 2009، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة – دار المسيرة – الأردن — الصفحة 160

² Salvatore, Dominick: 2001, Managerial Economics - McCraw - Hill Inc. - P 543

3. حالة عدم التأكد: هي حالة يؤدي فيها اتخاذ القرار إلى مجموعة من النتائج الممكنة لكن احتمالات حدوث كل منها غير معروفة كما أن أي تقدير لاحتمالات في هذه الحالة يكون غير ذي معنى، حيث تمثل هذه الحالة جهلاً كاملاً بالمستقبل، و كمثال على هذه الحالة هو الاستثمار في حقول النفط حيث تكون النتائج التي سيتم الوصول إليها غير أكيدة.

ومن الواضح أن حالة اتخاذ القرار السائدة في مجال الأعمال و المال و خاصة في مجال العمل المصرفي هي الحالة الخطرة. فمتخذ القرار لا يستطيع لسوء الحظ أن يتنبأ بالنتائج المترتبة على قراراته بدقة كاملة لأنه لا يستطيع أن يستقرئ ما سيحدث في المستقبل. و لكن لحسن الحظ هو ليس في حالة جهل كامل عما يحدث في المستقبل ، ذلك أن متخذ القرار بمنح القرض يستطيع أن يعتمد على خبراته ووسائل التنبؤ المتاحة له و تقديره للأمور للقيام بوضع تقديرات شخصية للنتائج الممكنة للقرار الذي يتخذه إضافة للاحتمالات الموضوعية التي يجري تحديدها باستعمال الأساليب العلمية و الإحصائية، وبناء عليه لا يتخذ أي قرار إلا عندما تكون أخطاره محسوبة.¹

وكما هو معروف، تعتبر المخاطر الائتمانية من أكثر المخاطر خصوصية في العمل المصرفي والتي تنتج عن عدم قدرة المقترضين أو الأطراف الأخرى على سداد التزاماتهم للبنوك والمؤسسات المالية وفقاً للبنود المتفق عليها. وتعتبر القروض من أكبر مصادر المخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المصارف والمؤسسات المالية، إلا أن هناك العديد من الأدوات المالية الأخرى التي ينتج عنها مخاطر ائتمانية مثل كمبيالات القبول وتمويل التجارة وصفقات تبادل العملات وتسوية المعاملات وغيرها من الأدوات المصرفية.²

ثانياً: أنواع المخاطر المصرفية

يمكن تقسيم المخاطر المصرفية التي تواجهها البنوك وفقاً لأسس مختلفة طبقاً للتقسيم الكلاسيكي أو كمخاطر داخلية وخارجية أو من وجهة نظر لجنة بازل. ويعرض الباحث أنواع المخاطر المصرفية وفقاً لتلك التقسيمات على الشكل التالي:

¹ Salvatore, Dominick: *Ibid*, p544

² اتحاد المصارف العربية، 2004، مقالة: *بازل II مبادئ إدارة المخاطر الائتمانية* – عدد شهر شباط / – الصفحة 44

أ- تقسم المخاطر وفق المفهوم الكلاسيكي وتقسم إلى أربعة أنواع رئيسية وهي:

- 1- **المخاطر المالية:** وهي تعني عدم القدرة على الوفاء بالالتزامات المالية، وكلما زاد معدل الدين إلى حقوق الملكية كلما زادت احتمالات الوقوع بعدم القدرة على الوفاء، وبما أن البنوك تعتمد على الديون (الودائع) بتقديم التسهيلات وخدماتها لذلك تعتبر المخاطر المالية من أكثر أنواع المخاطر ضمن العمل المصرفي.¹
- 2- **مخاطر التشغيل:** وتنطوي أهم أنواع المخاطر التشغيلية على إمكانية حدوث انهيار في إجراءات الرقابة الداخلية، وفي كفاءة وإدارة البنك، ومن الممكن لمثل هذا الانهيار أن يؤدي إلى خسائر مالية نتيجة الأخطاء أو الغش أو التقصير في إجراء اللازم في الوقت المناسب، أو إلحاق الضرر بمصالح المصرف بشكل آخر، كأن يكون ذلك مثلاً عن طريق عملائه أو الموظفين المسؤولين عن القروض أو موظفين آخرين يتجاوزون صلاحيتهم أو يقومون بعملهم بطريقة غير أخلاقية أو بدافع المخاطرة، أما الجوانب الأخرى للمخاطر التشغيلية فتشمل تعطل أنظمة تكنولوجيا المعلومات أو وقوع حوادث كالحرائق الكبيرة أو غيرها من الكوارث.²
- 3- **مخاطر الأعمال:** تعتمد هذه المخاطر على الظروف الاقتصادية، ومناورات المنافسين، ومعدلات الفائدة، والتي قد لا تكون متوافقة مع ما تم توقعه.³
- 4- **مخاطر الأحداث:** وهي احتمال حدوث شيء خاص قد يكون له علاقة مباشرة بالبنك يؤثر على نشاطه، أو يمكن أن يكون الحدث عام مثل الانقلابات السياسية، أو تدخل الحكومة في نشاط البنك، أو حدوث كارثة طبيعية، يكون لهذه الأحداث آثار مباشرة على نشاط البنك.⁴

يعرض الشكل رقم 1/ معظم أنواع المخاطر التي قد تعترض البنك وفقاً للتقسيم الكلاسيكي.

¹ فيربر، اسماي: 2007، كل شيء عن الاستثمار – مطبعة جرير – السعودية – الصفحة 36

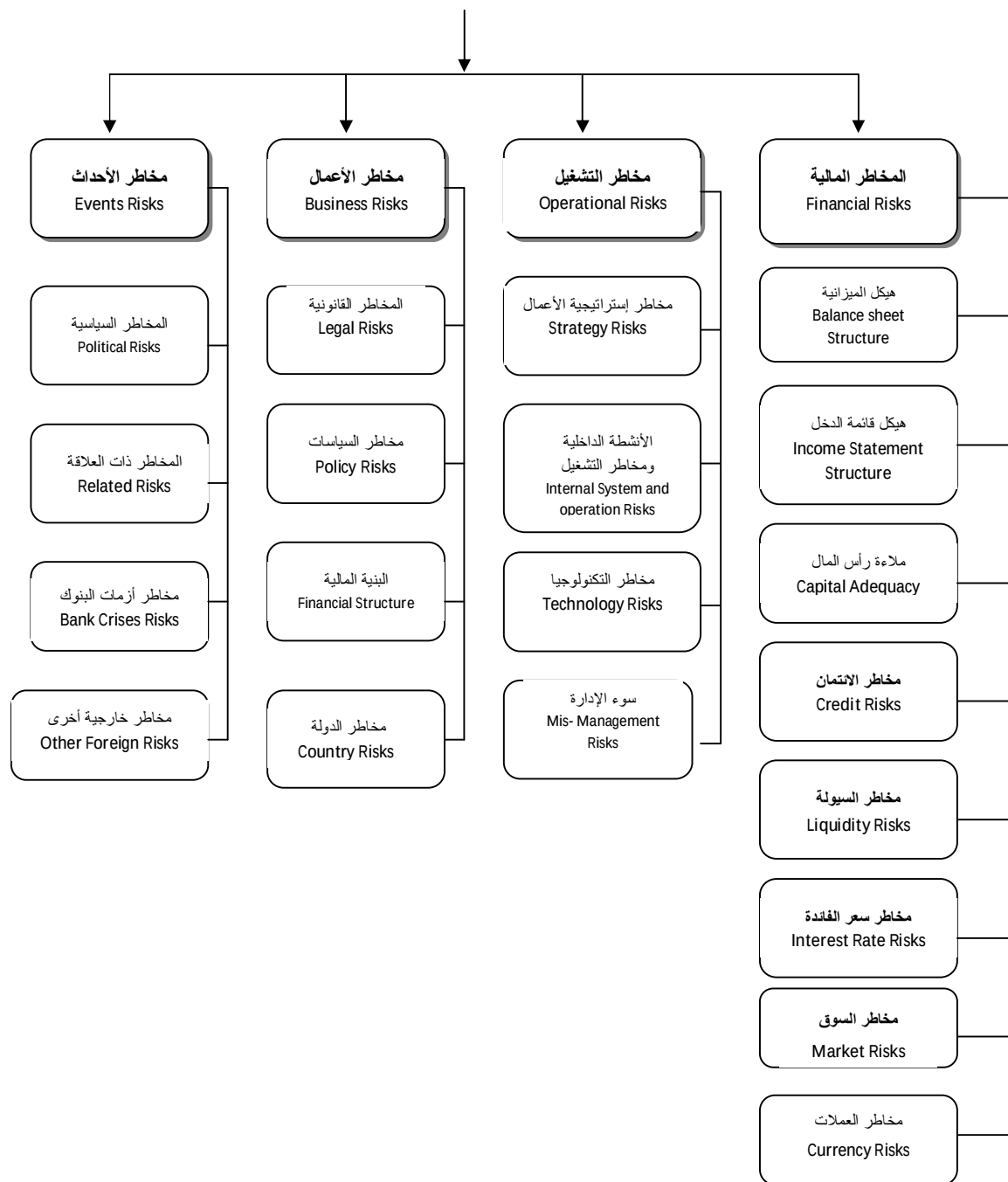
² الخطيب، سمير: 2007، قياس وإدارة المخاطر في البنوك – منشأة المعارف – مصر – الصفحة 68

³ د. النعيمي، عدنان تايه - د. التميمي، أرشد فواد: 2008، التحليل والتخطيط المالي (اتجاهات معاصرة) - دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع - الأردن — الصفحة 340

⁴ فيربر، اسماي: مرجع السابق – الصفحة 47

الشكل /1/

المخاطر التي تتعرض لها البنوك وفقاً للتقسيم الكلاسيكي¹



¹ د. حشاد، نبيل: 2005، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية – اتحاد المصارف العربية – الصفحة 21

ب - مخاطر خارجية ومخاطر داخلية:

1- **المخاطر الخارجية:** وهي المخاطر التي تأتي من البيئة المحيطة وخاصة الاقتصادية وتكون بعيدة عن تأثير قرارات الإدارة أو الإدارة المالية للمشروع، ومصادرها متنوعة أهمها التغير في أسعار الفائدة واختلاف القوة الشرائية للعملة بسبب التضخم النقدي والدورات الاقتصادية التي يمر بها الاقتصاد من رواج وانكماش، وطبيعة العلاقة مع الدول الأخرى والاتفاقيات الدولية والأداء الاقتصادي المحلي والدولي وطبيعة القوانين والأنظمة الضريبية، والكوارث الطبيعية والاضطرابات السياسية. ويقدر تأثير مصادر الخطر الخارجية على التدفقات النقدية بحدود 35 – 50 % من المخاطر الكلية التي تتعرض لها التدفقات النقدية.¹

2- **المخاطر الداخلية:** وهي المخاطر التي تكون مصادرها خاصة ومنفردة تتعلق باستثمار أو مشروع معين أو قطاع محدد وتحدث في أوقات غير منتظمة ولأسباب خارجة عن ظروف السوق ولا يتأثر بها السوق بشكل عام، وفي حالة حدوثها فإن آثارها تكون جسيمة وتكون درجة المخاطر عادة مستقلة عن الظواهر الاقتصادية بشكل عام وهذه المخاطر يمكن تجنبها أو الحد منها من خلال تنويع المحفظة الاستثمارية وتوزيع رأسمالها، وبوجود الكفاءة الجيدة في الإدارة العليا والتمويلية للبنك. وتشمل هذه المخاطر على مخاطر التمويل والائتمان والسيولة والتشغيل والأخطاء الإدارية والابتكار والإبداع وتغير أذواق المستهلكين ورأس المال وكيفية الوفاء بالالتزامات.²

¹ آل شبيب، دريد كامل: مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة – مرجع سابق - الصفحة 160
² آل شبيب، دريد كامل: 2009، الاستثمار والتحليل الاستثماري – دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع – الأردن – الصفحة 107

ح- المخاطر من وجهة نظر لجنة بازل: تقسم المخاطر التي تواجهها البنوك من وجهة نظر لجنة بازل إلى سبعة مخاطر رئيسية هي التالية:

1- مخاطر الائتمان (Credit Risk)

تعرف مخاطر الائتمان بأنها الخسائر المالية المحتملة الناتجة عن عدم قدرة العميل على الوفاء بالتزاماته في المواعيد المحددة.¹ وكلما استحوذ البنك على أحد الأصول المربحة فإنه بذلك يتحمل مخاطرة عجز المقرض عن الوفاء برد أصل الدين وفوائده وفقاً للتواريخ المحددة لذلك، ويكون خطر الائتمان هو المتغير الأساسي المؤثر على صافي الدخل والقيمة السوقية لحقوق الملكية عن عدم السداد أو تأجيل السداد، وهناك أنواع مختلفة من الأصول التي تتميز باحتمال حدوث عجز عن السداد وتمثل القروض أكبر هذه الأنواع، والتي تتصف بأكبر قدر من المخاطرة.² وتعتبر مخاطر الائتمان أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك، على الرغم من استحواد المخاطر المصرفية الأخرى، وخصوصاً مخاطر السوق ومخاطر التشغيل، على نسبة أكبر من إجمالي المخاطر التي تتعرض لها البنوك منذ النصف الثاني من تسعينات القرن الماضي. وتشير الدراسات الخاصة بالآزمات المصرفية في الدول المختلفة، سواء المتقدمة أو الدول النامية، أن معظم الدول التي حدث بها آزمات مصرفية كانت أهم أسبابها تعثر الائتمان.³

وخير مثال على ذلك الأزمة المالية العالمية التي أصابت الأسواق المالية خلال عام 2008، فقد قام الملايين من الأمريكيين، من الذين اشتروا بيوتاً بفضل قروض رخيصة التكلفة، بدفع ثمن السياسة النقدية وأسعار الفائدة التي اتبعتها البنك المركزي الأمريكي (الاحتياطي الفيدرالي) بعيد أحداث الحادي عشر من أيلول 2001، حيث خفض الفائدة من 6.5% وعلى مراحل متسارعة لتستقر على نسبة 1%، وذلك لغاية شهر حزيران عام 2004، بهدف دعم الاستثمارات والاستهلاك وبالتالي النمو الأمريكي. ومنحت القروض مقابل رهن العقارات لدى البنوك، ومع زيادة الطلب على العقارات بلغت أسعارها مستويات خيالية لتنتهي في فقاعة. ومع عودة أسعار الفائدة للارتفاع بين الفترة 2004-2007 ارتفعت تكلفة القروض وأصبح الزبائن المشكوك مسبقاً في قدرتهم على السداد، فعلاً عاجزين على السداد وعندها

¹ د. حشاد، نبيل: دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية – مرجع سابق – الصفحة 22

² الخطيب، سمير: مرجع سابق – الصفحة 110

³ د. حشاد، نبيل: دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية – مرجع سابق – الصفحة 35

حدثت الأزمة. وفي هذه الحالة لم يعد أمام البنوك سوى حل وحيد وهو عرض المنازل المرهونة للبيع، مما زاد العرض فأتار موجة هبوط للأسعار، فانخفضت قيمة المستحقات للبنوك وبالتالي هبطت أسهم معظم البنوك في الأسواق المالية الأمريكية وغير الأمريكية.¹ وتعتبر المخاطرة الائتمانية ذات أهمية بالغة حيث أن عجز عدد صغير من العملاء المهمين عن الدفع يمكن أن يتولد عنه خسائر كبيرة، وهذا يمكن أن يؤدي بدوره إلى الإعسار، وتتم مراقبة هذه المخاطرة عادة من خلال إجراءات كلاسيكية متبعة في البنوك، ففي معظم البنوك المركزية يوضع سقف محدد على المبلغ المقرض لأي عميل واحد / أو عدة من العملاء داخل صناعة واحدة و/ أو العملاء في بلد معين يجب على البنوك عدم تجاوزها.²

وقد أقر اتفاق بازل 2 أن نقطة البداية في عملية منح الائتمان هي تصنيف العميل، وأصبح لدى البنوك اختيار أحد البدائل الثلاثة والتي تستخدم في التصنيف الائتماني وهي: التصنيف الائتماني الخارجي من قبل مؤسسات التصنيف الائتماني المعترف بها، والتصنيف الائتماني الداخلي الأساسي والتصنيف الائتماني الداخلي المتقدم والذي يعتمد فيهما البنك على نماذجه الخاصة وتحقيق المعايير والشروط المحددة ضمن اتفاقية بازل، الواجب توفرها لكل أسلوب من أساليب التصنيف الداخلي. إن التزام البنوك بالأخذ بالتصنيف الائتماني سواء الخارجي أو الداخلي سيساهم في خفض مخاطر الائتمان، حيث إن أساليب التصنيف المشار إليها ضمن اتفاقية بازل تعتمد الأساليب العلمية السليمة والتي تستطيع التقريب بين العملاء حسب جدارتهم الائتمانية ومن ثم تصنيفهم الائتماني وبالتالي يستطيع البنك تجنب منح الائتمان إلى العملاء ذوي المخاطر العالية.³ ويعتبر التغير في الظروف الاقتصادية العامة ومناخ التشغيل بالشركة من العوامل المؤثرة على التدفقات النقدية المتاحة لخدمة الدين، ومن الصعب التنبؤ بهذه الظروف، كذلك فإن قدرة الفرد على رد الدين تختلف وفقاً للتغيرات التي تطرأ على التوظيف وصافي ثروة الفرد، ولهذا السبب تقوم البنوك بتحليل الائتمان لكل طلب قرض على حدة لتقييم قدرة المقترض على رد القرض، ولهذا يجب التركيز على دراسة وتحليل المعلومات

¹ حمود، مازن: 2007، أزمة الرهن العقاري عالية المخاطر في الولايات المتحدة الأمريكية (أخطاء – تداعيات – دروس) - النشرة

المصرفية العربية - الفصل الثالث - اتحاد المصارف العربية - الصفحة 18

² د. عبد العال، طارق: 2007، إدارة المخاطر - الدار الجامعية - مصر - الصفحة 197

³ د. حشاد، نبيل: 2005، إدارة المخاطر المصرفية والمالية - اتحاد المصارف العربية - أب - الصفحة 131

المحاسبية بصورة دقيقة ومتأنية لأنها الأساس في إظهار مدى إمكانية حدوث فشل أو عجز لدى المقرض.¹

2- مخاطر السوق (Market Risks):

تشمل مخاطر السوق وفقاً لتوصيات لجنة بازل، كل من مخاطر تقلبات أسعار العملات وتقلبات أسعار الأدوات المالية بغرض المتاجرة سواء المرتبطة ببند داخل أو خارج الميزانية والتي تتركز أساساً في المخاطر الناشئة عن التعامل في عقود المشتقات المالية.² وبالتالي يمكن تحديدها بالخسائر الناتجة عن الحركات المعاكسة في أسعار ومعدلات السوق المالي (أسعار الأصول ومعدلات الفائدة). وهذا الوضع يجعل إمكانية تعرض البنوك لأزمات مصرفية أمراً وارد الحدوث وبدرجة احتمال عالية. وتختلف مخاطر السوق عن مخاطر الائتمان، حيث إن مخاطر السوق التي يواجهها البنك لا تنتج بالضرورة عن أداء ضعيف للمصدر أو بيع أدوات مالية أو أصول. إن مخاطر السوق أو مخاطر المركز تنتج عن التغيرات المعاكسة أو التي ليست في صالح البنك وذلك بالنسبة لأسعار السوق. وتصنف مخاطر السوق ضمن فئة مخاطر المضاربة حيث إن تحركات الأسعار من الممكن أن ينتج عنها أرباح أو خسائر بالنسبة للبنك. وتقسم مخاطر السوق إلى أربعة أنواع من المخاطر:³

أ - مخاطر تقلبات أسعار الفائدة (Interest Rate Risk):

وتشير مخاطر سعر الفائدة إلى التغير الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية لحقوق الملكية بالمقارنة بالتغيرات التي تحدث في معدلات الفائدة السوقية، إن هذا يشمل التركيب الإجمالي لمحفظة البنك والتركيز على مواعيد استحقاق الأصول والخصوم والاستمرارية، وكذلك التغيرات الأساسية التي تطرأ على معدلات الفوائد، إن مراقبة مخاطر معدلات الفائدة يعتبر من الأمور الهامة لتقييم كفاءة الإدارة للأصول والخصوم.⁴ تعرف مخاطر سعر الفائدة أنها مخاطرة تراجع الإيرادات نتيجة لتحركات أسعار الفائدة، وتولد معظم بنود الميزانية الختامية إيرادات وتكاليف يتم ربطها بأسعار الفائدة بواسطة مؤشر، وحيث أن أسعار الفائدة غير مستقرة، لذلك فإن الإيرادات تكون غير مستقرة أيضاً

¹ الخطيب، سمير: المرجع السابق – الصفحة 110

² د. شهاب، عماد أمين: 2008، خريطة طريق تطبيق بازل II في المصارف العربية – الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة

والزراعة للبلاد العربية – الصفحة 48

³ المرجع السابق – الصفحة 132

⁴ المرجع سابق – الصفحة 116

وأي شخص يستلف أو يقترض يكون معرضاً لمخاطر سعر الفائدة فالمقرض الذي يكسب سعراً يكون معرضاً لمخاطرة أن تهبط الإيرادات بهبوط أسعار الفائدة والمقترض الذي يدفع فائدة متغيرة ينكبد تكاليف أعلى عندما ترتفع أسعار الفائدة وكلا الموقفين فيه مخاطرة لأنهما يولدان إيرادات أو تكاليف مرتبطة بالأسعار السوقية، أما الجانب الآخر للعملية فهو أنهما يتيحان فرصاً للكسب أيضاً.¹

ب - مخاطر تقلبات أسعار الصرف (Foreign Exchange Risk) :

هي المخاطر الحالية والمستقبلية التي قد تتأثر بها إيرادات البنك ورأس ماله نتيجة للتغيرات المغايرة في حركة سعر الصرف. وتتمثل احتمالية الخسارة من إعادة تقييم مركز مأخوذ بالعملة المحلية مقابل عملات أجنبية. إن مجلس الإدارة وإدارة البنك هي المسؤولة عن انكشاف البنك لمثل هذه المخاطر وبالتالي يجب توفر سياسات واضحة في البنك تحكم مثل هذه النشاطات مثل اللجوء إلى عقود التحوط. كذلك يجب أن تتضمن السياسات الحدود التي يتقبلها مجلس إدارة البنك بخصوص هذا النوع من المخاطر.² وقد حددت لجنة بازل اجرائين يجب القيام بهما لحساب متطلبات رأس المال لمخاطر أسعار الصرف، الإجراء الأول وهو قياس مدى التعرض بالنسبة لكل مركز عملة أجنبية، الإجراء الثاني هو قياس مدى الخطر المتأصل ضمن البنك بالنسبة لمزيج المراكز الطويلة والقصيرة لمختلف العملات الأجنبية.³

ج - مخاطر تقلبات أسعار الأوراق المالية

د - مخاطر تقلبات أسعار السلع.

3 - مخاطر التشغيل (Operation Risk) :

عرفت وثيقة بازل 2 مخاطر التشغيل بأنها مخاطر الخسائر التي تنشأ من عدم كفاءة أو فشل العمليات الداخلية أو الأفراد أو النظم أو تنشأ نتيجة لأحداث خارجية، ويتضمن هذا التعريف المخاطر القانونية (كونها تتضمن مخاطر التعرض للغرامات أو العقوبات التأديبية أو الأضرار

¹ عبد العال، طارق: مرجع سابق – الصفحة 202

² د. الكراسنة، إبراهيم: 2006، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر – معهد السياسات الاقتصادية صندوق النقد العربي – الصفحة 40

³ Bank for International Settlements - International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards Ibid, p.179

القانونية الناتجة عن العمليات الإشرافية والتسويات الخاصة).¹ كما تتمثل مخاطر التشغيل باحتمال التغير في مصاريف التشغيل بصورة كبيرة عما هو متوقع، مما يتسبب في انخفاض صافي الدخل وقيمة المنشأة، ومخاطر تشغيل البنك ترتبط بعدد الأقسام أو الفروع وعدد الموظفين، ولأن أداء التشغيل يعتمد على التكنولوجيا التي يستخدمها البنك لذلك فنجاح الرقابة على هذا الخطر يعتمد على ما إذا كان نظام البنك في تقديم المنتجات والخدمات كفاء أم لا.²

4- مخاطر السيولة (Liquidity Risk):

السيولة هي خدمة هامة تقدم من البنوك وهي إحدى الخدمات التي تميز البنوك عن غيرها من الشركات المالية، حيث يقوم الزبائن بوضع ودائعهم لدى البنوك وهم على ثقة أنهم يستطيعون استردادها في أي وقت يرغبون بذلك حتى لو كانت الوديعة مشروطة لوقت معين. ولكن في حال انتشار الإشاعات حول تراجع قدرة البنك على الدفع، قد يتجه العديد من المودعين إلى البنك لسحب إيداعاتهم في وقت واحد، في هذه الحالة قد يتعرض البنك لحالة نقص السيولة. وفي حال غياب الدعم من قبل البنك المركزي أو عدم توفر مصادر احتياطية كافية لتغطية سقف التكاليف الناتجة عن طلبات السحب فقد يصل البنك في النهاية للإفلاس.³

ومن الممكن أن تنشأ مخاطر السيولة نتيجة عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الأجل القصير بدون تحقيق خسائر ملموسة، أو عدم القدرة على توظيف الأموال السائلة بشكل مناسب، وبمعنى آخر تنشأ مخاطر السيولة في حالة قصور التدفقات النقدية الداخلة للبنك عن مقابلة التدفقات النقدية الخارجة، كما أن هذا القصور قد ينشأ نتيجة تغيرات اقتصادية غير متوقعة ومن أهمها تغير معدلات الفائدة والطلب على الائتمان بما يؤثر على تيارات السحب والإيداع. وقد تعود مخاطر السيولة إلى عوامل داخلية، كضعف تخطيط السيولة من حيث عدم التناسق بين الأصول والالتزامات من حيث آجال الاستحقاق، أو سوء توزيع الأصول على استخدامات ذات درجات متفاوتة من إمكانية التحول لأرصدة سائلة، أو التحول المفاجئ لبعض الالتزامات العرضية إلى التزامات حقيقية يجب الوفاء بقيمتها دون وجود موارد سائلة كافية بسبب عدم التحوط المناسب. أو قد تعود لعوامل خارجية كحالات الركود الاقتصادي أو الكساد

¹ Bank for International Settlements, 2006, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards: A Revised Framework - (Comprehensive Version: June) – pp.144

² الخطيب، سمير: مرجع سابق – الصفحة 118

³ Heffernan, Shelagh: Ibid, p.105

التي تطرأ على الاقتصاد وما يستتبعه من تعثر بعض المشروعات وعدم قدرتها على سداد التزاماتها في مواعيد استحقاقاتها أو الأزمات الحادة التي تنتاب الأسواق المالية.¹

5- مخاطر الإستراتيجية (Strategic Risk):

وهي تلك المخاطر التي تنشأ نتيجة لغياب تخطيط استراتيجي في البنك، والإستراتيجية هي المسار الرئيسي الذي يتخذه البنك لنفسه لتحقيق أهدافه في الأجلين القصير والطويل في ضوء الظروف البيئية العامة وظروف المنافسين واعتماداً على تحليل القوة الذاتية. ويصعب توافر مقاييس كمية لقياس المخاطر الإستراتيجية إلا أن تطور الأداء العام للبنك من عام إلى آخر يعطي مؤشراً على مدى نجاح البنك في التخطيط الاستراتيجي.² ويجب أن يتم تقويم السياسات المتبعة بصورة مستمرة لتحديد نقاط الضعف والعمل على تجاوزها وتحديد نقاط القوة والعمل على تعزيزها.

¹ الخطيب، سمير: مرجع سابق - الصفحة 113
² د. الكراسنة، ابراهيم: المرجع سابق - الصفحة 120

المبحث الثاني

اتفاقيات بازل وقياس مخاطر الائتمان

أولاً: اتفاقيات بازل وتحديات منح الائتمان

تشكلت وتأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشر، (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، لوكسمبورغ، الولايات المتحدة)، في نهاية 1974 وذلك تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل في سويسرا، وذلك في ضوء تفاقم أزمة المديونية الخارجية للدول النامية وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية وتعرض بعض هذه البنوك. يضاف إلى ذلك المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال تلك البنوك.¹

وتعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العلمي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال، فما حدث من انهيار لبعض البنوك خلال هذه السنوات أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق مثل مخاطر التسوية settlement ومخاطر الإحلال replacement، بل وعمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق، وهو ما أثبت بأن البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى عن خطر الإفلاس و الانهيار. ففي حزيران 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق "هيرثستات بنك" و الذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية والأوروبية المتعاملة معه، وفي نفس السنة أفلس "فرا نكيل ناشيونال بنك" وهو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات "فرست بنسلفانيا بنك" بأصوله التي بلغت حوالي 8 بلايين دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه بعد أن بلغت مشكلة عدم توافق آجال الاستحقاق بين أصوله وخصومه وثبات سعر الفائدة على قروضه مداها خاصة مع الارتفاع الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 والتي بلغت 20%.²

¹ عبد المجيد، عبد المطلب: 2005، العولمة واقتصاديات البنوك – الدار الجامعية – مصر – الصفحة 80
² د. صادر، مكرم: 2002، الصناعة المصرفية العربية في مواجهة متطلبات اتفاقية بازل الجديدة لكفاية الأموال الخاصة - مجلة اتحاد المصارف العربية

وقد أقرت لجنة بازل عام 1988 معياراً موحداً لكفاية رأس المال ليكون ملزماً لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي كمعيار دولي أو عالمي للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك وأقرت اللجنة في هذا الصدد اتفاقية بازل التي بمقتضاها أصبح يتعين على كافة البنوك العاملة أن تلتزم بوصول نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطرة الائتمانية إلى 8% كحد أدنى، وعلى الجميع أن يوفقوا أوضاعهم مع هذه النسبة بنهاية عام 1992.¹

وانعكست ظاهرة تزايد المخاطر المصرفية على المؤسسات الدولية وخصوصاً لجنة بازل للرقابة المصرفية، حيث قامت اللجنة بإجراء تعديل جوهري على اتفاقية بازل 1، الصادرة عام 1988، حيث أضافت اللجنة عام 1996 أهمية احتفاظ البنوك برأس مال يغطي نوعاً آخر من المخاطر وهو مخاطر السوق والتي تتكون من أربعة أنواع فرعية من المخاطر هي مخاطر تقلبات أسعار الصرف ومخاطر تقلبات أسعار الفائدة ومخاطر تقلبات أسعار الأوراق المالية (الملكية) ومخاطر تقلبات أسعار السلع، على أن تلتزم بهذه الإضافة ابتداءً من عام 1998، ولذا أطلق البعض على هذا التعديل اتفاقية بازل 1.5 باعتبار أن هذا التعديل يعتبر تعديلاً جوهرياً، وكان السبب الرئيسي لهذا التعديل هو تزايد تعرض البنوك لهذا النوع من المخاطر (مخاطر السوق) بسبب تزايد سرعة العولمة المالية والتحرير المالي والمصرفي.²

وظهر اهتمام لجنة بازل بالمخاطر المصرفية بصورة أكثر وضوحاً عند إصدارها لاتفاق بازل 2 والمتعلق بمعدل كفاية رأس المال، حيث ركز الاتفاق على إدارة المخاطر بصورة واضحة، وأعطى للبنوك الحق في اختيار البدائل المناسبة لقياس المخاطر. بالنسبة لمخاطر الائتمان اعتمد طرق القياس النمطية وطرق التصنيف الداخلي، واعتمد أيضاً الأسلوب النمطي والنماذج الداخلية لقياس مخاطر السوق، وأتاح للبنوك أن تختار أحد البدائل المتعلقة بقياس مخاطر التشغيل من أساليب المؤشر الأساسي أو الأسلوب النمطي أو أساليب القياس المتقدمة.³ ويوضح الشكل التالي تطور اتفاقية بازل.⁴

¹ عبد المجيد، عبد المطلب: العولمة واقتصاديات البنوك – المرجع السابق – الصفحة 80

² د. حشاد، نبيل: إدارة المخاطر المالية والمصرفية – المرجع السابق – الصفحة 126

³ د. حشاد، نبيل: دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية – مرجع سابق – الصفحة 30

⁴ المرجع السابق – الصفحة 31

الشكل 2/ تطور اتفاقية بازل

بازل 2	بازل 1.5	بازل 1
مشروع 1999	مشروع 1993	مشروع 1986
حيز التنفيذ بداية 2007	حيز التنفيذ 1998	حيز التنفيذ 1998
مخاطر الائتمان (منهجيات جديدة) + مخاطر السوق (لا تغيير) + مخاطر التشغيل	مخاطر الائتمان + مخاطر السوق	مخاطر الائتمان

مع ملاحظة أن الكثير من الوثائق التي تصدرها لجنة بازل للرقابة المصرفية تعتبر إرشادية، بمعنى أنه يمكن للبنوك أن تسترشد بها عند إدارتها للمخاطر، ولكن هناك بعض الوثائق الصادرة عن لجنة بازل ملزمة للبنوك التي ترغب في مزاولة النشاط المصرفي على المستوى الدولي، مثل مقررات معدل كفاية رأس المال الواردة في اتفاق بازل 1 واتفاق بازل 2 وكذلك قواعد الرقابة والإشراف بين الدول المضيفة لأحد فروع البنوك والدولة الأم.¹ وقد ظهرت لجنة بازل - 2 كأداة لطريقة قياس إدارة المخاطر المصرفية من خلال التوافق بين رأس المال المطلوب وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك وإيجاد الطريقة الأفضل لقياس المخاطر وعلاقة رأس المال بالمخاطر ووضوح وشفافية البنك حول المخاطر التي يتعرض لها. إن لجنة بازل عندما أصدرت مقرراتها لوضع حد أدنى لكفاية رأس المال استندت إلى أن ذلك يعطي المصرف مقدرة على مواجهة المخاطر غير المتوقعة، وهي تشمل الرأسمال الأساس، والمتمثل بحقوق المساهمين، ورأس المال المساند، المتمثل بالاحتياطيات غير المعلنة والمخصصات العامة للديون واحتياطيات إعادة تقييم الأصول والقروض المساندة متوسطة وطويلة الأجل.²

وقد تمخضت الجهود الدولية لمحاولة التغلب على المخاطر المصرفية والعمل على إدارة المخاطر المصرفية بصورة سليمة عن العديد من النتائج الايجابية، حيث قامت لجنة بازل

¹ د. حشاد ، نبيل: دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية – مرجع سابق الصفحة 31

² بدران، علي: مرجع سابق – الصفحة 14

بوضع القواعد الأساسية للرقابة الفعالة على البنوك (25 قاعدة) وأصدرت العديد من منهجيات التطبيق الخاصة بها وأصدرت العديد من الإرشادات الخاصة بإدارة كل نوع من أنواع المخاطر مثل مخاطر الائتمان ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر التشغيل. هذا بالإضافة إلى القواعد الخاصة بالحوكمة لضمان إدارة المخاطر المصرفية بصورة سليمة.¹

ويمثل اتفاق بازل الجديد لكفاية رأس المال الشغل الشاغل لرجال المصارف المركزية و التجارية والجهات الرقابية والإشرافية حول العالم في الوقت الحاضر. فهو يشكل فرصة وتحدياً في آن بالنسبة لصناعة المصرفية، مع العلم بأن التحديات التي يطرحها لا تقل شأنًا عن الفرص التي يوجدها. وبالرغم من أن معايير بازل الجديدة تعتبر خطوة هامة في الاتجاه الصحيح، من حيث تحسين سياسات وممارسات إدارة المخاطر لدى المصارف وأيضاً سياسات وممارسات إدارة رأس المال، وتعزيز ركائز الاستقرار المصرفي، وتطوير أدوات مالية جديدة في العمل المصرفي مثل التوريق (Securitization). إلا أن هذه المعايير ستوجد صعوبات أمام المصارف عموماً في استقطاب مصادر التمويل الدولية، بسبب التصنيفات الائتمانية المتدنية لبعض المصارف، كما أنها ستفرض ضغوطاً على المصارف لتدعيم مستويات رسميتها ومعدلات كفاية رأس المال بسبب المخاطر الجديدة لاسيما مخاطر التشغيل (Operational Risk). أضف إلى ذلك الضغوط أيضاً على المصارف من أجل تطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر المالية على تنوعها والانتقال تدريجياً من أسلوب التقييم الائتماني الخارجي (Standardized Approach) إلى أسلوب التقييم الائتماني الداخلي (IRB) الذي يصنف زبائن المصارف.²

ويرى الباحث أن الدخول في اتفاقيات إقراض مشترك لن يتعارض مع المبادئ والأسس التي وضعتها لجنة بازل بل على العكس يمكن أن يعزز النشاط المصرفي من خلال إيجاد السبل التي تمكنها من توظيف السيولة المتوفرة لديها دون أن تتجاوز معدلات كفاية رأس المال المفروضة من قبل المصارف المركزية تطبيقاً لاتفاقية بازل، كما أن طبيعة المخاطرة التي يتضمنها القرض المشترك تكون أقل من غيره من أشكال الائتمان التي يمكن أن تقدمها البنوك.

¹ د. حشاد، نبيل: دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية – مرجع سابق – الصفحة 20

² أبو رحمة، سيرين سميج: مرجع سابق

ثانياً: قياس مخاطر الائتمان:

حددت اتفاق بازل /2/ ثلاث طرق رئيسية لقياس مخاطر الائتمان:

1- الطريقة القياسية: تعتمد الطريقة القياسية أو التقليدية على التصنيفات الائتمانية التي تصنفها مؤسسة التصنيف الخارجية مثل مؤسسة موديز وستاندرد أند بورز ووكالات ضمان الصادات، وقد قسمت لجنة بازل هذه التصنيفات إلى ست فئات وأعطت لكل فئة وزن مخاطر حسب فئة التصنيف وذلك بالنسبة للدول والبنوك والشركات. وتتضمن هذه الطريقة معاملة محددة للتعرض للمخاطر بالنسبة لأنشطة التجزئة (retail activities) وكذلك التعرض للمخاطر بالنسبة لأنشطة القروض العقارية بغرض السكن والقروض للشركات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم إعطاء هذه الأنشطة أوزان مخاطر أقل من الأوزان المحددة في اتفاق بازل /1/. ومن الجدير بالذكر أن اتفاق بازل 2 قد حدد بعض الشروط أو المعايير التي يجب توافرها في مؤسسات التصنيف حتى يمكن اعتمادها لقبول تصنيفاتها الائتمانية، منها على سبيل المثال الشفافية والمصادقية وتوافر النتائج دولياً.¹

2- التقييم الداخلي للمخاطر (الأساسي والمتقدم)

وتعتمد أساليب التقييم الداخلي (الأساسي والمتقدم) على أربعة مدخلات كمية هي:²

1. احتمال التعثر / PD / (Probability of Default) وهي تقيس احتمال تعثر العميل عن سداد القرض خلال فترة زمنية معينة.
2. الخسارة عند التعثر / LGD / (Loss Given Default) وهي التي تقيس ذلك الجزء من القرض الذي سيسدد للبنك في حالة حدوث التعثر.
3. التعرض عند التعثر / EAD / (Exposure at default) وهو خاص بالتزامات القروض (Loan commitments) ويقاس مبلغ التسهيلات التي تسحب إذا حدث التعثر.

¹ أبو رحمة ، سيرين سميح: المرجع السابق – الصفحة 20

² د. عماد أمين شهاب - المرجع السابق – الصفحة 80

4. أجل الاستحقاق / M / (Maturity) والتي تقيس الأجل الاقتصادي (Economic maturity) المتبقي في حالة التعرض (Exposure).

وتختلف أساليب التقييم الداخلي عن الطريقة القياسية اختلافا جوهريا، حيث إن أساليب التصنيف الداخلي التي يقوم بها البنك هي التي تقيم المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها البنك ومن ثم يتم حساب رأس المال اللازم لتغطية تلك المخاطر. وترى لجنة بازل أنه ليس من المرغوب فيه أن يتم التمسك بتطبيق منهج موحد في قياس أي من المخاطر، بل على العكس فإن وجود ثلاثة مناهج لزيادة درجة الحساسية في قياس مخاطر الائتمان تسمح للمصارف والسلطات الرقابية بانتقاء المنهج الذي يروونه أكثر ملاءمة لمرحلة التطور للمصرف وللبنية الأساسية المالية للسوق.¹

ويمكن أن نبين أهم النسب المالية المستخدمة في قياس المخاطر التي تتعرض لها البنوك وذلك من خلال الجدول /3/.²

¹ أبو رحمة ، سيرين سميج: المرجع السابق – الصفحة 21

² سمير الخطيب – مرجع سابق – الصفحة 122

الجدول 3/ مقاييس المخاطر التي يتعرض لها أي بنك				
النسبة	مؤشرات العام الحالي	مؤشرات العام السابق	مؤشرات معيارية ملائمة	البنوك المناظرة
أولاً: مخاطر الائتمان:				
صافي أعباء القروض / إجمالي القروض	×	×	×	×
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها	×	×	×	×
مخصص الديون المشكوك بتحصيلها / القروض التي استحققت ولم تسدد	×	×	×	×
مخصص الديون المشكوك في تحصيلها / إجمالي القروض غير المنتظمة	×	×	×	×
ثانياً: مخاطر السيولة:				
إجمالي حقوق الملكية / إجمالي الأصول	×	×	×	×
الودائع الأساسية / إجمالي الأصول	×	×	×	×
الودائع المتقلبة / إجمالي الأصول	×	×	×	×
الاستثمارات المالية بغرض المتاجرة / إجمالي الأصول	×	×	×	×
صافي القروض / إجمالي الأصول	×	×	×	×
ثالثاً: مخاطر أسعار الفائدة:				
الأصول الحساسة تجاه الفائدة / إجمالي الأصول	×	×	×	×
3 شهور	×	×	×	×
سنة	×	×	×	×
الخصوم الحساسة تجاه الفائدة / إجمالي الأصول	×	×	×	×
3 شهور	×	×	×	×
سنة	×	×	×	×
الأصول الحساسة – الخصوم الحساسة	×	×	×	×
3 شهور	×	×	×	×
سنة	×	×	×	×
رابعاً: مخاطر التشغيل:				
إجمالي الأصول / عدد العمال	×	×	×	×
مصرفات العمالة / عدد العمال	×	×	×	×
خامساً: مخاطر أسعار الصرف:				
المركز المفتوح في كل عملة / القاعدة الرأسمالية	×	×	×	×
إجمالي المراكز المفتوحة / القاعدة الرأسمالية	×	×	×	×
سادساً: مخاطر رأس المال:				
إجمالي حقوق المساهمين / إجمالي الأصول	×	×	×	×
الشريحة الأولى من رأس المال / الأصول الخطرة	×	×	×	×
القاعدة الرأسمالية / الأصول الخطرة	×	×	×	×
توزيعات الأرباح النقدية / صافي الدخل	×	×	×	×
معدل النمو في الشريحة الأولى لرأس المال	×	×	×	×

ثالثاً: الأزمة المالية العالمية واعتبارات منح الائتمان:

شهد القطاع المالي على مستوى العالم العديد من التطورات خلال العقد الأخير من القرن العشرين تمثلت في التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية، واستحداث أدوات مالية جديدة، وانفتاح الأسواق المالية على بعضها البعض في الدول المختلفة بصورة غير مسبوقة، وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية، فإن هناك بعض الأزمات التي شهدتها القطاع المالي ولازال، سواء في الدول النامية أو المتقدمة، أدت إلى التأثير السلبي على اقتصاديات تلك الدول، هذا وقد نلاحظ أن معظم الدول التي شهدت أزمات مالية واقتصادية كانت مشاكل البنوك قاسماً مشتركاً فيها، وأرجع الخبراء ذلك إلى تزايد المخاطر المصرفية وعلى رأسها المخاطر الناتجة عن الائتمان.¹ وخير مثال على ذلك الأزمة المالية الأخيرة في عام 2008 والتي تسببت بانهيار العديد من المؤسسات المالية أمثال بنك بير استيرنز الأمريكي، ليمن برادرز، (F.M.F.M) أكبر مؤسسة أمريكية متخصصة في تمويل الإسكان، وغيرها من المؤسسات المالية والتي مازالت تتوالى أخبار انهياراتها بشكل متسارع. وأكد العديد من الخبراء والباحثين أن السبب الرئيسي لهذه الأزمة هو التورط في مشكلة قروض الرهن العقاري التي نتجت عن الاستخفاف بالمبادئ الأساسية في إدارة المخاطر كتخوي الحذر والحرص على توفر الجدارة الائتمانية كشرط رئيسي للإقراض.²

وتعتبر الأزمة العالمية الحالية حادة ومعقدة وقد تؤدي إلى انهيار كبير للاقتصاد العالمي والتي بدأت بفقاعة الرهن العقاري أو ما يسمى أزمة سياسة الائتمان، فيمر العالم بطفرة مالية كانت نتيجة ابتداء منتجات لمواجهة الطلب المتزايد، ومن تلك المنتجات كانت الرهون التي تتسم بالخطورة والتعقيد كونها لا تخضع لرقابة المصارف المركزية، وفي نفس الوقت تم تمويل الكثير من الموجودات بمدىونية كبيرة وبمجازفة في السيولة، وأصبح العديد من المؤسسات المالية الكبرى في العالم مكشوفاً لخطر حدوث دورة تراجع اقتصادي عالمية، وجعل حجم الموجودات غير السائلة وطويلة الأجل ممولة بمطلوبات قصيرة.³ وتعود جذور

¹ د. شلبي، ماجدة احمد: الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل – الدليل الالكتروني للقانون العربي – www.arablawninfo.com

² د. المناعي، جاسم: الأزمة المالية العالمية ورب ضارة نافعة – مرجع سابق

³ الشمري، صادق راشد: 2008، الأزمة المالية إلى أين؟ - النشرة المصرفية العربية (الفصل الرابع) – اتحاد المصارف العربية – الصفحة 45

هذه الأزمة عندما اتخذت الحكومة الأمريكية توجهاً يهدف إلى امتلاك كل مواطن لمسكنه، فقامت بخفض أسعار الفائدة من 6% إلى 1% الأمر الذي دفع بالمصارف إلى التهافت على تمويل العملاء لشراء العقارات بمقدمات محدودة وآجال طويلة، وبالتالي بدأت أسعار العقارات في تصاعد تدريجي. وقد شجع ذلك المصارف على التمادي في تقديم القروض لشراء العقارات من دون ضوابط، وبكثير من الجشع والطمع، فتراجعت معايير الجودة الائتمانية والشروط المعتادة التي تدخل في الاعتبار عند منح الائتمان، ولجأت المصارف إلى شركات التأمين لتغطي مخاطر عدم السداد، و عندما حدث التوقف عن الدفع انتقلت الأزمة إلى قطاع التأمين نفسه بعد أن أصابت القطاع المصرفي المالي وتابعت الأزمة بالانتقال من قطاع إلى آخر.¹

ولمواجهة آثار هذه الأزمة عمدت مختلف السلطات النقدية في العالم إلى تبني سياسات معاكسة لاقتصاديات السوق ومعاكسة لمبادئ وأسس الرأسمالية بهدف استعادة الثقة وتوفير السيولة وتحقيق الاستقرار في الأسواق. وقد اشتملت تلك الخطط على تعهدات بمنع المصارف المهمة والحيوية من الفشل وعدم تجميد أسواق الائتمان في محاولة لوقف الذعر في الأسواق المالية. واشتملت أيضاً على حزمة من التدابير، بدأت بتخفيض أسعار الفائدة، وتخفيض نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي، وضخ كميات كبيرة من السيولة في الأسواق، والتدخل العاجل لتسوية أوضاع المؤسسات الضعيفة، وتحويل بعض مصارف الاستثمار إلى مصارف تجارية، وإتاحة التأمين على الودائع، أو رفع سقف التأمين أو ضمان الودائع بالكامل من قبل الحكومات لتصبح التغطية 100%، وشراء أسهم ممتازة في المؤسسات المتعثرة، و ضمان الاقتراض بين المصارف، وشراء الأصول المتعثرة من المصارف.² ويعتبر من الآثار الجيدة للأزمة المالية العالمية الأخيرة بدأ التخفيف من مستويات السيولة المفرطة على صعيد العالم والذي كان أحد الأسباب التي ساعدت على زيادة معدلات الائتمان والمبالغة الكبيرة في الاقتراض والمديونية.³

¹ دائرة المجلة والبحوث: 2008، المنطقة العربية والأزمة المالية العالمية (التداعيات والدروس المستفادة) – النشرة المصرفية

العربية (الفصل الرابع) – اتحاد المصارف العربية - - الصفحة 37

² د. قندح، عدلي: 2008، الأزمة المالية العالمية (أبرز خطط الإنقاذ المالي) – النشرة المصرفية العربية (الفصل الرابع) – اتحاد

المصارف العربية – الصفحة 68

³ د. المناعي، جاسم (المدير العام رئيس مجلس إدارة الصندوق العربي): الأزمة المالية العالمية ورب ضارة نافعة – صندوق النقد العربي – مقالة على الانترنت www.amf.org.ae

ويرى الباحث أن هذه الأزمة المالية سيكون لها الأثر الكبير بإعادة النظر بكافة الضوابط التي تحكم عمليات منح الائتمان من قبل البنوك، فلم يعد من السهل اتخاذ القرار بمنح الائتمان لأي عميل إلا بعد إجراء الدراسة الدقيقة والتقييم لدرجات المخاطر التي يمكن أن يتحملها البنك، ويتطلب أيضاً زيادة التعاون بين المصارف المركزية والمصارف التجارية لتفعيل عمليات المراقبة وتوفير قدر أكبر من الشفافية مما يقلل من مخاطر الإقراض. ونتيجة لما يتضمنه القرض المشترك من المزايا العديدة والمتمثلة في القدرة على تمويل المشروعات الكبرى، وفي ظل التراجع عن الائتمان والتشدد في منحه بعد الأزمة المالية العالمية، وتمتع القرض المشترك بالتشدد في شروطه الموضوعه، سيكون الأداة المصرفية الأنسب للمصارف لمنح الائتمان وتحقيق العوائد المضمونة في وقت يصعب فيه تقديم الأشكال التقليدية من القروض.

الفصل الرابع

هيكل القرض المشترك ودوره في

توزيع المخاطر

مُهِيد

لم يتوقع الخبراء في بداية الثمانينات من القرن الماضي أن أسلوب الإقراض المشترك سيققق النجاح والاستمرارية التي حققها، وذلك بسبب ظهوره في نفس الوقت الذي تطورت فيه سوق المبادلات وتحسنت معها أسعار الفائدة في الأسواق المالية. إلا أن الصفات التي يَتميز بها القرض المشترك من حيث مرونته وانخفاض تكاليفه نسبياً (وخاصة تكاليف التسويق وتكاليف الإفصاح) مقارنة مع السندات والأوراق التجارية الأخرى المتداولة في السوق، ساعدت على استمراريته ونجاحه في الأسواق المالية العالمية.¹ وفي الواقع بقيت الكثير من المنشآت والشركات التجارية تعاني من الركود الاقتصادي لعدة سنوات في تلك الفترة، فكانت على استعداد لإطلاق خطط النمو لديها، ويعتبر رأس المال المفتاح الرئيسي لتحويل هذه الخطط إلى واقع ملموس، لذا كان سوق الإقراض المشترك هو الملاذ للحصول على رأس المال اللازم لتمويل عمليات التوسع وبناء خطوط الإنتاج الجديدة.²

ويمكن إرجاع الأسباب الرئيسية وراء اللجوء إلى أسلوب الإقراض المشترك إلى الخطر الكبير الناجم عن الأحجام الكبيرة للقروض والتقيد بالكفاية الحدية لرأس المال. بالإضافة إلى الدوافع الأخرى كانهخفاض التكاليف التي يمكن أن يتحملها المصرف بدخول الأسواق الدولية، حيث يمكن القرض المشترك من التعامل مع العديد من البنوك في وقت واحد من خلال اتفاقية واحدة ومجموعة واحدة من الوثائق وتقديم ائتمان واحد.³ كما أن المشاركة في سوق الإقراض المشترك تساعد المؤسسات المالية على تحسين إدارة مخاطر أسعار الفائدة لديها لأن

¹ ALTUNBAS, YENER – GADANECZ, BLAISE and KARA, ALPER: 2006, The Evolution of Syndicated Loan Markets – THE SERVICE INDUSTRIES JOURNAL - SSRN - p. 705

² http://www.sbnonline.com/Local/Article/84/78/7658/Loan_syndication.aspx

³ Çukur, Sadık & others, 2008, The Effect of Syndication and Securitization Loan Agreements on the Value of Borrowers' Share Prices in an Emerging Market - International Research Journal of Finance and Economics – p. 190

الفائدة العائمة التي يتم تطبيقها على القرض المشترك تقدم تحوط طبيعي ضد التقلبات في أسعار الفائدة، كما تساعد على تجنب متطلبات رأس المال بالنسبة لمحافظ القروض الموجودة ضمن استثماراتها.¹

وتمثل اتفاقية القرض تعهد بالإقراض بين المقرض وكل من الأعضاء المشاركين في الاتفاقية، ويعتبر كل الأعضاء المشاركين بالقرض مسؤولين بالتضامن بمراقبة ومتابعة الجهة المقرضة وأي تعديل بشروط العقد تتطلب موافقة مسبقة من قبل الأعضاء المشاركين. وعادة ما يحتفظ المصرف المدير بأعلى نسبة من القرض ليكون له التأثير الأكبر في متابعة ومراقبة القرض.² وتعتبر عملية المشاركة بالنسبة للبنوك الصغيرة أو الناشئة في القرض المشترك فرصة جيدة للدخول إلى السوق واكتساب السمعة لأهمية هذا النوع من الإقراض للتعاون بين البنوك والتي لا يمكن الحصول عليها ضمن مجال آخر، أما بالنسبة للبنوك الكبيرة فدخولها ضمن اتفاقيات الإقراض المشترك تمكنهم من التنويع من مصادر الدخل لديهم من خلال الحصول على رسوم وأتعاب المشاركة في القرض.³

ويمكن تشبيه عملية منح القرض المشترك بمجموعة من الأشخاص الذين يقفون في الطريق ينتظر كل منهم سيارة أجرة، فإذا تبين لهم أنهم يقصدون نفس المكان سيأخذون سيارة أجرة مشتركة، وبالنتيجة سيصل كل منهم للمكان الذي يقصده ولكن بتكلفة أقل نتيجة توزيع تكلفة سيارة الأجرة بينهم.⁴

¹ Jones, Jonathan D. & others: 2005, AGENT BANK BEHAVIOR IN BANK LOAN SYNDICATIONS - The Journal of Financial Research – Blackwell publishing limited – p. 386

² Vu, Tram: Loan Syndication, structure, loan pricing, covenants, and bank risk – Ibid, p.2

³ Cipriani, Marco & others: Ibid– p.6

⁴ article - Syndicated Loans Resemble Shared Taxis – Ibid

المبحث الأول

منح القرض المشترك، مراحله، وثائقه، تنفيذه

تمهيد

يمثل القرض المشترك بالنسبة للبنوك أداة ذات منفعة وتكلفة في نفس الوقت، فيتوقع البنوك الحصول على المنافع من القرض المشترك من خلال التنويع في محفظة القروض لديهم وفي مصادر الدخل من خلال الرسوم التي يتم الحصول عليها، بالإضافة إلى أن بعض البنوك قد يكون لديها ضعف معين في أحد أنواع التسهيلات المقدمة فيمكن لها أن تعزز من مقدرة محفظة القروض لديها من خلال الدخول في اتفاقيات إقراض مشترك.¹ كما إنه يمثل للمقترض فرصة لإمكانية التفاوض مع الجهة المانحة للقرض المشترك للوصول إلى أعلى حجم ممكن للقرض، دون الدخول في مفاوضات شخصية مع كل مصرف مساهم في القرض، كما أن الشروط والظروف التي يتم التفاوض عليها ضمن اتفاقية القرض المشترك تلزم المصارف المشاركة بشكل متساوي.² هذا وإن تطور سوق الإقراض المشترك لم يقتصر على زيادة حجم السوق وإنما أيضاً شمل على فتح المجال أمام مؤسسات التمويل غير البنوك للدخول إلى هذا السوق كأحد المشاركين في التمويل لاتفاقيات الإقراض المشترك والتي منها صناديق الضمان وصناديق حقوق الملكية الخاصة والصناديق الناشئة وشركات التأمين.³

ويتناول الباحث ضمن هذا المبحث المراحل التحضيرية لاتفاقية الاقراض المشترك والوثائق اللازمة لإتمام الاتفاقية وبعض الجوانب التي تلي مرحلة بدأ التنفيذ.

¹ Godlewski, Christophe J.: 2007, The design of bank loan syndicates in Emerging Markets Economies - Faculty of Business and Economics, Louis Pasteur University – France

² Institutional markets section, reserve bank of Australia: Ibid,

³ Nandy, Debarshi: 2007, Institutional Investment in Syndicated Loans - Electronic copy available at: <http://ssrn.com/abstract=966276> -

أولاً: مراحل التحضير لعملية منح القرض المشترك

إن تحضير عقد القرض والمستندات اللازمة لذلك يتطلب أشخاص مؤهلين للقيام بهذه المهمة، ومن النادر أن تنفذ مثل هذه العقود بدون اللجوء إلى مؤسسات قانونية لها خبرة طويلة في هذا المجال. وفي حال كانت المرة الأولى التي يتم فيها التقديم للحصول على قرض، يجب القيام بمقابلة العديد من المقرضين، للعمل بشكل مشترك على إعداد الأوراق والشروط المطلوبة، ويجب أن يتم تقديم تقييم للوضع والاحتياجات المالية للثلاث أو الخمس السنوات القادمة وليس فقط الاحتياجات المالية للمشروع (الجهة طالبة للقرض) في الوقت الحالي، ويقدر الوقت اللازم للإجراءات السابقة لمنح القرض المشترك حوالي ثمانية إلى عشرة أسابيع لمناقشة الشروط والخطوات.¹

تقوم الجهة طالبة القرض بتوقيع اتفاقية قرض أولية مع المنظم الرئيسي تدعى "Mandate" يتم فيها تحديد الوثائق والرسوم والضمانات، وتحدد هذه الاتفاقية أيضاً حجم القرض والمجال الممكن لسعر الفائدة. بعد توقيع هذه الاتفاقية يتوجه المنظم الرئيسي للقرض للمساهمين المحتملين لتمويل القرض من خلال تقديم مذكرة تتضمن الشروط وحجم التمويل الذي يطلبه المقترض. ويعتمد منظم القرض في تحديد المساهمين المحتملين من خلال المعارف المقربين للجهة طالبة للقرض وليس بناء على المعارف المقربين لديه، وخاصة في الحالات التي تكون فيها المعلومات عن الجهة طالبة القرض ليست بالكثيرة وبالتالي يفضل المنظم للقرض بتقديم العروض للجهات التي تكون على معرفة مسبقة بالجهة المقترضة لكي يتجنب ضرورة البحث وتقديم معلومات إضافية عن المقترض ويضمن المساهمة بشكل أكبر.² كما أن المنظم الرئيسي يسعى لأن يكون المشاركين في القرض ضمن نفس البلد الذي تكون فيه الجهة طالبة القرض وخاصة في الحالات التي لا يتوفر فيها معلومات كافية عن الجهة طالبة القرض. ويكون كل مساهم في القرض مسؤول عن الجزء الذي قام بالموافقة على المساهمة به.³

¹ http://www.sbsonline.com/Local/Article/84/78/7658/Loan_syndication.aspx

² Sufi, Amir: 2007, *Information Asymmetry and Financing Arrangements "Evidence from Syndicated Loans"* – THE JOURNAL OF FINANCE – p.3-7

³ Sufi, Amir: 2005, *Agency and Renegotiation in Corporate Finance: Evidence from Syndicated Loans* – JOB MARKET PAPER - Massachusetts Institute of Technology – p.18

ويمكن تلخيص المراحل التي تمر بها عملية منح القرض المشترك ضمن ثلاث مراحل رئيسية وهي:

- المرحلة الأولى: "مرحلة ما قبل التوكيل": في هذه المرحلة يحدد المقترض احتياجاته التمويلية ويجري اتصالاته المختلفة مع البنوك التي يحتمل فيها أن تكون الجهة التي ستدير عملية التحضير لاتفاقية القرض المشترك. وفي بعض الحالات يلجأ المقترض للحصول على عدة عروض من بنوك مختلفة ليختار أفضلها، وفي حالات أخرى قد يقتصر بالاتصال مع عدد محدد من البنوك بصورة مباشرة. وتعتبر هذه المرحلة الأساس للمراحل اللاحقة للحصول على القرض المشترك وقد تمتد هذه المرحلة عدة أسابيع، وفي هذه المرحلة أيضاً يجب أن يتفق الوكيل المحتمل للقرض والمقترض على كافة الشروط التي ستضمنها الدعوة للقرض المشترك قبل أن يتم الموافقة على أي مشاركة.¹
 - المرحلة الثانية: "مرحلة ما بعد التوكيل": مرحلة المشاركة، وفي هذه المرحلة يعتمد كل من المقترض والمفوض بالتحضير للقرض على سمعتهم المالية للحصول على التمويل الكافي للقرض المشترك، وبعد الحصول على كافة العروض المقدمة من البنوك الراغبة بالمشاركة يتم توزيع المهام وتحديد المسؤوليات بتحديد المدير الرئيسي للقرض والمدراء المساعدين والمساهمين العاديين.²
 - المرحلة الثالثة: "مرحلة التوقيع": وهي المرحلة الأخيرة والتي يتم فيها توقيع اتفاقية القرض الرئيسية وفق الشروط المتفق عليها من قبل المقترض وكافة البنوك المشاركة في القرض ويدخل القرض ضمن مرحلة التنفيذ.³
- ويرى الباحث أن عملية التحضير لاتفاقية القرض المشترك تتطلب مجموعة من الأسس ومن أهمها:
1. توفر الخبرة والتأهيل الكافي لدى المصارف التي ستدير عملية الاقراض المشترك في جميع مراحله.
 2. وجود التشريعات القانونية والمؤسسات القانونية ذات الخبرة في مجال الاقراض المشترك والتي يجب أن تتولى مهمة صياغة شروط الاتفاقية ومتابعة كافة الجوانب القانونية.

¹ Godlewski, Christophe J.: 2008, Duration of loan arrangement and syndicate structure - University of Strasbourg, - France – p. 6

² Hallak, Issam: 2003, Why Borrowers Pay Premiums to Larger Lenders :Empirical Evidence from Sovereign Syndicated Loans - Center for Financial Studies- Goethe University Frankfurt — p.23

³ Godlewski, Christophe J.: Ibid, p. 6

3. وجود جهات مهنية على مستوى دولي تتمتع بكفاءة عالية وسمعة طيبة للقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع التي سيتم تقديم التمويل لها، في حال كان المشروع في مرحلة الإنشاء، أو دراسة للوضع المالي للجهة طالبة الاقتراض للسنوات المالية الثلاثة الأخيرة على أقل تقدير.
4. وجود الإجراءات الرقابية التي يجب أن يقوم المصرف المركزي بوضعها لمتابعة اتفاقيات الإقراض المشترك في كافة مراحلها وذلك من خلال مجموعة من القرارات والقوانين.

ثانياً: وثائق القرض المشترك اللازمة لإتمام اتفاقية القرض

يقوم الوكيل المنظم لاتفاقية القرض بتوكيل جهة تنفيذية تقوم بإعداد كافة الأوراق المطلوبة لتوقيع اتفاقية القرض المشترك، والتي تقوم بالاتصال والتفاوض مع المقترض أثناء فترة إعداد الأوراق وتتأكد من كافة الضمانات وموافقة المقترض على الشروط الخاصة بمنح الائتمان. أما الوكيل المنظم فيقوم هو بمراجعة القوائم المالية للمقترض وتقييم الضمانات المقدمة. وترسل الجهة التنفيذية إلى البنك المدير ورقة بالشروط التي تم التوصل إليها مع المقترض، ليتم فيما بعد إخطار باقي الجهات الراغبة بالمساهمة في منح القرض المشترك.¹

وتتلخص وثائق القرض المشترك الرئيسية للحصول على القرض بالتالي:

1- مذكرة المعلومات:

- ويتم إعداد مذكرة المعلومات هذه من قبل المقترض، على الرغم من أن المدير الرئيسي يساعد في إعدادها إلا أن معلوماتها تبقى من مسؤولية المقترض نفسه، وتحتوي هذه المذكرة عادة على المعلومات التالية:²
- ملخص عن شروط القرض.
- معلومات عن المقترض: الخلفية والتاريخ العام، الإدارة، الوضع المالي والقانوني، وصف للعمليات التي يقوم بها، برامج الاستثمار، الغرض من القرض... الخ.

¹ Guerin, Charles A.: 2007, The Top 10 Surprising Things About Syndicated Loans - REAL ESTATE FINANCE – Aspen Publishers Inc, pp. 15

² Guidelines on Syndicated Loan Business, **Ibid**, Article 20

- معلومات عن الكافل والضامن وتشمل نفس التصنيفات المذكورة عن المقترض.
 - معلومات عامة عن المشروع المراد تمويله باستخدام القرض المشترك.
 - معلومات عامة عن بلد المقترض: الجغرافية والمناخ، المصادر الطبيعية، الصناعات، التاريخ والحكومة، الاقتصاد المحلي والخارجي، النظام البنكي، معلومات إحصائية.
- ولإعداد هذه المذكرة يجب اللجوء إلى جهات استشارية قانونية ومالية ومحاسبية. وعادة يتم توزيع هذه الوثيقة فقط على المؤسسات والبنوك المدعوة للمشاركة في القرض، وتعتبر وثيقة إصدار خاصة تستند عليها البنوك المدعوة لاتخاذ القرار بالمشاركة من عدمها في القرض المشترك.

2- العرض:

ويمثل العرض الطريقة التي سينفذ بها القرض المشترك، وبشكل عام يوجد نوعان من العروض التي يمكن أن تقدم إلى المقترضين من قبل المدراء الرئيسيين أو مجموعة الإدارة وهما:¹

أ. عرض أفضل الجهود المبذولة

وهو عبارة عن التزام باستعمال كل الجهود المعقولة لتكوين القرض بناء على الشروط المطلوبة. والمدير الرئيسي هنا ليس ملزماً قانونياً بتزويد المقترض بالأموال إذا فشلت الجهود في السوق لدعم قرض التجمع المطلوب، أي يعتمد تأمين القرض المشترك يعتمد على القبول العام في السوق وعلى قدرة المدير الرئيسي على تسويقه.

ب. عرض تعهد التغطية

وهو عبارة عن التزام البنك الرئيسي أو مجموعة من البنوك بتأمين القرض بناء على شروط كتاب التكاليف بغض النظر عن قدرتهم على تسويق القرض من عدمه، وبذلك يكون تأمين القرض إلى المقترض عملية أكيدة.

3- اتفاقية القرض:

تعتبر اتفاقية القرض الوثيقة القانونية الرئيسية، وهي تبين بالتفصيل شروط الاتفاقية التي يجري مناقشتها من قبل المدير الرئيسي مع المقترض حيث يمكن لأعضاء التجمع أن

¹ د. شكري، ماهر كنج - عوض، مروان: المرجع السابق - الصفحة 129

يتفاوضوا على بعض التغييرات على الاتفاقية قبل إقرارها بصيغتها النهائية التي سيتم توقيعها، وعادة ما تحتوي هذه الاتفاقية على المعلومات التالية:¹

أ. مقدمة الوثيقة: وتبين قائمة الأطراف المشاركة بالاتفاقية ومبلغ القرض وتاريخ الاتفاقية.

ب. التعريفات: يتم تعريف معظم الاصطلاحات الواردة في الاتفاقية بشكل تفصيلي لتجنب أي التباس أو سوء فهم فانه كتوضيح مفهوم يوم العمل، الالتزامات، فترات الفائدة، اللايبور، الوكيل،.. الخ.

ج. التسهيل: يحدد في هذا البند مبلغ القرض والغرض منه كما تحدد مسؤوليات والتزامات وحقوق البنوك المشاركة في القرض، وحق المقترض في إلغاء القرض بالكامل أو مبلغ محدد منه.

د. شروط مسبقة: يجب على المقترض قبل أن يصبح في مقدوره سحب أية مبالغ ضمن اتفاقية القرض أن يحقق عدداً من الشروط المسبقة كتلك التي تتعلق بالرأي القانوني والكفالات والتفويضات وتصديق التواقيع، ويتم تحديد هذه الشروط المطلوبة تحت هذا البند من الاتفاقية.

هـ. أسس سحب الأموال: يبين هذا البند من الاتفاقية الأساس الذي بناء عليه سوف يتم سحب الأموال من قبل المقترض، كمهلة السحب، والمبلغ المحدد لكل سحب، وكيفية سحب القرض من حيث قيمة كل سحب والحد الأدنى له ومضاعفاته، والمدة الواجب إعلام الوكيل بها قبل السحب، واسم مراسل المقترض الذي سيقيد له مبلغ السحب.

و. التسديد: يتم تحت هذا البند تحديد طريقة التسديد من حيث عدد ومبلغ أقساط التسديد سواء كانت سنوية أو نصف سنوية بالإضافة إلى فترة السماح قبل أن يبدأ التسديد.

ز. التسديد المسبق: ويحدد هذا البند من الاتفاقية الطريقة التي يجب إتباعها إذا ما رغب المقترض أن يسدد القرض بكامله أو بحصة أحد أو بعض البنوك المشاركة في القرض، قبل موعد التسديد المحدد في الاتفاقية، ومتى يتم ذلك، وبأية مبالغ وأية غرامات.

¹ المرجع السابق – الصفحة 130

- ح. الفائدة: يحدد هذا البند فترة الفائدة وفيما إذا كانت كل 3 أو 6 أشهر، ويحدد سعر الفائدة المطبق على القرض وغالباً ما يتم تحديد معدل ثابت مضاف إليه معدل متغير وغالباً ما يكون اللايبور (سعر الفائدة السائد بين البنوك في السوق البريطاني).
- ط. الرسوم والمصاريف: يتم في هذا البند توضيح كل الأمور المتعلقة بدفع العمولات المختلفة كعمولة الإدارة وعمولة الالتزام وعمولة الوكالة.
- ي. الضرائب: ويبين هذا البند كل الأمور المتعلقة بالضرائب على دفعات القرض وتشترط البنوك عادة أن تكون جميع الدفعات المستحقة لها سواء كانت أقساط أو فوائد أو عمولات معفاة من أية ضرائب أو رسوم.
- ك. التغيرات التي قد تحصل: ويبين هذا البند الأسس الواجب اعتمادها في حالة حدوث تغيرات في الأمور المرتبطة بالقرض كموضوع عدم القانونية الذي قد يحدث عندما يصبح أحد المقرضين غير قادر على المحافظة على مشاركته في القرض وموضوع التكاليف الإضافية الذي قد تحدث عندما يتحمل المقرض مصاريف إضافية كتلك الناتجة عن الضرائب أو تغيير القوانين والأنظمة. وموضوع تغيرات السوق كعدم قدرة الوكيل على الحصول على سعر الفائدة للفترة المرغوب بها من السوق وموضوع عدم الإتاحة الفردية الذي يحدث عندما يكون سعر الفائدة المحدد لا يغطي كلفة أحد البنوك المشاركة في القرض.
- ل. الدفع: ويوضح هذا البند في القرض الطريقة المحددة لكل الدفعات المستحقة خلال اتفاقية القرض سواء الدفع من قبل البنوك أو الدفع من قبل المقرض كما يبين موضوع إعادة الدفعات الذي يتضمن إعادة أي مبلغ للبنك الوكيل إذا دفع هذا البنك المبلغ إلى جهة ما قبل استلامه فعلياً من الجهة الدافعة.
- م. تأكيدات و ضمانات: ويتضمن هذا البند الضمانات والتأكيدات التي يجب على المقرض الالتزام بها كتأكيده على عدم وجود أية رهانات أو مصاريف على الأصل والعائدات العائدة له وعدم حدوث أي تغيير سلبي على وضعه المالي منذ تاريخ آخر حسابات أعدها، وتأكيده على إكمال كل النواحي والإجراءات القانونية، وتأكيده على دخول الاتفاقية موضع التنفيذ، وتأكيده على أن كلما هو مطلوب منه بموجب الاتفاقية يتمشى مع الأنظمة والقوانين السائدة.

ن. العهود أو التعهدات: وهنا يتعهد المقترض بأن يقوم ببعض الأمور خلال فترة حياة القرض كتعده بمساواة دين هذا القرض ديون القروض الأخرى وتعده بإعلام المقرضين في حالة عدم قدرته على الوفاء لديون القروض الأخرى، وتعده بعدم إجراء أي رهن أو حجز على أي من أصوله أو احتياطاته دون موافقة البنوك المقرضة على ذلك وتعده بتزويد البنوك بكافة المعلومات المالية.

س. عدم الوفاء: وبين هذا البند الفوائد والغرامات الواجب دفعها في حالة عدم الوفاء، وطريقة دفع وتسديد هذه المبالغ، كما ويبين مفهوم البنوك لعدم الوفاء والذي غالباً ما يكون عدم الوفاء الشامل أو المتبادل، أي أنه إذا أصبح المقترض غير قادر على الوفاء بأي دين فإن هذا ينسحب على دين القرض الجديد، الأمر الذي يعطي المقرض الجديد الحماية الكافية بحيث لا يكون في وضع أقل من وضع المقرضين الآخرين.

ع. الوكيل والمدراء: وتبين هذه الفقرة حقوق وواجبات ومسؤوليات البنك الوكيل وعلاقته بالمدراء.

ف. المصاريف ورسوم الطوابع: وتشمل هذه الفقرة جميع المصاريف النثرية والقانونية ومصاريف الطباعة والدعاية والإعلان، ومصاريف التفاوض والتحضير للاتفاقية وتنفيذها، ورسوم الطوابع المستحقة، وأية مصاريف تتكبدها البنوك لحماية أي حق من حقوق الاتفاقية.

ص. طلب التسديد المسبق: وتبين هذه الفقرة الحالات التي تستطيع فيها البنوك المقرضة طلب التسديد المسبق من المقترض، كحالة عدم صحة أو دقة أي معلومات مقدمة منه، أو عدم دفع المبالغ والفوائد في تواريخها المحددة، أو التوقف عن العمل نهائياً أو التورط في أية ملاحقات قانونية.

ق. القانون الذي تخضع له الاتفاقية: ويحدد هذا البند القانون والسلطات القضائية التي ستخضع لها الاتفاقية، وغالباً ما تخضع اتفاقيات القروض المجمعة في الأسواق الدولية للقانون الانكليزي أو الأمريكي نظراً لاعتماد السوابق القانونية في هذين القانونين.

ر. الجداول وصفحات التوقيع: يلحق بالاتفاقية عادة جداول وملاحق توضح الرأي القانوني وملحق لنموذج السحب الذي سيعتمد، وأية متطلبات أخرى، وبتوقيع كافة

الأطراف على صفحات الاتفاقية الأخيرة فإن هذا يعني قبول جميع الأطراف لها، وبمجرد أن يتم ذلك فإن الوثيقة تصبح قانونية وملزمة لجميع الأطراف.

ثالثاً: مرحلة دخول القرض حيز التنفيذ

تعد المرحلة الأخيرة من المراحل التحضيرية المتمثلة بتوقيع اتفاقية القرض المشترك، نقطة البداية لدخول اتفاقية القرض حيز التنفيذ، وتكون إدارة القرض في هذه المرحلة بالتضامن بين المصارف المشاركة ويصبح كل مصرف ملتزم بالتعهدات الواردة ضمن اتفاقية القرض، وتتعهد كافة المصارف المشاركة بالالتزام لقرارات الأغلبية المشاركة بالقرض، حتى ولو لم تكن موافقة على ما تم الإجماع عليه، إلا في القرارات الجوهرية التي تتطلب موافقة كافة المشاركين. ومن المتعارف عليه أن الأغلبية المطلوبة من ناحية اتخاذ القرارات يكون منصوص عليها في اتفاق القرض وعادة ما تكون عند 50% أو 66%. ومن أمثلة القرارات التي تحتاج لأغلبية الأصوات، الإعلان عن الاستحقاق المسبق للقرض، حدود السماح الممكن منحها في مختلف حالات التقصير، تغيير الغرض المخصص له القرض، أو تمديد فترة الاستحقاق، ومثل هذه القرارات سيكون له تأثير بشكل مباشر في تعديل اتفاق القرض.¹ ومن ناحية ثانية وعلى الرغم من أن اتفاقية القرض تمنح بعض الصلاحيات لمدير القرض للتعديل في شروط القرض، إلا أن بعض التعديلات والقرارات تحتاج إلى موافقة كافة الأعضاء المشاركين في القرض، ومن هذه القرارات إجراء تعديل معدل الفائدة على القرض، حجم القرض، الضمانات المقدمة، الإعفاء من أحد الضمانات، التغيير في العهود المبرمة ضمن اتفاقية القرض.²

وعادة يتم الإعلان عن القرض المشترك من خلال النشر في الصحف والمجلات، ويتم فيه التعريف بقيمة القرض واسم المقترض ومختلف فئات المقرضين بالإضافة إلى مدة القرض، كما يبرز الإعلان أهمية دور كل مصرف مقرض، حيث يظهر بوضوح اسم المقرض مع أهمية دوره ونسبة اشتراكه بالقرض.³ ويسهم الاسم الكبير للجهة طالبة القرض في نجاح

¹ Institutional markets section, reserve bank of Australia: *Ibid*.

² SMITH, BAKER A.: 2004, *Maintaining the Support of the Bank Syndicate When Disaster Strikes - TURNAROUND MANAGEMENT*- SSRN paper

³ حيش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 335

اتفاقية القرض المشترك ولكن الدور الرئيسي هو سمعة وقوة الجهة القائمة لاتفاقية القرض والوكيل التنفيذي، ففي حال عدم ثقة أو عدم معرفة الجهات الممولة للجهة المنظمة للقرض فلن يجازفوا بأن يكونوا أحد المشاركين.¹

إن اتفاقية القرض تتضمن بعض المرونة، حيث يملك المشاركون بالقرض حق تحويل نسبة المشاركة خاصتهم إلى طرف ثالث من دون موافقة المقترض، ويحدث ذلك من خلال قيام البنك المشارك ببيع حصته في القرض، وبالتالي يدخل مصرف أو ممول جديد إلى اتفاقية القرض دون إدراك أو معرفة المقترض بهذه العملية.²

ومن ضمن الشروط التي توضع ضمن اتفاقية القرض المشترك هو إمكانية إلغاء الاتفاقية من قبل الجهة المقرضة فقط أما المقترض فلا يمكنه إلغاء الاتفاقية لأي سبب من الأسباب، لأن الدين المترتب على المقترض يعتبر من الديون الممتازة. وفي حالة عدم ملائمة شروط الاتفاقية مع التغيرات الحاصلة في السوق المالية، تسمح اتفاقية القرض المشترك للجهة المقرضة باتخاذ قرارات أحادية الجانب وخاصة فيما يتعلق بالجوانب المالية.³

¹ The making of syndicated deal, <http://www.bofabusinesscapital.com/resources/capeyes/a08-02-115.html>

² Institutional markets section, reserve bank of Australia: *Ibid*,

³ Guerin, Charles A.: *Ibid*, p. 14

المبحث الثاني

أشكال الإقراض المشترك والمشاركين فيه

تمهيد

تمتاز اتفاقيات الإقراض المشترك بتنوع أشكالها و تعدد طرق إعدادها وفق للفترة الزمنية التي يمنح القرض خلالها أو الطريقة التي سيتم فيها تسديد القرض، كما أن المجموعات المشاركة في اتفاقيات الإقراض المشترك تختلف من حيث عدد المشاركين والأدوار التي يقومون بها من اتفاقية إلى أخرى باختلاف حجم القرض وطبيعة التمويل المطلوب والجهة طالبة القرض والغاية من القرض. ويعرض الباحث فيما يلي أشكال اتفاقيات الإقراض المشترك والمشاركين فيه.

أولاً: أشكال القروض المشتركة:

يمكن أن تكون اتفاقية القرض المشترك لمنح القرض وفق لواحد أو أكثر من الأشكال التالية:

أ. قروض جاهزة عند الطلب.

يتم وفق هذا الشكل من الاتفاقيات بالقيام بجميع الترتيبات القانونية والمالية والإدارية وتعيين مدير القرض وواجباته وصلاحياته وأسماء المشاركين وحصة كل منهم بالإضافة إلى مختلف الشروط الأخرى، مثل قيمة القرض وتاريخ الاستحقاق وقيمة الرسوم والعمولات ونسبة الفائدة، ويبقى هذا القرض جاهزاً عند طلب العميل باستغلال القرض والابتداء بالسحب.¹

ب. قرض يسدد بموجب جدول محدد (قروض لأجل).

في القرض لأجل يحق للمقترض الحصول على التمويل اللازم خلال فترة قصيرة، مباشرة بعد التوقيع على اتفاقية القرض وذلك حسب جدول زمني محدد في الاتفاقية. كما يمكن للمقترض البدء بتسديد قيمة القرض بعد الانتهاء من عمليات سحب المبالغ الأخيرة من القرض، وذلك بحسب جدول زمني متفق عليه مسبقاً.²

¹ حيش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 343

² عجام، ميثم: المرجع السابق، الصفحة 149

ج. قرض دوار:

وهو الشكل الغالب لاتفاقيات الإقراض المشترك، حيث يمكن أن يتكرر القرض كل فترة معينة بقيمة محددة، ولكن يوجد سقف ائتماني إجمالي لقيمة القروض المتكررة. إن هذه العملية تعطي فرصة للمقترض بأن يسحب قيمة القرض (دورة واحدة) وبعد فترة معينة يستطيع تسديد هذا القرض أو جزءاً منه. بعد هذه العملية يصبح القرض دواراً مرة أخرى يستطيع المقترض بموجبها سحب قيمة هذه الدورة. فالائتمان الدوار ينفذ كالحساب الجاري المدين أو السحب على المكشوف، فالمبلغ المسدد خلال أي مدة الالتزام هو تحت تصرف المقترض. وغالباً ما تنص شروط الائتمان الدوار على أنه يستمر دواراً خلال المدة المحددة ما لم يتم خرق بنود الاتفاقية. كما يفرض المصرف عادة رسم على الجزء غير المسحوب من القرض. وقد يختار أحياناً زيادة مبلغ القرض خلال المدة، وإعطاء التسهيل صفة الديمومة.¹

د. قرض قابل للتحويل

يتضمن نص الاتفاقية لهذا النوع من القروض، بأن البنوك المشاركة تستطيع التنازل عن حقوقها (بيع هذه الحقوق) إلى بنوك أخرى مقابل مبالغ يتفق عليها، وفي هذه الحالة فإن المقترض سيوافق على ذلك بموجب نصوص الاتفاقية الموقعة من جميع الأطراف.²

ويمكن أن يأخذ القرض المشترك أكثر من شكل من الأشكال السابقة في نفس الوقت فيمكن أن يكون على سبيل المثال القرض المشترك دوار وقابل للتحويل.

ثانياً: المجموعات المشاركة في عملية منح القرض المشترك وأدوارهم

من المتعارف وجود مجموعتين من المقرضين في عملية القرض المشترك النموذجية وهما:

1. **المجموعة الأولى:** وهي المجموعة الإدارية للقرض المشترك وتضم مجموعة المصارف الكبار وتتكون من عدد محدد من المصارف التي يختارها المقترض - عادة بناء على علاقات سابقة مع هذه المصارف - لوضع اتفاقية القرض معاً. وتعرف عادة هذه البنوك بالمنظمين أو المديرون الرئيسيون، وتكون مسؤولة عن تحديد تسهيلات الإقراض، بما في

¹ د. الشماخ، خليل: مجموعة محاضرات – مرجع سابق، الصفحة 29
² حيش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 343

ذلك التفاوض بشأن سعر الفائدة والشروط والأحكام المتعلقة بالقرض. معظم المصارف في هذه المجموعة ستشارك في تمويل القرض وبالأجزاء الأكبر، وهي مسؤولة أيضاً عن تمويل وتسويق القرض لبنوك أخرى.¹ ويمكن أن نميز ضمن هذه المجموعة الأطراف التالية:

1. المدير الرئيسي (Lead Manager)

يعتبر المصرف الذي يحمل تفويض القيام بعملية القرض، وقد يكون هناك أكثر من مدير رئيسي واحد، حسب أهمية القرض، يمكن تلخيص المهام الرئيسية للبنك المدير بالتالي:²

- أ. البدء باتفاقية القرض المشترك وتنظيمها، وتحديد حصص الأعضاء فيه.
- ب. إجراء الدراسة لوضع المقترض وإعداد مذكرة المعلومات وعرضها على البنوك المحتمل مشاركتها.
- ج. التفاوض مع المقترض حول شروط القرض بالنيابة عن البنوك المشاركة.
- د. استخدام الجهات المختصة والمعنية بالموضوع لوضع الصياغة القانونية.
- هـ. وضع الصياغة النهائية أمام كافة البنوك المشاركة من أجل التوقيع عليها.
- و. مساعدة البنك الوكيل في إدارة القرض.
- ز. ومهام أخرى يتم تحديدها ضمن عقد اتفاقية القرض المشترك.

وفي حال وجود أكثر من مدير رئيسي يتم توزيع المهام فيما بينهم. ويعتبر اختيار المدير الرئيسي عاملاً مهماً لنجاح عملية الإقراض حيث يؤمن تعيين المصرف الذي يتمتع بخبرة واحترام وسجل ناجح في إدارة قروض مشتركة سابقة، حصول المقترض على أفضل الشروط المتوفرة السائدة في السوق، لكن بشكل عام لا ينجح المدير في السوق إلا إذا استمر في إرضاء المشتركين والمقترضين على السواء في جميع عمليات التمويل الذي يقوم بها.³

2. المدير: (Manager)

في العمليات الصغيرة يمكن استعمال اصطلاح المدير بدل اصطلاح المدير الرئيسي وهو بذلك يمارس نفس الصلاحيات والمسؤوليات التي يمارسها المدير الرئيسي، أما في العمليات الكبيرة فإن المدير يأتي بعد المدير الرئيسي. ولا يقوم المدراء عادة بدور فعال في إدارة

¹ Institutional markets section, reserve bank of Australia: *Ibid*

² Guidelines on Syndicated Loan Business, *Ibid*, Article 9

³ حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 335

العمليات الكبيرة وإن كان يلزم أن يوافقوا على محتويات نشرة المعلومات وشروط الاتفاقية قبل أن يتم توزيعها على المشتركين الآخرين، كما أنهم قد يحضروا أي اجتماع للإدارة والذي تعقده لتحديد وقت وإستراتيجية العملية، إلا أن المدراء الرئيسيين هم الذين يقومون بالدور الرئيسي في العملية ويراقبون تنفيذها.¹

3. المدراء المساعدون (Co-Managers):

ويشكلون المستوى الثالث في المجموعة الإدارية للقرض المشترك، وتكون حصتهم عادة أقل من حصة المدراء، وبالتالي أقل بكثير من حصة المدراء الرئيسيين الذين يقدمون أكبر نسبة من القرض. ولا يلعب مساعد المدير دوراً هاماً في إدارة القرض لكنه يحصل على عمولة أعلى من الذين يشاركون عن طريق الاكتتاب العام، بالإضافة إلى حصولهم على مركز أوضح في الاتفاقية والإعلان.²

4. البنك المنسق (Coordinated Bank):

يتمتع المنسق بدور رئيسي يوازي دور المدير الرئيسي في قرض كبير، مع اختلاف وظائف ومهام كل منهما بشكل ملموس، ولا يلعب المصرف المنسق دوراً فعالاً في عملية القرض، إذ لا يدخل في المنافسة لتسلم إدارته كالمدير الرئيسي، رغم إنه يركز على نفس العوامل التي يعتمد عليها المدير الرئيسي في السوق، لذا يتقدم المقترض بشكل مباشر إلى المصرف المنسق، الذي قد يكون له علاقة سابقة به، ويقوم بالاتفاق معه على شروط ومدة القرض بشكل يناسب المقترض ويقدم الحوافز اللازمة لاجتذاب المقرضين، إلا أن المصرف المنسق لا ينفرد بالإدارة في المراحل التالية، كالمدير الرئيسي، إذ إن المقترض في هذه الحالة يتمتع بسيطرة أكبر على إستراتيجية وتوقيت عملية الاشتراك العام وذلك كالتالي:³

أ. يقوم المقترض باختيار معظم المصارف التي ستتولى إدارة القرض (وغالباً ما يكون له علاقة وثيقة بها)، كما قد يحدد حصة كل منها من القرض. وهنا يعمل المصرف المنسق بناء على تعليمات المقترض.

ب. يتدخل المقترض في تحضير وثائق القرض وأية تعديلات قد تطرأ عليها.

¹ د. شكري، ماهر كنج - عوض، مروان: المرجع السابق، الصفحة 126

² حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 336

³ حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 337

وبالتالي فإن المصرف المنسق يعمل باتصال دائم مع المقترض في جميع الأمور المتعلقة بالقرض، في حين يتمتع المدير الرئيسي بحرية أكبر في إدارة كل العملية حين يرى ذلك مناسباً.

5. المصرف الوكيل (Correspondent Bank):

يمكن أن يكون المدير الرئيسي للقرض أو أي أحد من أعضاء القرض هو البنك الوكيل وذلك بعد موافقة أعضاء القرض، وهو الذي يقوم بتنفيذ ومتابعة القرض وفق الشروط والإجراءات المتفق عليها ضمن اتفاقية القرض. ويمكن تحديد المهام التالية للمصرف الوكيل:¹

أ. مراقبة ومتابعة تطورات عملية الاقتراض للتأكد من تقيد جميع الأطراف بشروط الاتفاقية.

ب. تأمين الصلة بين المقترض والمقرضين، بحيث لا يضطر المقترض إلى التعامل مع عدد كبير من المصارف.

ج. التأكد من الالتزام بالضمانات والكفالات الواردة ضمن العقد.

د. وضع وترتيب الخطة لإدارة عملية تسجيل ومسك الحسابات الخاصة بتنفيذ اتفاقية القرض المشترك.

هـ. إبلاغ المقرضين المشاركين في القرض بتحويل التسهيلات الملتزمين بها من حساباتهم إلى حساب المقترض وفق الشروط الواردة في اتفاقية القرض.

و. استلام الفائدة وأقساط الدفع من المقترض ثم إعادة توزيعها وتسجيلها في حسابات المصارف المشتركة في القرض، حسب نسبة اشتراك كل منها، بالإضافة إلى تسديد المصاريف الإدارية استناداً إلى نسب الاشتراك نفسها.

ز. توزيع البيانات والتقارير المالية والتأكد من التزام جميع الأطراف بالاتفاقيات المالية.

ح. عند قيام المقترض بأي عمليات اندماج أو توسع، أو عمليات توزيع للأرباح، أو دخول في استثمارات جديدة، أو عمليات إعادة جدولة للديون، أو غيرها من النشاطات والعمليات التي لها تأثير مباشر على المركز المالي للمقترض ومقدرته على تسديد التزاماته، يجب على المصرف الوكيل إبلاغ كافة البنوك المشاركة في اتفاقية القرض المشترك بهذه المعلومات من خلال تقرير يوزع عليهم في يوم العمل التالي لحصوله على هذه المعلومات.

¹ Guidelines on Syndicated Loan Business, **Ibid**, Article 13

ط. القيام بالتنظيم والتحضير للاجتماعات الدورية والاستثنائية لأعضاء القرض المشترك.

وفي حال أراد أي من المصارف المشاركة في القرض التواصل مع المقترض يجب أن يتم ذلك عن طريق الوكيل، وليس بشكل مباشر. وعلاوة على ذلك، الوكيل هو أيضا المسؤول الفعلي لتحويل الأموال من المصرف (عندما يتم السحب من القرض) أو إلى المصرف (عندما يتم تسديد القرض). ويتلقى الوكيل أجر متفق عليه كمقابل لما يقوم به من أعمال وعادة ما يتم دفعه من قبل المقترض مرة واحدة في السنة.¹

2. **المجموعة الثانية:** وتضم مجموعة من المصارف التي يكون دورها الأكبر هو المشاركة في تقديم التمويل اللازم ضمن اتفاقية القرض المشترك،² ونميز ضمن هذه المجموعة الأطراف التالية:

1. المشاركون العامون المكتتبون (General Syndication):

تفضل مجموعة المصارف المديرة للقرض عادة تقديم جزء أقل من المبلغ الذي تعهدت به مشاركة منها في تمويل القرض. ويمكنها الوصول إلى هذا الهدف بدعوة أكبر عدد ممكن من المصارف التي تتعامل معها، وتقديم عمولة أعلى لها، كلما زادت نسبة اكتتابها في القرض. والزيادة في الاكتتاب العام تسهم في تخفيض حصة كل مصرف في المجموعة الإدارية، وفي زيادة حجم القرض، إذا وافق المقترض على ذلك. كما يحق للمقترض تحديد هيكلية الاشتراك العام، وذلك بتوجيه المدير الرئيسي للقرض بضرورة دعوة بعض المصارف المحلية التي يتعامل معها المقترض للاكتتاب العام، أو بضرورة دعوة مصارف جديدة بهدف تقوية علاقات المقترض بالمصارف الدولية.³

2. المشاركون العاديون (Ordinary Bank):

هم مجموعة من المصارف المشاركة في تمويل القرض. وتذكر أسماء هذه المصارف في اتفاقية القرض، وكذلك في الإعلانات الخاصة بالقرض وذلك بحسب مشاركة كل منها، وتزداد عمولة كل مصرف كلما زادت نسبة مساهمته في تمويل القرض.⁴

¹ Institutional markets section, reserve bank of Australia: *Ibid*,

² Institutional markets section, reserve bank of Australia: *Ibid*

³ عجام، ميثم: 2006، التمويل الدولي – دار زهران للنشر – الأردن – الصفحة 147

⁴ المرجع السابق الصفحة 148

وكما أشرنا سابقاً يعتمد عدد المصارف المشاركة على حجم وتعقيد القرض، فعلى سبيل المثال في استراليا يشارك ما بين اثنين إلى خمسة مصارف بترتيب وإدارة وتمويل قرض مشترك يبلغ حجمه 500 مليون دولار، ويمكن أن يصل في بعض الاتفاقيات الكبيرة جداً عدد المشاركين إلى 30 مصرف مشارك. وفي السنوات الأخيرة، نتيجة شدة المنافسة بين البنوك أدى إلى تركيز المشاركة ببعض البنوك، وتم إحداث نقابة لتمويل القروض المشتركة تتكون من عدد قليل من المصارف.¹

¹ Institutional markets section, reserve bank of Australia: Ibid.,

المبحث الثالث

إيرادات الإقراض والسحب والتسديد

تمهيد

أظهرت العديد من الدراسات التجريبية على عائدات القرض بأن هذه العائدات تعكس منافع الاقتراض بالنسبة للمقترض وبشكل مكافئ تكلفة الإقراض بالنسبة للمقرض. فبالواقع يرحب المقترضين ذوي المخاطرة المرتفعة بدفع عائدات أكبر مقابل حصولهم على القرض، خاصة في حالة عدم توافر معلومات كثيرة بسبب بداية دخولهم السوق (مرحلة التأسيس)، ورغبتهم بالاستفادة من التمويل الخاص. وقد ترجع الزيادة في عائدات القرض إلى حجم المنشأة، الجهة المقترضة، ومركزها.¹ ويلعب حجم القرض دوراً إيجابياً وهاماً بزيادة عدد المشاركين، كما له دور إيجابي أيضاً في تحديد سعر الفائدة. ويمكن أن يفسر اختلاف سعر الفائدة باختلاف حجم القرض، وبما أن المقترض لديه مقدرة مالية محدودة واحتياجات للاقتراض كبيرة فيسعى لزيادة عدد المشاركين في القرض وبالتالي زيادة حجمه مما ينعكس على زيادة في سعر الفائدة.² وتأخذ البنوك أيضاً مجموعة من العوامل في الاعتبار عند تسعير القروض، وأهم هذه العوامل هو درجة المخاطرة الائتمانية المتوقعة للمقترض والشروط المفروضة لمنح القرض.³ ويعتبر تفاعل المقترض بدعمه للجهود التي يبذلها البنك المنظم في تنفيذ اتفاقية القرض، مفتاح لنجاح القرض المشترك. فإنّ الاتفاقيات الأكثر نجاحاً في أغلب الأحيان تستند على الشراكة بين البنك المنظم والمقترض، حيث يزودّ المنظم المهارة التقنية والمعرفة الجيدة لمتطلبات السوق، والمقترض يقدم فهم جيد لمتطلباته ومتطلبات البنوك في السوق. وإن أكثر ما يساعد البنك المنظم للقرض المشترك في الوصول إلى أقل كلفة ممكنة هو معرفته لطبيعة البنوك المشاركة. فالمصرف المنظم سوف يكون بالتأكيد على إطلاع على أكثر الأسعار تنافسية في السوق، وباستناؤه على معرفته لطبيعة البنوك المشاركة ورغبتها في تقديم القرض سيساهم في

¹ Report By Barclays Capital – Ibid,

² Hallak, Issam: Ibid, p.21

³ Houston, Joel - Itzkowitz, Jennifer and Naranjo, Andy: 2007, Borrowing beyond Borders: The Geography and Pricing of Syndicated Bank Loans- Department of Finance, Insurance, and Real Estate Warrington College of Business University of Florida – p.7

الوصول إلى أقل كلفة ممكنه. فعلى البنك المنظم أن يكون على معرفة واطلاع بالاتفاقيات السابقة التي قامت بها البنوك المشاركة وما هو حجم الإيرادات التي حققها كل بنك من خلال مشاركاته وما هي الإيرادات المتوقعة، ليتمكن من تكوين صورة حالية ومستقبلية لإيراداته.¹

ويعرض الباحث في هذا المبحث السحب والتسديد ضمن اتفاقية القرض المشترك واحتساب الفائدة واستحقاقها، والعمولات والإيرادات الأخرى وذلك في الفقرات التالية:

أولاً: السحب والتسديد ضمن اتفاقية القرض المشترك:

تناول الباحث عمليات السحب والتسديد ضمن اتفاقية الاقراض المشترك من خلال النقاط الأربعة التالية:

1- السحب من القرض

يشترط على المقترض عادة إعطاء إعلان خطي للمصرف الوكيل لفترة لا تقل عن خمسة أيام عمل قبل حصوله على حق السحب، حيث يقوم المصرف الوكيل بجمع المال من المصارف المشتركة في القرض المشترك، ويسلمها إلى المقترض في التاريخ المحدد في الإعلان، ولا يمكن للمقترض تعديل رأيه بعد تسليمه الإعلان دون التعرض للجزاء لأنه بذلك قد يضيع الفرصة على المصارف المقرضة للدخول في عمليات تمويل أخرى. أما إذا تضمنت اتفاقية القرض إمكانية حصول أكثر من سحب واحد، فإنها تحدد قيمة كل سحب لأسباب إدارية.²

2- جداول التسديد

غالباً ما يتم تسديد القرض المشترك وفق أقساط دورية وتعتمد جدولة الأقساط على القدرة الكامنة للمقترض في مواجهة المدفوعات المستحقة في تواريخها المحددة وهناك العديد من أنماط الجدولة يمكن تبويبها بخمسة هي:³

أ. التقليدية: حيث تكون الأقساط متساوية طيلة أجل القرض، ويستعمل هذا النمط عندما تشير التوقعات إلى تدفق نقدي يتصف بالاستقرار.

¹ Report By Barclays Capital, Ibid,

² حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 340
³ د. الشماع، خليل، المرجع السابق، الصفحة 37

ب. الإعفاء الأولي والأقساط المتساوية لاحقاً: حيث لا يوجد دفعات خلال أول سنة أو سنتين، وتكون الجدولة بأقساط متساوية خلال أجل القرض. يستخدم هذا الأسلوب عندما يحتاج المشروع إلى فترة ما قبل التشغيل الاعتيادي، أي قبل أن يكون التدفق النقدي منتظم.

ج. الأقساط غير المتساوية: تتم الجدولة وفق أقساط غير متساوية تتناسب مع التدفقات النقدية الدورية المتوقعة، ويعزى هذا التفاوت إلى التقلبات الاقتصادية المتوقعة أو موسمية التشغيل أو جداول تسليم قطع كبيرة من الموجودات الثابتة (مثل الطائرات)، وقد تكون هذه الأقساط متناقصة أو متزايدة أو متقلبة.

د. المنطادية: حيث تتكون الجدولة من أقساط دورية صغيرة خلال أجل القرض وقسط كبير في نهاية الاستحقاق، وذلك لرغبة المقرض في تقليل المديونية قبل الدخول بعملية إعادة التمويل.

هـ. الدفعة الواحدة (الرصاصية أو الطلقة): حيث يتم سداد كامل القرض في نهاية مدة الاستحقاق، غالباً ما يكون ذلك من خلال التفاوض على تسهيلات جديدة، مع ضرورة تأكد المقرض من أن المقرض قادر على سداد القرض بدون الحاجة إلى تسهيلات جديدة.

3- التسديد المسبق

يقوم المقرض بتسديد التزاماته مثل أقساط الدفع أو مبالغ الفائدة أو الرسوم الإدارية أو القانونية حسب جدول ثابت وفق لأحد الأنماط السابقة والذي يتم تحديده الاتفاقية، ولكن في بعض الحالات قد يرغب المقرض أو يضطر للتسديد المسبق نتيجة ظروف أو أسباب مختلفة، وهنا يمكن أن نقابل ثلاث حالات للتسديد المسبق:

أ- التسديد المسبق الاختياري

إذا ما رغب المقرض بتسديد القرض أو أي جزء منه بشكل مسبق و قبل تواريخ التسديد المحددة والمجدولة فإنه يستطيع القيام بذلك حسب ما تنص عليه فترة التسديد المسبق المحددة ضمن اتفاقية القرض، ويجب أن يبلغ المصارف المشاركة برغبته كتابياً عن طريق المصرف الوكيل قبل فترة معينة تختلف حسب الاتفاق، ليقوم المصرف الوكيل بإبلاغ المشاركين للحصول على موافقتهم على ذلك، مع ملاحظة أنه قد يقوم المقرض

بدفع غرامة نتيجة خرقه لجدول التسديد المتفق عليه لما له من تأثير على تغيير جدولة تسديد الديون لدى البنوك المشاركة، وعادة ما يرد ضمن اتفاقية القرض نسبة الغرامة التي يجب أن تفرض في حالة خرق جدول التسديدات والتي يمكن أن تكون سعر الفائدة ثابت خلال فترة القرض أو يمكن احتسابها على أساس تنازلي يتغير حسب تاريخ التسديد المسبق ولغاية تاريخ التسديد المجدول.¹

ب - التسديد المسبق الإجمالي:

في بعض اتفاقيات القروض من الممكن وضع شرط بالتسديد المسبق لكامل القرض إجبارياً في حالة تغيير أية قوانين أو حدوث أية خلافات بين الأطراف حول كيفية احتساب سعر الفائدة (مثلاً).²

ج - التسديد المسبق خلال فترة الفائدة:

إن التسديد المسبق لأي سبب من الأسباب سواء اختيارياً أو إجبارياً في منتصف فترة فائدة تم اختيارها مسبقاً يتطلب من المقرض أن يعرض البنوك عن أية خسارة تحدث لهم نتيجة تغيير ترتيبات تمويلهم.³

4 - حالة خيار الإلغاء

يمكن للمقرض ممارسة خيار الإلغاء بالنسبة للمبالغ التي لم يتم سحبها خلال الفترة المحددة لذلك، ولكنه قد يضطر إلى دفع مبلغ معين تعويضاً للمصارف المشاركة عن الخسارة للفرص البديلة التي يمكن أن تلحق بهم نتيجة هذا الإلغاء.⁴

ثانياً: احتساب الفائدة واستحقاقها:

وبهدف التعرف على آلية احتساب الفائدة ضمن اتفاقية القرض المشترك واستحقاقها فلابد من الأخذ بعين الاعتبار درجة المخاطر التي تتضمنها اتفاقية القرض المشترك لأن تحديد سعر الفائدة يعتمد على درجة هذه المخاطر ويتناول الباحث في هذا المجال النقطتين التاليتين:

¹ Guidelines on Syndicated Loan Business, **Ibid**, Article 34

² د. شكري، ماهر كنج – عوض، مروان: المرجع السابق، الصفحة 139

³ د. شكري، ماهر كنج – عوض، مروان: المرجع السابق، الصفحة 139

⁴ حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 346

1- قاعدة احتساب الفائدة:

تحدد كلفة الاقتراض على مدى توفر مصادر التمويل، وعلى آجال الودائع التي تحصل عليها المصارف المقترضة في السوق النقدي، لتمويل اشتراكها في القرض المشترك، ويعتبر سوق القروض المشتركة مرناً فيما يتعلق بفترات معدل الفائدة التي تتراوح إجمالاً بين ثلاثة شهور وستة أشهر، حسب رغبة واختيار المقرض، كما تمنح أحياناً بعض القروض لفترة فائدة تبلغ (12) شهراً، إلا أن مثل هذه الشروط تعتبر نادرة، نظراً لقلّة توفر ودائع في سوق ما بين المصارف تتجاوز آجالها ستة أشهر، وبمبالغ كافية.¹

ويتكون سعر الفائدة على القروض، والذي يحدد في بداية كل فترة، من هامش معين يضاف إلى سعر الإقراض المقدم من قبل البنوك في السوق على الودائع لنفس الفترة، كسعر الفائدة (Libor) المطبق في لندن، ولا يوجد عادة سعر محدد ورسمي في السوق وإنما يتم تحديد هذا السعر في بداية كل فترة فائدة وذلك عن طريق استخراج معدل أسعار الفائدة للبنوك التي تختار كمرجع للبنوك المقرضة على الودائع لنفس فترة الفائدة المحددة، وهذه البنوك المرجح عادة ما تتكون من ثلاث بنوك على الأقل من البنوك المشاركة في القرض وهي تحدد سعر فائدة مقبولاً لكل المشاركين. أما الهامش فيحدد لكل فترة القرض ولا يتغير بعد تاريخ توقيع الاتفاقية إلا إذا حدد ذلك في الاتفاقية، فهذا الهامش من الممكن أن يكون واحداً لكل فترة القرض أو متغيراً حسب جدول زمني محدد مسبقاً ومتفق عليه، في حين أن سعر (Libor) يتغير حسب العرض والطلب في السوق، هذا وإن الفائدة على القروض تحسب على عدد الأيام الفعلي على أساس السنة 360 يوم.²

وعادة ما يكون تاريخ دفع الفائدة هو في نهاية كل فترة فائدة. وهي نفس الطريقة التي تحتسب فيها معدلات الفوائد في سوق الودائع بين المصارف وبالتالي فإن المصارف المقرضة تتقاضى معدل فائدة على قروضها المشتركة، بنفس الطريقة التي تدفع معدلات فائدة لاجتذاب الودائع للقيام بمنح هذه القروض، وأخيراً يتم الاتفاق بين جميع الأطراف على تواريخ تسديد الدفعات ومعدل الفائدة على القرض. ومهما كانت مدة القرض المشترك طويلة أو قصيرة غالباً

¹ حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 339

² حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 339

ما يتم تحديد سعر الفائدة بالاستناد على معدل متغير يعتمد على معدل الفائدة ما بين البنوك في لندن (Libor).¹

2- استحقاق الفائدة

إن تاريخ الاستحقاق للقروض يعتمد على عدة عوامل تخص المقرضين والمقترضين والسوق، حيث يطلب المقرضين عادة أن تكون فترة القرض قصيرة نسبياً، ولا يرغبون عادة بالإقراض لفترة تزيد عن سبع سنوات (كما هو الحال في السوق الأوروبي)، إلا إذا كان الإقراض لأحد العملاء ذوي السمعة الجيدة والمقدرة الائتمانية، أو إذا كانت هناك سيولة كافية لدى البنوك المقرضة. وبالتالي فإن فترة استحقاق القروض عادة ما يتراوح ما بين 5-7 سنوات و إن كان من الممكن إطالة فترات الاستحقاق هذه إلى حدود 10-12 سنة إذا كان وضع السوق و السيولة فيه بالإضافة إلى وضع المقترض و سمعته المالية تسمح بذلك.²

وتضع البنوك، إلى جانب معدلات الفائدة والعمولات المفروضة على القرض، شروط غير سعرية ضمن شروط اتفاقية القرض، تتمثل بحجم التمويل الممنوح وتاريخ الاستحقاق والضمانات المقدمة وغيرها من الشروط الوقائية، مثل تقييد حرية المقترض في الدخول بالمزيد من الديون ووضع نسب مئوية وقيود إدارية عليه. إن عدم وضع مثل هذه القيود في اتفاقية القرض يتيح للمقترض من إمكانية اصطناع حالات الفشل المالي مما يدفع المصرف لفرض الشروط الإضافية أو المطالبة بالسداد الفوري، كما أن لهذه الشروط غير السعرية تأثير ودور في حجم عمولة الالتزام المحددة ضمن اتفاقية القرض.³

ثالثاً: عمولات الإصدار والأجور وإيرادات أخرى.

تشمل القروض المشتركة إلى جانب معدل الفائدة عدة أشكال من العمولات والإيرادات وهي التالية:⁴

1. عمولة الإدارة:

وهي عمولة ثابتة تدفع من قبل المقترض إلى المدير الرئيسي كمكافأة لتنظيم العملية، وتكوين التجمع، وتوثيق القرض وبالتالي خلق الأموال بالنيابة عن المقترض، ويتغير مبلغ

¹ ALTUNBAS, YENER - GADANECZ, BLAISE and KARA, ALPER: *Ibid.*, p. 693

² د. شكري، ماهر كنج – عوض، مروان: المرجع السابق، الصفحة 340

³ Gadanez, Blaise: *Ibid.*, p 82

⁴ حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 341

- العمولة بشكل كبير ويعتمد على عملية المفاوضة بين المقترض والبنك وعلى حجم وتعقيد اتفاقية القرض، ويزداد حجم القرض كلما زادت التعقيدات في عملية تسويقه وإيجاد المشاركين في منح القرض وبالتالي زادت رسوم الإدارة.¹ وعادة ما تكون رسوم الإدارة نسبة مئوية من مبلغ القرض الأساسي تدفع عند توقيع الاتفاقية أو ضمن مدة محددة بعدها، ومن عمولة الإدارة تدفع عادة العمولات التالية لتعويض البنوك المشاركة عن العمليات التي يقومون بها:²
- عمولة المدير الرئيسي: وتدفع خصيصاً للمدير الرئيسي كمكافأة وتعويض لمباشرة العملية ولرعايته لها إلى أن تتم بنجاح.
 - عمولة التغطية: وتدفع هذه العمولة عادة لتغطي المخاطرة التي تتحملها البنوك في المجموعة الإدارية للقرض التجميعي والتي تكون قد تعهدت بالاكتتاب وتعهدت للمقترض بأن يستلم الأموال بالكامل سواء استطاعت إيجاد بنوك أخرى للمشاركة في القرض أم لا، والمكتتب الناجح عادة ما يكون قادراً على إنقاص اكتتابه الأصلي إلى الحد الذي يرغبه بواسطة توزيعه لهذا الاكتتاب وتجميعه لبنوك أخرى في التجمع.
 - عمولة المشاركة: وهي عمولة ثابتة تدفع من عمولة الإدارة للمشاركين في القرض وذلك لزيادة دخلهم الفعلي وريع القرض، وعادة ما تحدد على أساس تصاعدي حسب مبلغ المشاركة مما يشجع البنوك على زيادة مساهمتها إلى أقصى حد ممكن.

2. عمولة الوكالة:

وهي عمولة تدفع للبنك الوكيل لقيامه ببعض الأعمال الإدارية، ومبلغ هذه العمولة يعتمد على مقدار العمل المطلوب من الوكيل القيام به حسب شروط اتفاقية القرض والعدد المتوقع للمشاركين فيه، وقد يتفق أن تكون مبلغاً محدداً يدفع عند تاريخ التوقيع ولكن عادة ما يتم التفاوض عليها كعمولة سنوية، وتشمل وظائف الوكيل إرسال التعليمات إلى المقترض (مثل تفاصيل السحب، التسديد، الفوائد، دفع عمولة الالتزام، التغير في فترات الفائدة) واحتساب ودفع العمولات والفوائد، والتأكد من التزام المقترض بالنسب المحددة في اتفاقية القرض.³

¹ Guerin, Charles A.: *Ibid*, p. 15

² حبش، محمد سمير: المرجع السابق، الصفحة 341
³ المرجع السابق

3. عمولة الالتزام:

بما أن البنوك قد التزمت بوضع قيمة مشاركتها في القرض تحت تصرف المقرض وقد تعهدت أن تقدم هذه المبالغ ضمن مدة محددة هي فترة السحب، وبما أن البنوك لا تعرف عادة التاريخ المحدد الذي سيقوم المقرض فيه بسحب القرض أو أي جزء منه، فإنها تطلب بموجب الاتفاقية أن تتقاضى عمولة مقابل هذا الالتزام تكون عادة نسبة مئوية معينة (0.5%) تقريباً على المبالغ غير المسحوبة من القرض وتدفع كل 3 أشهر وذلك منذ تاريخ توقيع الاتفاقية وحتى تاريخ السحب النهائي لكامل قيمة القرض، أما إذا تم سحب القرض دفعة واحدة وكان متفقاً على هذا التاريخ قبل أو بعد توقيع الاتفاقية فلا يدفع المقرض هذه العمولة.¹

4. المصاريف النثرية:

وهذه المصاريف تكون عادة على حساب المقرض وتتضمن مصاريف طبع مذكرة المعلومات، واتفاقية القرض، والعمولات القانونية والإعلان ومصاريف الاتصال ومصاريف التوقيع ومصاريف السفر بالنسبة للمدراء.²

ويبين الجدول رقم /4/ ملخص للعمولات والإيرادات التي يتضمنها اتفاقية القرض المشترك:³

¹ المرجع السابق² المرجع السابق³ Gadanez, Blaise: *Ibid*, p 80

الجدول /4/ هيكل العمولات في اتفاقية القرض المشترك

العمولة	استحقاقها	ملاحظات
عمولة الإدارة	بداية القرض	تسلم وتحول للمنظمين الرئيسيين لجهدهم في ترتيب وإعداد القرض وتحسب مقطوعة على مبلغ القرض وتتراوح من 1% إلى 2%
عمولة قانونية	بداية القرض	تدفع مقابل أتعاب المستشار القانوني
عمولة الضمان	بداية القرض	تدفع مقابل الالتزام بالحصول على التمويل خلال الفترة الأولى من المشاركة
عمولة المشاركة	بداية القرض	قد تكون جزء من عمولة الإدارة وتدفع للبنوك التي تتعهد بتغطية القرض بحسب درجة المخاطرة.
عمولة الارتباط	سنوياً	يتم احتسابها بمعدل نصف إلى واحد بالمئة على الجزء غير المسحوب من القرض منذ تاريخ توقيع الاتفاقية مقابل احتفاظ البنك بمبلغ مساو لقيمة الجزء غير المستخدم من القرض في صورة شبه سائلة خلال المهلة المحددة للسحب.
عمولة أعلى رصيد مدين	سنوياً	تشكل واحد ونصف بالآلف على أعلى رصيد مدين بصفة شهرية لمقابلة المصروفات المتعلقة بالاستعلامات والمراسلات بين الأطراف المعنية في عقد القرض.
عمولة تعجيل الدفع	في حالة التسديد المبكر	تقدر بما يوازي الإيرادات التي يتوقع أن يفقدها المقرض في حالة تسلمه الأموال واستثمارها لأجل قصيرة بالأسعار السائدة عند السداد لحين إعادة استثمارها لأجل طويلة.
عمولة الوكالة	سنوياً	تدفع للبنك الوكيل الممثل للمقرضين مقابل متابعة تنفيذ اتفاقية القرض.

المبحث الرابع

المخاطر المصرفية واتفاقيات الاقراض المشترك

تمهيد

تعد الصناعة المصرفية من أكثر الصناعات التي تتطوي على مخاطر، وقد لوحظ تعاظم هذه المخاطر في السنوات القليلة الماضية بالإضافة إلى تغير طبيعتها، فالمخاطر الائتمانية لم تعد التهديد الوحيد لاستقرار المصرف حيث أضيفت إليها مخاطر السوق والسيولة وأسعار الفائدة والمخاطر الإستراتيجية وغيرها من المخاطر، مما دعا إلى إعادة تقييم المصارف للمخاطر التي قد تواجهها والبحث في آليات إدارتها مما يدعو إلى ضرورة تبني النظم الفعالة لإدارة المخاطر المصرفية خاصة في ضوء اتجاه العديد من البنوك نحو التعامل بالأدوات المصرفية الحديثة ذات المخاطر المرتفعة. ويرجع تشعب المخاطر المصرفية أساساً إلى التغير الذي طرأ على مصادر إيرادات البنوك والتي لم تعد مقصورة على الهامش المحقق لفروق أسعار الفائدة الدائنة والمدينة بل يمكن القول بأن إيرادات البنوك من رسوم الخدمات والتعاقدات تنمو باستمرار على حساب الإيرادات من فارق سعر الفائدة.¹

ومن الأهمية بمكان الاعتراف بأن أي عملية إقراض تكتنفها أخطار معينة وتتفاوت هذه الأخطار تبعاً لكل عملية، ومن ثم يجب على المصرف المقرض أن يحاول كل ما في وسعه لمنع هذه الأخطار من أن تصبح حقيقة واقعة لأنه إن لم يفعل ذلك فلن يحقق العائد الذي يبرجوه، وقد تقود هذه الأخطار إلى خسارة الأموال المقرضة أيضاً. لذلك يعتمد المصرف المقرض بشكل كبير عند منح القرض على تحليل قدرة المقترض على السداد، والتأكد من أن أقساط السداد (الشهري، الربع السنوي، النصف السنوي، السنوي) وكذلك أعباء القرض لا تؤدي إلى الإخلال بتوازن المقبوضات والمدفوعات المستقبلية للمقترض. وغالباً ما يطلب البنك من العميل تقديم ضمان يمكن البنك من استخدامه إذا عجز المقترض عن السداد.² وكل نوع من الخطر يمكن أن يخفض إلى حد ما عن طريق زيادة المنفق على إجراءات الاحتياط

¹ د. شليبي، ماجدة احمد - الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل - الدليل الالكتروني للقانون العربي - www.arablawninfo.com

² النجار، فايق جبر، - http://www.bab.com/articles/full_article.cfm?id=8589

ضده، فمثلاً يمكن أن نجعل مبنى المصنع أكثر احتمالاً ومقاومة للنار إذا ما أنفقنا أكثر في بنائه ووضع مواد مقاومة للحريق في جدرانه. كما أن خطر توقف منح التسهيلات لدى البنوك بسبب نقص السيولة من الممكن أن يزول إذا انشأ احتياطي كاف.¹

ويعرض الباحث في هذا المبحث مخاطر القرض المشترك ودور مدير القرض المشترك في تخفيض درجة المخاطرة، كما يتطرق الباحث إلى الدور الرقابي للمصارف المركزية في عمليات الإقراض المشترك وذلك حسب الفقرات التالية:

أولاً: مخاطر القرض المشترك

تناول الباحث بشكل مفصل أشكال المخاطر المصرفية التي تؤثر على عمل المصارف ضمن الفصل الثاني من هذه الدراسة لذا يقتصر الباحث ضمن هذا الفصل بالتعرف على المخاطر المصرفية ومدى تأثيرها على اتفاقيات الاقراض المشترك فقط.

يتأثر عرض القروض المشتركة بنسب الرسملة، والسلامة المالية للمصارف (منها على سبيل المثال جودة الأصول ونسب الربحية والسيولة، ومدى الحساسية لمخاطر السوق)، وانعكاساتها على الإقراض المتاح، والتسعير المناسب للمخاطر، ومدى توافر المخاطر الائتمانية الجيدة أو الرديئة، وقدرة المصارف على تأسيس العلاقات مع المقترضين الرئيسيين، والمنافسة بين المصارف.² فكلما زادت فترة استحقاق القرض تطلب تكاليف مراقبة ومتابعة أكبر، من حيث زيادة تكاليف فحص ومراقبة الضمانات والتعهدات الواردة ضمن اتفاقية القرض. وبالمقابل إذا تبين أن اتفاقية القرض المشترك تتضمن نسبة مخاطرة مرتفعة اقتضى ذلك تصغير حجم القرض و/أو زيادة عدد المشاركين. ومن ناحية أخرى، إذا تبين وجود علاقة طردية بين فترة الاستحقاق ودرجة المخاطرة الائتمانية وجب تخفيض حجم القرض و/أو زيادة عدد المشاركين في منح القرض لتعزيز الجهود المبذولة في عملية رقابة ومتابعة القرض. ولكن إذا كانت العلاقة عكسية بين فترة الاستحقاق ودرجة المخاطرة الائتمانية فمن الممكن والأفضل في هذه الحالة أن يكون حجم القرض كبير و/أو عدد المشاركين قليل.³

وبالنظر للخصائص المميزة للقرض المشترك عن غيره من أساليب التمويل الأخرى، فإن المشاركين في عمل الإقراض المشترك يمكن أن يكونوا معرضين ليس فقط لمخاطر الائتمان

¹ الحاج، طارق: 2002، ميادئ التمويل، دار صفاء للنشر – عمان الأردن – الصفحة 24

² د. الشماع خليل: المرجع السابق، الصفحة 10

³ Godlewski, Christophe J.: *ibid*

لكن أيضاً لمخاطر السوق ومخاطر سعر الفائدة ومخاطر السيولة والمخاطر التشغيلية والمخاطر القانونية ومخاطر السمعة والمخاطر الإستراتيجية. هذه المخاطر ليست خاصة للإقراض المشترك لكن طبيعة ودرجة المخاطر يمكن أن تتأثر بالملامح الخاصة بالإقراض المشترك هذا وإن تعرض المقرضين للمخاطر في الإقراض المشترك يتباين، اعتماداً على دورهم الخاص في الصفقة ومدى مشاركتهم. ولذلك يجب على المشتركين في القرض أن يتفهموا المخاطر الناشئة عن هذه الأدوار وتطبيق الأنظمة المناسبة لإدارة وتخفيف هذه المخاطر.¹

ويعرض الباحث فيما يلي أهم أنواع المخاطرة التي يمكن أن تواجه المشاركين في اتفاقية القرض المشترك وذلك وفق التالي:

1- المخاطر الائتمانية:

تنشأ المخاطر الائتمانية بسبب لجوء البنك إلى تقديم القروض أو الائتمان للأفراد والقطاعات الاقتصادية المختلفة مع عدم قدرته على استرجاع حقوقه المتمثلة في أصل القرض وفوائده، وهذا السبب قد يكون نتج عن عدم قدرة المقرض على الوفاء برد أصل القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المحدد، أو أنه له القدرة المالية على السداد ولكنه لا يرغب في ذلك لسبب أو لآخر، وبالتالي فالمخاطر الائتمانية تتمثل في الخسائر التي يمكن أن يتحملها البنك بسبب عدم قدرة الزبون أو عدم وجود النية لديه لسداد أصل القرض وفوائده.² وبما أن القرض المشترك أو أحد أشكال التسهيلات الائتمانية التي يقدمها المصارف لذلك يتعرض المشاركون في صفقة الإقراض المشترك أيضاً للمخاطر الائتمانية، على الرغم من أن الملاءة المالية للمقرض تكون جيدة، لأن النفاذ إلى أسواق القرض المشترك غالباً ما يقتصر على المقرضين ذوي الملاءة المالية الجيدة، وتزداد درجة المخاطرة الائتمانية بازدياد مدة الالتزام أو زيادة الحجم الكلي للائتمان الممنوح للمقرض. وبغض النظر عن مدى المشاركة، فإن الأعضاء المشاركين في الإقراض المشترك يجب ألا يعتمدوا على التقييم الائتماني المعد من قبل المنظم فحسب، بل على كل عضو أن يقوم بتحليله المستقل مع الأخذ بالاعتبار المقدرة

¹ Hong Kong Monetary Authority – Supervisory policy manual – Syndicated lending – <http://www.info.gov.hk/hkma/eng/bank/spma/index.htm>, article 1-4.

² رضا، عبد المعطي - جودة، محفوظ أحمد: 1999، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان - الصفحة 213

الائتمانية للمقترض و مدى ملائمة الصفقة،¹ كما يجب أن لا يندفع المصرف وراء المشاركة بمجرد أن مصرفاً آخر قد وافق على التغطية، فقد تكون لدى المصارف الأخرى معايير قبول أخرى غير معروفة لدى المصرف المعني.²

وبالتالي فإن المخاطر الائتمانية هي أهم أشكال المخاطرة التي تتعرض لها البنوك بشكل عام وبشكل خاص ضمن اتفاقيات الاقراض المشترك، وذلك لأن عدم قيام المقترض بتسديد الالتزام المترتب عليه (قسط القرض والفائدة) يحمل البنك عبء تجميد جزء من أمواله دون جدوى، وفي حالة القرض المشترك يعتبر إفسار المقترض عن السداد أمر خطير جداً وخاصة في الحالات التي يكون فيها حجم القرض كبير مما يعني تجميد جزء كبير من أموال البنوك المشاركة في القرض، ولكن بالمقابل وفي هذه الحالة (الإقراض المشترك) فإن عبء المخاطرة الائتمانية لن يتحمله بنك واحد وإنما سيوزع هذا العبء على كافة البنوك المشاركة كل بحسب نسبة مشاركته. مما يعني ضرورة التأكد من سلامة القرض وضمان أن تكون المخاطرة الائتمانية أقل ما يمكن.

2- مخاطر السوق:

يعتمد مستوى مخاطر السوق في الإقراض المشترك على مستوى الانخراط في الاتفاقية وعلى نوعية العرض المقدم لتمويل القرض (أفضل الجهود المبذولة أو التعهد بالتغطية). فالمدبر الرئيسي للقرض والمشاركين الرئيسيون، الذين يؤدون دور المتعهدين، يخضعون لمخاطر السوق أكثر من غيرهم، لأنه على الرغم من رغبتهم ببيع كل أو جزء من مشاركتهم فإن الأمر يمكن أن ينتهي بهم إلى وجود جزء غير مباع في سجلاتهم لفترة من الزمن في انتظار البيع النهائي، خاصة في حالات الظروف الغير متوقعة، من حيث تدهور الحالة المالية للمقترض إلى درجة تؤثر على قدرة المتعهد على توزيع الجزء الغير مباع، أو في حالات تحرك أسعار فائدة السوق على نحو معاكس. وغالباً ما تكون الفترة بين التعهد وإتمام الاتفاقية قصيرة نسبياً ولذلك تكون المخاطر السوقية محدودة نسبياً. ومع ذلك فإنه من الضروري الاهتمام بهذا الخطر وخاصة عند صياغة فقرات اتفاقية القرض المشترك من خلال تضمينها الحالات التي يمكن الغاء الاتفاقية فيها أو التعبير في شروطها.³

¹ Hong Kong Monetary Authority – *Ibid*, article 2-1.

² د. الشماخ، خليل، المرجع السابق الصفحة 117

³ Hong Kong Monetary Authority – *Ibid*, article 2-2.

3- مخاطر أسعار الفائدة:

تختلف درجة مخاطر سعر الفائدة اعتماداً على آلية تسعير وتمويل الصفقة، وسيكون كافة المشاركين الذين تعهدوا بتقديم التزامات التمويل بموجب الاتفاقية معرضين لهذه المخاطر، ويجب على المشاركين أن يكون لديهم دائرة أو قسم لمتابعة وإدارة الخطر الناجم عن نشاطات الإقراض المشترك بشكل ملائم وأن تكون متوافقة مع العملية الكلية لإدارة مخاطر سعر الفائدة لدى البنك. وبشكل عام يجب على المشاركين أن يحددوا ضوابط لسياسات منح الائتمان لتمويل الصفقات ذات السعر المعمّم (مثل القرض المشترك) من المصادر ذات السعر الثابت والعكس بالعكس، وذلك من أجل تقليص مخاطر سعر الفائدة لديهم. ويجب على المشاركين ألا يتأثروا بضغط المنافسة بحيث تدفعهم للتعهد بإقراض مشترك بنطاقات لا تترك لهم هامش أمان لاستيعاب مخاطر سعر الفائدة والمخاطر الملازمة لها. وبالتالي يجب الانتباه إلى وجود الشروط الملزمة للتسديد المسبق كإجراء وقائي ضد أية خسائر يمكن التعرض لها نتيجة تغير في أسعار الفائدة العالمية وغيرها، وعادة تتضمن اتفاقية القرض توثيق معياري ليتم إتمام الدفع المسبق فقط في تواريخ دفع الفائدة وهي خاضعة لإخطار مسبق قبل 30 أو 60 يوماً، والذي يعطي المشاركين وقتاً كافياً لإعادة هيكلة جدولة الأموال لديها. ويمكن للمشاركين أن يضمّنوا ضمن بنود اتفاقية القرض مادة تسمح لهم بالمطالبة بالخسائر الناجمة عن الدفع المسبق للأموال قبل نهاية فترة الفائدة المحددة أي عندما لا تتوافق الدفعة المسبقة مع تاريخ الإضافة (التحويل) أو التسديد. ويمكن للمشاركين أن يراعوا توازن التدفقات النقدية وإدارة مخاطر سعر الفائدة من خلال التحوّط، والتي منها على سبيل المثال استخدام أدوات المشتقات المالية.¹

4- مخاطر السيولة:

على المشاركين في اتفاقية القرض المشترك، كشكل من أشكال الإدارة الحصيفة، أن يكون لديهم إدارة جيدة لمراكز السيولة لديهم من حيث الموازنة بين مصادر الأموال واستخداماتها ضمن محفظة القروض، أي مقابلة آجال الودائع مع آجال القروض الممنوحة.²

¹ Hong Kong Monetary Authority – *Ibid*, article 2-3.

² Hong Kong Monetary Authority – *Ibid*, article 2-4.

بشكل عام يقدم المشاركون في القرض التمويل ويتم الاعتماد على المصرف المدير للتفاوض وتحديد سعر الفائدة والغرامات والرسوم في حالات الفشل أو حدوث خرق لأحد شروط الاتفاقية، لذلك يجب أن يأخذ بالاعتبار ليس فقط إدارة المخاطر التي تترافق مع الاتفاقية بل أيضاً قدرته على تفهم المقترض وباقي المشاركين لمتابعة ومراقبة القرض خلال فترة تنفيذه، لذا إدارة مخاطر السيولة بالنسبة للمصرف المدير قد تأتي بالمرتبة الثانية من اهتمامات المدير الرئيسي ولكن تكون بالدرجة الأولى من اهتمامات البنك الوكيل.¹

5- المخاطر التشغيلية:

يعتبر المصرف الوكيل في القرض المشترك من أكثر الأعضاء تعرضاً للمخاطر التشغيلية في مرحلة تنفيذ القرض لأنه المسؤول عن التعامل مع جوانب رئيسية في إدارة القرض، وبالتالي فإن الأخطاء الناجمة عن السهو أو الإهمال، على سبيل المثال، كإعطاء النصيحة في الوقت المناسب للأعضاء المشتركين في الإقراض، لإعادة تثبيت أسعار الفائدة أو في إنجاز الفائدة ودفعات أصل القرض للأعضاء المشتركين في الإقراض، يمكن أن تكون هذه الأخطاء مكلفة من حيث التعويض النقدي والسمعة. وبالتالي يجب على المشاركين الذين قد يأخذوا دور الوكيل أن يضمنوا أن تكون أنظمتهم مناسبة وفريق الموظفين لديهم قادر على القيام بدوره بشكل كفاء، حيث قد يحملون التعويض للأعضاء المشتركين في الإقراض في حالات معينة، منها على سبيل المثال، عند التأخر في صرف الأموال أو في حالة الصرف إلى الأطراف بصورة خاطئة.²

6- مخاطر السمعة:

يعتبر الإقراض المشترك من الأدوات ذات الربح المرتفع، وفي حال واجهت صفقة ذات ربح عالٍ مشكلات معينة فإن سمعة منظم الصفقة هي التي ستدهور في المقام الأول، وتتأثر أيضاً سمعة الأعضاء العاديين المشتركين في الإقراض نظراً للتضامن في إدارة القرض. وعلى أية حال مهما كان دور المشاركين أو مستوى مشاركتهم في الاتفاقية، فيجب أن يأخذ بعين الاعتبار الاحتياطات اللازمة والكوادر الكفوءة للتعامل مع كافة الجوانب المتعلقة باتفاقية

¹ Gatev, Evan: 2008, Liquidity Risk and Syndicate Structure - Journal of Banking and Finance – p. 2

² Hong Kong Monetary Authority – Ibid, article 2-5.

الاقراض المشترك بكافة مراحلها بدءاً من وضع الشروط وانتهاء بتسديد الالتزامات من قبل المقترض، ويجب أن يكون هناك درجة من التنسيق بين الأعضاء المشاركين ضمن اتفاقية القرض المشترك لتسهيل والاسراع بايصال المعلومات عن الاتفاقية بشكل متساوي بين كافة المشاركين.¹

7- المخاطر الإستراتيجية:

يجب على المشاركين في القرض المشترك أن يراعوا فيما إذا كان المدى المتوقع لمشاركتهم في الإقراض المشترك منسجم مع الأهداف الإستراتيجية الكلية للمصرف وما إذا كان لديهم الموارد الضرورية للوصول إلى أهدافهم الموضوعية لهذا النشاط، فنسبة المشاركة وحجمها في اتفاقية القرض المشترك تتأثر بالسياسة الائتمانية التي يضعها البنك، كما أنه عند اتخاذ قرار المشاركة يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار أن لا تنعكس هذه المشاركة بصورة سلبية على مقدرة المصرف الائتمانية.²

8- المخاطر السياسية والقانونية:

عند النظر في التوزيع العالمي للقروض المشتركة نلاحظ أن الشركات في البلدان التي ترتفع فيها المخاطر السياسية والتي تمكنت من الحصول على قرض مشترك قليلة نسبياً، وغالباً ما تكون هذه القروض مخصصة لتمويل مشاريع محدودة وصغيرة. ويمكن استنتاج السبب في انخفاض عدد القروض في تلك البلدان من الارتباط القائم بين القانون والجوانب المالية، والذي يقوم على أنه هناك علاقة متبادلة ايجابية بين حقوق الدائنين، والوساطة المالية.³ ومن هنا كانت نسبة القروض المشتركة المحلية أكبر بسبب اشتراك البنوك المحلية في اللغة والثقافة مع الشركات المحلية، وتكون على بيئة أكثر من البنوك الأجنبية بالظروف التنظيمية والقواعد المحاسبية التي تحكم الشركات المحلية. وعلاوة على ذلك، البنوك المحلية قد يكون لها فهم أفضل للمخاطر الاقتصادية والسياسية المحلية، وفي حال حدوث أي تقصير يكون لديها المعرفة بآليات التقاضي.⁴ ويجب أن تكون العلاقة واضحة بين تركيبة القرض المشترك

¹ Hong Kong Monetary Authority – *Ibid*, article 2-6.

² Hong Kong Monetary Authority – *Ibid*, article 2-8.

³ Hainz, Christa & Kleimeier, Stefanie: 2006, *Project Finance as a Risk-Management Tool in International Syndicated Lending* - Discussion Paper – University of Munich Germany & Maastricht University Netherlands

⁴ Houston, Joel - Itzkowitz, Jennifer and Naranjo, Andy: *Ibid* – p.8

والمخاطر القانونية، لأنه هذه العلاقة ستجعلنا أكثر إدراكا للقواعد الحاكمة لأدوار البنوك المشاركة في القرض. كلما زادت المخاطر القانونية كلما زادت الحاجة إلى الرقابة نتيجة زيادة احتمال الاختلاس للتدفقات النقدية، وزادت الحاجة إلى إعادة النظر في الاتفاقية بسبب احتمالية زيادة المخاطر الاقتصادية.¹

يرى الباحث أن معظم المخاطر المصرفية المذكورة أعلاه سيكون لها التأثير المباشر على كافة المصارف المشاركة في اتفاقية القرض المشترك، ولكن تختلف درجة المخاطرة التي يتحملها كل مصرف باختلاف نسبة مساهمته في القرض وباختلاف الدور الذي يؤديه، فبعض أنواع المخاطرة كالمخاطر التشغيلية تكون نسبتها مرتفعة لدى المصرف المدير للقرض المشترك في المراحل الأولى لتحضير الاتفاقية في حين ترتفع أكثر في مراحل تنفيذ القرض لدى المصرف الوكيل وهنا تأتي أهمية العمولات التي يتقاضاها كل من المصرف المدير والمصرف الوكيل لقاء تحملهم أعباء هذا النوع من المخاطر أكثر من غيرهم من البنوك.

ثانياً: دور المدير للقرض في تخفيض درجة المخاطرة

على عكس ما يمكن للمرء أن يتوقع في سوق متكاملة على الصعيد الدولي، نجد أن تسعير القروض يتفاوت بين بلد وآخر باختلاف جنسية المقترض وحضوره في السوق الدولية. ومن الملاحظ أيضاً أن معدلات سعر الفائدة على القروض المشتركة الممنوحة للمقترضين الرئيسيين في أوروبا هي أقل إلى حد كبير عما هو عليه الحال في الولايات المتحدة. وكأحد الملاحظات أيضاً التي وجدها مجموعة من الباحثين أن هناك مجموعة من الشركات، التي يوجد مقرها في أمريكا الشمالية ولكن تملك أصول وموجودات كبيرة أو جزء كبير من إنتاجها يتم تصريفه ضمن السوق الأوروبية، تمكنت من الحصول على خصم على سعر الفائدة للقرض المشترك الذي حصلت عليه وذلك من خلال الاعتماد على بنك أوروبي كمدير لاتفاقية القرض، وهذا ما يؤكد الفكرة بأن لمدير القرض تأثير في تخفيض المخاطر وتسهيل الحصول على القرض.²

وتمكن المشاركة في الاقراض بنقل جزء من المخاطر الائتمانية إلى بنوك أخرى. ولكن بما أن المنظم هو المسؤول الأول عن التفاوض مع المقترض بالتالي سيكون الجهة الأعلّم بحالة

¹ Esty, Benjamin C. & Megginson, William L.: 2002, CREDITOR RIGHTS, ENFORCEMENT, AND DEBT OWNERSHIP STRUCTURE: EVIDENCE FROM THE GLOBAL SYNDICATED LOAN MARKET – SSRN paper – p.4

² Houston, Joel - Itzkowitz, Jennifer and Naranjo, Andy: Ibid – p.5

المقترض المالية، مما يؤكد على ضرورة حصوله على كامل الصلاحيات التي تمكنه من اتخاذ القرار التمويلي الصحيح وبالتالي تجنب مخاطر سوء الاختيار.¹ وبما أن المنظم للقرض أيضاً على معرفة واتصال بالمقترض أكثر من أي مشارك آخر في القرض، لذلك يكون هو أول العارفين في حال حدوث أي مشكلة لدى المقترض وخاصة في المراحل الأولى من منح القرض، وبالتالي يكون له الدور الرئيسي بإزالة الغموض الذي قد يتعرض له المشاركين في منح القرض. وفي حال حدوث أي أزمة أو تعثر عن السداد يتعرض مدير القرض المشترك للضغوط من قبل المشاركين في القرض، وتختلف درجة هذه الضغوط بطبيعة المصرف وتجاربه السابقة، فبعض المصارف قد اعتاد على التأخر في سداد قروضه التي يقوم بمنحها ضمن القطاع الذي يعمل فيه وبالتالي لن يتأثر كثيراً في حالات التعثر، ومن ناحية ثانية لم تعتد بعض المصارف على التأخر في سداد قروضها فتكون أكثر الضاغطين على مدير القرض من أجل تسديد الالتزام في وقته، فهذه المصارف تتخوف من الاستمرارية في القرض المشترك وبالتالي تحمل مخاطر أكبر مما يدفعها لبيع حصتها من القرض وتحمل الخسارة الحالية في الوقت الحالي. لذلك يجب أن يكون مدير القرض على علم مسبق بطبيعة كل بنك يرغب بالمشاركة والغايات المستقبلية لحصوله على هذا القرض عند توزيع الحصص بين المساهمين. كما لا يجب على مدير القرض أن يتجه نحو إنهاء اتفاقية القرض عند أول إشارة لحدوث مشاكل مع المقترض، بل يجب عليه أن يسعى لمعالجة المشكلة بأقل الخسائر الممكنة ويحاول العمل على استمرارية القرض.²

يرى الباحث أن مراحل التحضير الأولى لاتفاقية القرض المشترك المتضمنة تحديد المشاركين وتحديد كافة الشروط الناظمة لاتفاقية القرض من حيث منح الائتمان وطرق التسديد من قبل المقترض والعمولات والرسوم ومعدل الفائدة التي سيتحملها المقترض، سيكون لها التأثير المباشر على عملية تنفيذ اتفاقية القرض المشترك، والمصرف المدير هو الشخص المسؤول بشكل مباشر ورئيسي في مرحلة التحضير من حيث التفاوض مع المقترض على الشروط وتحديد المشاركين في الاتفاقية، وبالتالي سيكون دور المصرف المدير ذو تأثير كبير على تخفيض درجة المخاطرة التي قد تتجم عند تنفيذ اتفاقية القرض المشترك.

¹ François, Pascal & Missonier, Franck: 2005, *The Agency Structure of Loan Syndicates* – SSRN paper –p.7

² SMITH, BAKER A.: *Ibid*

ثالثاً: الدور الرقابي للمصارف المركزية في عمليات الاقراض المشترك

يعتبر المصرف المركزي رأس الهرم المالي والنقدي، حيث أن الهدف الرئيسي لسياسة المصرف المركزي هو خدمة السياسة الاقتصادية العامة من خلال رسم سياسة نقدية متوافقة ومتكاملة مع الإطار الاقتصادي الكلي. وتعود نشأة المصارف المركزية إلى ظهور الحاجة إلى وجود مؤسسة تنظيمية لسوق النقد، حيث اقتصر دورها في البداية على القيام بإصدار أوراق البنكنوت والحفاظ على استقرار قيمة النقد في المبادلات الخارجية، غير أن الأمور تغيرت بعد ذلك وأصبحت هذه المصارف تتولى عملية تنظيم الائتمان بالإضافة إلى وظيفتها السابقة. ويعتبر بنك السويد الذي تأسس عام 1665 أقدم المصارف المركزية من حيث تاريخ النشأة، غير أن بنك انكلترا كان أول مصرف إصدار يرجع تاريخ إنشائه إلى عام 1692 كما أنه وضع الأسس والقواعد المستقلة الخاصة بالمصارف المركزية.¹

وتعتبر الرقابة المصرفية التي يمارسها المصرف المركزي هي أهم أشكال الرقابة التي تُمارَس على البنوك، حيث أنه يمثل الجهة الرئيسية المسؤولة عن ضمان سلامة واستمرارية النظام المصرفي، ويهدف من خلال رقابته إلى دعم وحماية الجهاز المصرفي وحماية حقوق المساهمين والمودعين والدائنين للمصرف، كما يعمل على التأكد من تقيد المصارف بالقوانين والأنظمة والمحافظة على سلامة وسيولة موجوداتها وتوفير إدارة حكيمة لها.² ومن أهم وظائف المصرف المركزي رقابته على الائتمان، إذ يقوم بالإشراف على الائتمان الممنوح في الجهاز المصرفي من خلال استخدام أدوات رقابية كمية ومنها على سبيل المثال تحديد نسبة الاحتياطات الإلزامية المتوجب على المصارف التجارية الاحتفاظ بها. وقد يستخدم البنك المركزي أدوات مباشرة مثل التشاور مع البنوك التجارية في صياغة السياسات الإقراضية و الائتمانية للجهاز المصرفي، والتفتيش المباشر على عمليات البنوك بشكل دوري، أو اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة من خلال التعليمات والأوامر التي يصدرها مباشرةً للجهاز المصرفي وقد تكون هذه الأوامر بتحديد الحد الأقصى لما يمكن إقراضه أو استثماره أو بضرورة تطبيق السياسة المنتهجة في المجال النقدي.³

¹ حدة، رايس: 2009، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، ابتراك للطباعة والنشر – مصر – الصفحة 113

² غنام، ريم: 2005، دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى وآلية تفعيله، رسالة ماجستير جامعة تشرين

³ حدة، رايس: المرجع السابق – الصفحة 132

ونتيجة التحديات التي تواجه النشاط المصرفي كان من الضروري تطوير الرقابة المصرفية لتتمكن من ضبط المخاطر المتنوعة الناتجة عن تطور الأنشطة المصرفية بشكل عام، ففي البداية اقتصرت الرقابة المصرفية على المفهوم التقليدي حيث تتم رقابة وضع المصرف في فترة زمنية معينة من خلال دراسة القوائم المالية للمصارف عن طريق الرقابة الميدانية Off-Site، أو من خلال الرقابة المكتبية On-Site، والتحقق من مدى التزام تلك المصارف بالضوابط الرقابية وسلامة نظامها المحاسبي ورقابتها الداخلية. وفي مراحل لاحقة اتسعت الرقابة المصرفية التي يقوم بها المصرف المركزي لتشمل الوقوف على التغيرات الحاصلة في الأوضاع المالية للمصارف بغرض الكشف عن احتمالات تدهور الأوضاع المالية للمؤسسات المصرفية في وقت مبكر، ونظراً لتطور الأنشطة المصرفية المختلفة وتزايد المخاطر الناجمة عنها توسعت الرقابة المصرفية لتشمل مفهوماً أوسع وهو نظام رقابة المخاطر.¹

ويرى الباحث أنه لا يوجد دور رقابي محدد للمصرف المركزي على الإقراض المشترك ولكن من خلال عمليات الإشراف والمراقبة التي يقوم بها على المصارف التجارية العاملة وضبطه للحدود القصوى للالتزام المسموح به لكل عميل، أو تحديده لنسبة الائتمان من إجمالي رأس المال العامل لدى المصرف، وفرضه لنسب الاحتياطي الإلزامي ونسب كفاية رأس المال ونسب السيولة على البنوك. كل هذه الضوابط الموضوعة لمراقبة وتخفيض المخاطر المصرفية سيكون لها أيضاً أثراً إيجابياً على ضبط سلوك المصارف الراغبة بالدخول ضمن اتفاقيات الإقراض المشترك، من خلال تحديد مساهمة أي مصرف يرغب بالمشاركة بالاستناد إلى نسب السيولة الفائضة لديه وبما لا يتجاوز الحدود القصوى للالتزام الممكن منحه، وقد تلعب هذه الضوابط دوراً في الحد من إمكانية مشاركة بعض البنوك المحلية في اتفاقية القرض المشترك نظراً لأن هذه المشاركة ستؤدي إلى مخالفة الضوابط الرقابية المحددة من قبل المصرف المركزي.

¹ غنام، ريم : المرجع السابق

الفصل الخامس

الدراسة الميدانية

المبحث الأول

القطاع المصرفي في سورية

أولاً: واقع القطاع المصرفي في سورية

يعتبر القانون /28/ لعام 2001، الذي سمح بتأسيس مصارف خاصة في سورية، أحد الخطوات الهامة في إصلاح الواقع المصرفي السوري، حيث باشر تسعة مصارف خاصة العمل في سورية وبدأت بفتح الفروع لها في كافة المحافظات، لتكون إلى جانب ستة مصارف عامة، مما ساهم في زيادة حدة المنافسة في السوق المصرفية. ويعرض الجدول /5/ قائمة بالمصارف العاملة في سورية وتطور عدد الفروع خلال الفترة 2004-2008. هذا وقد بلغ حجم الودائع لدى المصارف المحلية ما يقارب ألف وستين مليار ليرة سورية في نهاية عام 2008 (انظر الجدول رقم /6/) حيث تشكل ودائع المصارف الخاصة منها حوالي 29% من إجمالي حجم الودائع. وفي المقابل بلغت إجمالي التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل المصارف المحلية ما يقارب تسعمائة وثمانين مليار ليرة سورية تشكل التسهيلات الممنوحة من المصارف الخاصة حوالي 13%. وبلغت نسبة الديون الممنوحة من المصارف إلى إجمالي الودائع لدى المصارف في نهاية العام 2008 ما يقارب 81.6% في حين كانت حوالي 69.2% في نهاية عام 2007.¹ وقد بلغت نسبة التسهيلات الممنوحة إلى إجمالي الودائع لدى المصارف الخاصة ما يقارب 41%² وهي نسبة منخفضة، وبالتالي يرى الباحث أنه من الممكن للمصارف الخاصة أن تأخذ حصة أكبر في السوق المصرفية السورية في المستقبل من خلال استغلال السيولة المتوفرة لديها وتوظيفها في عملية التوسع بمنح الائتمان.

¹ النشرة الربعية لمصرف سورية المركزي العدد 3-4 عام 2008 – الجدول رقم /5/ - www.bcs.gov.sy

² نسبة محسوبة من بيانات الجدول رقم /6/ الميزانية الموحدة للمصارف العملة في سورية (حجم تسهيلات المصارف الخاصة مقسومة على حجم الودائع في المصارف الخاصة) (305313 / 125614)

جدول /5/ المصارف العاملة في سورية وتطور عدد الفروع ¹					
2008	2007	2006	2005	2004	
277	275	271	269	266	المصارف العامة
58	56	53	53	51	المصرف التجاري السوري
17	17	17	17	17	المصرف الصناعي
106	106	106	106	106	المصرف الزراعي التعاوني
20	20	19	17	17	المصرف العقاري
63	63	63	63	62	مصرف التسليف الشعبي
13	13	13	13	13	مصرف التوفير
82	61	43	25	10	المصارف الخاصة التقليدية
20	15	12	9	5	بنك بيمو السعودي الفرنسي
14	10	9	6	4	بنك سورية و المهجر
16	14	10	6	1	المصرف الدولي للتجارة و التمويل
9	6	3	1	-	البنك العربي – سورية
14	9	5	2	-	بنك عودة – سورية
6	6	4	1	-	بنك بيبيلوس – سورية
3	1	-	-	-	بنك سورية والخليج
1	-	-	-	-	بنك الأردن – سورية
2	-	-	-	-	بنك فرنسبنك – سورية
8	5	-	-	-	المصارف الخاصة الإسلامية
2	1	-	-	-	بنك الشام
6	4	-	-	-	بنك سورية الدولي الإسلامي
-	7	7	7	6	المصارف في المناطق الحرة
367	348	321	301	282	مجموع فروع المصارف

¹ النشرة الربعية لمصرف سورية المركزي العدد 3-4 عام 2008 – الجدول /24/ - www.bcs.gov.sy

جدول 6/ الميزانية الموحدة للمصارف المحلية¹

إجمالي مصارف		مصارف خاصة		مصارف عامة		
2008	2007	2008	2007	2008	2007	
60 238	38 424	13 376	8 947	46 862	29 478	النقد في الصندوق
345 612	509 259	119 822	102 572	225 789	406 687	أرصدة مراسلين في الخارج
983 193	739 126	125 614	68 127	857 579	670 999	إجمالي التسليفات
960 942	725 603	110 491	61 723	850 451	663 880	التسليفات بالليرة السورية
22 251	13 523	15 123	6 404	7 128	7 119	التسليفات بالعملة الأجنبية
270 322	218 765	86 510	73 809	183 812	144 956	الاحتياطات
327 156	306 418	113 298	109 576	213 858	196 842	الموجودات الأخرى
1 716 198	1 593 228	372 110	289 222	1 344 089	1 304 006	مجموع الموجودات = مجموع المطالبات
1 061 312	917 602	305 317	224 465	755 995	693 136	إجمالي الودائع
850 655	732 659	178 757	122 737	671 898	609 922	ودائع بالليرات
210 657	184 942	126 559	101 728	84 097	83 214	ودائع بالقطع
557	833	-	-	557	833	شهادات إيداع
13 969	13 503	13 246	7 437	723	6 066	التزامات أجنبية
159 226	165 802	16 307	15 101	142 919	150 701	تأمينات وحسابات مجمدة
202 668	208 267	30 482	29 180	172 186	179 087	حسابات رأس المال
278 467	287 221	6 757	13 038	271 709	274 183	المطالبات الأخرى

* القيم بملايين الليرات السورية

¹ النشرة الربعية لمصرف سورية المركزي العدد 3-4 عام 2008 – الجداول 7/ 13- 16/ - www.bcs.gov.sy

وبالنظر إلى تركيبة صافي التسهيلات الممنوحة من قبل القطاع المصرفي في سورية (الجدول 17/)، يلاحظ أن نسبة كبيرة منها كانت تسهيلات لغايات استهلاكية وليس لغايات إنتاجية، مما يؤكد على ضرورة إعادة توجيه هذه التسهيلات بالشكل الذي يمكن أن يساهم بتأمين التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية والتي يعتبر أسلوب الإقراض المشترك أحد الوسائل الجيدة التي تساعد بالقيام بذلك، نظراً لكبر حجم التمويل المطلوب لمثل هذا النوع من المشاريع.

جدول 17/ توزيع صافي التسليفات حسب النشاط الاقتصادي ¹				
2008		2007		
11.1%	96 286	15.5%	98 326	الزراعة
5.2%	45 090	5.3%	33 667	الصناعة و التعدين والمرافق
13.0%	113 260	14.4%	91 287	الإنشاءات العقارية
56.4%	490 901	49.0%	310 621	تجارة الجملة و المفرق
14.3%	124 759	15.7%	99 485	خدمات أخرى
100.0%	870 295	100.0%	633 386	مجموع التسليفات

القيم بملايين الليرات السورية

ثانياً: رقابة مصرف سورية المركزي على الائتمان:

يقوم المصرف المركزي بمراقبة ومتابعة المصارف العاملة في سورية ومدى التزامها بالتعليمات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف والتي تعتبر الأساس في عملها، ومن هذه التعليمات الضوابط المتعلقة بمنح التسهيلات الائتمانية المحددة بالقرار الصادر عن مجلس النقد والتسليف رقم (395 / م ن / ب 4)² تاريخ 2008/5/29 الذي ينص على أنه يجب ألا يتعدى الحد الأقصى للتسهيلات والتمويلات والتي يمكن منحها لشخص واحد طبيعي أو اعتباري أو إلى

¹ النشرة الربعية لمصرف سورية المركزي العدد 3-4 عام 2008 – الجدول 15/ - www.bcs.gov.sy

² موقع مصرف سورية المركزي الالكتروني – قرارات مجلس النقد والتسليف - www.bcs.gov.sy

مجموعة مترابطة (ذات علاقة) من الأشخاص نسبة 25% من مجموع الأموال الخاصة الصافية. كما يجب ألا يتعدى مجموع التسهيلات والتمويلات الممنوحة من المصرف أو المستعملة من قبل الزبائن أيهما أكبر والتي يتجاوز كل منها نسبة 10% من الأموال الخاصة الصافية للمصرف حدود ثمانية أمثال هذه الأموال، ويهدف هذا القرار إلى ضبط المخاطر الائتمانية التي يمكن أن تتحملها المصارف العاملة في سورية والتي قد تنتج عن تركيز الائتمان مع جهة واحدة أو مجموعة صغيرة من العملاء. وبهدف تشجيع المشاريع والاستثمارات التنموية في سورية وبسبب طبيعة هذه المشاريع وحاجتها للتمويل الكبير أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم (461/م ن/ب 4)¹ تاريخ 2009/1/31 والذي سمح للمصارف بتجاوز النسبة المحددة للتسهيلات الممنوحة وذلك في حال منحه تسهيلاتاً لاستثمار تنموي بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي بناء على اقتراح مديرية مفوضية الحكومة ولكل حالة على حدة وبحيث لا تتجاوز 35% من مجموع الأموال الخاصة الصافية. كما أصدر مجلس النقد والتسليف القرار رقم (389/م ن/ب 4)² القاضي بإلزام البنوك بتكوين احتياطي إلزامي نقدي لدى مصرف سورية المركزي بنسبة 10% من مجموع الودائع تحت الطلب والودائع لأجل (مستثنياً منه ودائع الادخار السكني) وذلك بالنسبة للودائع بالليرات السورية والودائع بالعملات الأجنبية.

وفتح مجلس النقد والتسليف المجال أمام المصارف لمنح القروض بالقطع الأجنبي للمقيمين في الجمهورية العربية السورية لصالح مشروع مرخص وفق قوانين تشجيع الاستثمار وذلك بالاستناد إلى القرار رقم (348/م ن/ب 4)³ تاريخ 2008/1/16 على أن يستخدم القرض في تمويل احتياجات المشروع في استيراد الآلات أو التجهيزات أو المعدات أو وسائل النقل الخدمية أو المواد الأولية... الخ وفي كل الأحوال يجب أن يقابل هذا القرض أصول في مشروع الاستثمار.

وفي جانب الإقراض المشترك لم يصدر مجلس النقد والتسليف أي تعليمات خاصة بمنح القروض المشتركة إلا القرار رقم (441/م ن/ب 4)⁴ تاريخ 2008/12/3 والذي سمح للمصارف التقليدية بالدخول في عمليات تمويل مجمع بالاشتراك مع المصارف الإسلامية بشرط

¹ المرجع السابق

² www.bcs.gov.sy

³ المرجع السابق

⁴ www.bcs.gov.sy

الالتزام بالمعايير الشرعية، وأكد ضمن هذا القرار على أن تقوم المصارف العاملة إعلام مصرف سورية المركزي – مديرية مفوضية الحكومة بكل عملية على حدة فيما يخص التمويل المجمع قبل الدخول فيها.

ويرى الباحث أن القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف المذكورة أعلاه تؤثر على اتفاقيات الإقراض المشترك بشكل مباشر وغير مباشر، فحدود التسهيلات الائتمانية الموضوعة من قبل مصرف سورية المركزي ونسبة الاحتياطي الإلزامي المفروضة على المصارف، قد يكون لها الدور الإيجابي في تشجيع هذه الاتفاقيات، فقد لا يتمكن بعض المصارف من منح تسهيل ائتماني لعميل تتوفر لديه كافة الشروط الجيدة من ناحية الملاءة الائتمانية وانخفاض درجة المخاطرة بسبب كبر حجم التمويل المطلوب. كما أن القرار الذي سمح بمنح القروض الأجنبية للمشاريع المشمولة بقوانين الاستثمار يعتبر من القوانين الهامة أيضاً من ناحية الإقراض المشترك نظراً لأن معظم اتفاقيات الإقراض المشترك تتضمن تمويل بالعملات الأجنبية، وبالمقابل إن نسبة التسهيلات الائتمانية الممنوحة من المصارف الخاصة بالعملات الأجنبية تشكل حوالي 11.9% من إجمالي الودائع بالعملات الأجنبية¹، وهي نسبة منخفضة جداً.

ثالثاً: تجربة الإقراض المشترك في سورية:

يعتبر المصرف الدولي للتجارة والتمويل – سورية هو صاحب أول تجربة في مجال منح القروض المشتركة في سورية من خلال قيامه بدور المصرف الوكيل لأول عملية تمويل لجهة خاصة في سورية بقرض مشترك كان المصرف الدولي للتجارة والتمويل – الأردن – مديراً لها، وقد حصلت الشركة الوطنية للسكر من خلال هذه الاتفاقية على تعهد بتقديم تمويل بقيمة 60 مليون دولار. ويقوم البنك الدولي للتجارة والتمويل – سورية برعاية ومتابعة القرض في مرحلة التنفيذ من خلال إدارة جزء القرض المخصص لتمويل المستوردات من خلال الاعتمادات المستندية المفتوحة وبوالص التحصيل، كما أنه سيتم تحويل إيرادات مبيعات شركة السكر الداخلية والخارجية إلى المصرف الدولي للتجارة والتمويل – سورية ليتم تسديد القرض مستقبلاً إلى

¹ نسبة محسوبة من بيانات الجدول رقم 6/ الميزانية الموحدة للمصارف العملة في سورية.

الجهات الدائنة.¹ أما ثاني تجربة إقراض مشترك في سورية فقد كانت بمشاركة مجموعة من المصارف الخاصة السورية وهي بنك بيبيلوس - سورية، بنك بيمو السعودي الفرنسي، بنك سورية والخليج، البنك الدولي للتجارة والتمويل - سورية، وبنك عودة - سورية الذي قام بدور بنك الإصدار الذي يقوم بإصدار الكمبيالات لعملية قرض مشترك قصير الأجل من ترتيب وإدارة بنك عودة - ش م ل لبنان متنوع العملات بقيمة 380 مليون دولار وبمشاركة مصارف عربية وأجنبية لمصلحة شركة الاسمنت السورية التابعة لمؤسسة لافارج.²

وللتعرف على الآلية التي تم من خلالها إبرام اتفاقيتي الإقراض المشترك قام الباحث بإجراء بعض المقابلات الشخصية مع الأشخاص المعنيين في بعض المصارف التي شملتها عينة الدراسة، المتمثلة بخمسة مصارف خاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي. وقد أوضحت المصارف أن العميل قام بتقديم الطلب للمصرف المدير الذي قام بدراسة الأوراق وإجراء عدة اجتماعات مع المقترض وضعوا من خلالها الشروط الأولية لاتفاقية القرض المشترك، ومن ثم قام المصرف المدير بتوجيه الدعوة للمصارف التي يرى إمكانية مشاركتها، والتي غالباً ما يتم تحديدها بناء على العلاقات الشخصية والمعرفة المسبقة لإمكانية مشاركتها. كما بينت المصارف أنه بسبب غياب قانون ناظم في سورية لطبيعة العلاقات والمعاملات القائمة ضمن اتفاقية القرض المشترك تم الاعتماد على القانون الانكليزي، (كما هو وارد ضمن بنود اتفاقية القرض المشترك)، في صياغة شروط وفقرات الاتفاقيتين واللجوء إليه من أجل حل المنازعات. كما أكد العاملون في المصارف الذين تمت مقابلتهم على أن طبيعة الضمانات التي يتم تقديمها تختلف تبعاً لحجم القرض والغاية من القرض ودرجة المخاطرة الإجمالية التي يتضمنها. كما أنه لا يوجد شكل موحد لصياغة اتفاقية القرض المشترك ولكن هناك فقرات وبنود يجب أن تتضمنها الاتفاقية يختلف مضمونها من قرض إلى آخر بناء على المشاورات التي تجري بين المقترض والمصرف المدير، وبشكل عام تكون الاتفاقية مفصلة ومدققة لتعريف طبيعة العلاقات القائمة وتحديد أدوار كافة المشاركين وآليات التسديد ومواعيدها ونوعية الضمانات وآلية

¹ مجلة عالم المال – مقابلة مع السيد سلطان الزعبي مدير عام البنك الدولي للتجارة والتمويل – العدد 11/ كانون الثاني - 2008 الصفحة 57.

² <http://www.ameinfo.com/ar-107010.html>

تقييمها والاحتفاظ بها وغيرها من البنود التي تضمن مصلحة كافة الأطراف. وقد اعتبر العاملون والمدراء الذين تمت مقابلتهم أن نسبة القروض المشتركة التي يتم تنفيذها بالمقارنة مع القروض غير المشتركة قليلة نتيجة لطبيعة هذه القروض من حيث الحجم وشروط المنح، حيث إن القرض غير المشترك أبسط وأسرع من القرض المشترك، فقد تصل فترة التحضير لاتفاقية القرض المشترك وتوقيعه حوالي عام كامل، ولكن هذا لا يقلل من أهمية القرض المشترك بميزة الحجم الكبير لتمويل مشاريع تنموية وتوزيع المخاطرة المصرفية بين المصارف المشاركة، والتي تنتج عن تمويل مثل هذه المشاريع. ويرى الباحث بأنه من الممكن أن يتم إبرام العديد من اتفاقيات الإقراض المشترك بشكل أوسع في سورية تلبية لعملية تشجيع الاستثمار ولجذب مشاريع ضخمة إلى سورية مستقبلاً تحتاج إلى التمويل الكبير والذي يمكن أن تساهم المصارف السورية مجتمعة بتأمينه، والذي يتطلب بالمقابل أن يتوفر لدى المصارف العاملة كافة الإمكانيات والقدرات والمؤهلات التي تمكنها من الدخول في مثل هذا النوع من الاتفاقيات.

المبحث الثاني

التقديم لمجتمع وعينة الدراسة

نظراً لحدثة تجارب الإقراض المشترك في سورية وبهدف تحديد أهمية القرض المشترك كأداة مصرفية تفضيلية لدى البنوك مقارنة مع الأدوات المصرفية الأخرى، وبيان دور القرض المشترك في توزيع المخاطر المصرفية بين البنوك المساهمة في اتفاقية الإقراض، تم اللجوء إلى الدراسة المسحية المعتمدة على استبانته تتضمن مجموعة من الأسئلة والاستفسارات موجهة إلى عينة من العاملين في إدارات الائتمان والمخاطر لدى مجموعة من المصارف العاملة في سورية إضافة إلى عينة من العاملين في مديرية مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي، وقد تم إجراء المقابلات مع المسؤولين في إدارة الائتمان لدى البنوك وبعض العاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي.

أولاً: مجتمع وعينة الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة تم تقسيم مجتمع الدراسة إلى مجموعتين:

- المجموعة الأولى وتضم العاملين في المصارف الخاصة في سورية وتم اختيار عينة من ضمن هذه المجموعة تمثل العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر في خمسة مصارف خاصة والتي كان لها تجارب سابقة في منح قروض مشتركة وهي (البنك الدولي للتجارة والتمويل، بنك عودة - سورية، بنك بيبيلوس - سورية، بنك بيمو السعودي الفرنسي، بنك سورية والخليج)، وقد تم توزيع (97) استبانته، وقد تم استلام (65) استبانته صالحة لدراسة من العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر.

- المجموعة الثانية وتضم العاملين في مصرف سورية المركزي وتم اختيار عينة من هذه المجموعة تمثل العاملين في مديرية مفوضية الحكومة في مصرف سورية المركزي، تم توزيع (40) استبانته وتم استلام (32) استبانته صالحة للدراسة.

استناداً لما سبق يكون العدد الإجمالي للاستبانات المستلمة والصالحة للدراسة (97) استبانته.

ثانياً: تصميم الاستبانة:

تم تصميم الاستبانة بالاعتماد على الدراسات والمراجع العلمية ذات الصلة بموضوع الدراسة، وقد قام الباحث بتحكيم الاستبانة من خلال عرضها على عدد من الأساتذة المختصين في كلية الاقتصاد جامعة دمشق للتأكد من قدرتها على تحقيق أهداف الدراسة، كما تم عرضها بشكل مسبق على بعض العاملين في المصارف المعنيين بموضوع الدراسة وبعض العاملين في مديرية المفوضية، وتم أخذ ملاحظاتهم على الاستبانة من خلال إعادة النظر ببعض الفقرات والعبارات.¹ وقد قسم الاستبانة إلى ثلاثة أجزاء رئيسية:

- الجزء الأول: يتضمن خطاب موجه من الباحث إلى أفراد عيني الدراسة يبين فيه أهداف الدراسة وأهميتها إضافة إلى بعض التعريفات المتعلقة باتفاقيات الإقراض المشترك.
 - الجزء الثاني: يتضمن مجموعة من الأسئلة حول الخصائص الديموغرافية لأفراد عيني الدراسة (المركز الوظيفي والعمر والمؤهل العلمي والتخصص وعدد سنوات الخبرة في مجال العمل).
 - الجزء الثالث: ويتضمن أسئلة الاستبانة الموجهة إلى أفراد عيني الدراسة حول القروض المشتركة وأثرها على توزيع المخاطر.
- ولتحقيق أهداف الدراسة واختبار الفرضيات تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي للإجابة على أسئلة الاستبانة، وتكون بدائل الإجابة للأسئلة المطروحة ضمن الاستبيان من خمسة بدائل وفق مقياس ليكرت هي:

موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
5 درجات	4 درجات	3 درجات	2 درجة	1 درجة

وفي ظل غياب توزيع معياري متفق عليه كأساس لما يجب إتباعه، تم تقسيم المتوسطات الحسابية إلى ثلاث فئات رئيسية يرى الباحث أنها ملائمة للدراسة، وذلك بعد الاطلاع على الدراسات

¹ انظر الملحق رقم 1/

السابقة، وجاء تقسيم المتوسطات كالتالي: تم اعتبار المدى من (1 وأقل من 2.5) بحيث يكون دالاً على عدم التأييد، والمدى من (2.5 وأقل من 3.5) بحيث يكون دالاً على درجة تأييد متوسطة، والمدى من (3.5 - 5) دالاً على درجة تأييد عالية، وذلك فيما يتعلق بأهمية القرض المشترك واعتباره أداة تفضيلية بما يتضمنه من خصائص ومزايا ودوره في توزيع المخاطرة، وقبول الفرضيات أو رفضها.

وقد تم استخدام برنامج الحزمة الإحصائية لتحليل العلوم الاجتماعية "Statistical Package for Social Sciences" والمعروف اختصاراً باسم (SPSS)، لتحليل البيانات الإحصائية التي تم جمعها من الاستبانة المعدة لهذه الدراسة، وذلك على اعتبار أن هذا البرنامج يعتبر من الأدوات الهامة والمتقدمة لإجراء التحليلات الإحصائية اللازمة لتحليل بيانات الأبحاث العلمية في كافة نواحي العلوم الاجتماعية والاقتصادية والهندسية.¹ وتم استخدام الاختبارات والمقاييس الإحصائية الوصفية كمقاييس النزعة المركزية (المتوسط الحسابي)، وكذلك تم استخدام مقاييس التشتت (الانحراف المعياري)، كما تم استخدام التكرارات والنسب المئوية، وتم استخدام بعض الأساليب الإحصائية الاستدلالية (اختبار مان ويتي واختبار الفروق الجوهرية بين آراء أفراد عيني الدراسة، واختبار درجة المصادقية باستخدام معامل المصادقية (كرونباخ ألفا) "Gronbach Alpha").

ثالثاً: عرض وتحليل خصائص عينة الدراسة:

1- اختبار الثبات (درجة المصادقية ألفا) (Reliability test – Alpha):

لاختبار ثبات الاستبانة وإمكانية الاعتماد عليها في اختبار الفرضيات وتحقيق أهداف الدراسة، فقد تم احتساب معاملات الاتساق الداخلي بطريقة (كرونباخ ألفا) "Gronbach Alpha" لأداة القياس الكلية، حيث بلغت قيمة ألفا 84.51%، وهذه النسبة جيدة كونها أكبر من النسبة المقبولة إحصائياً لمعامل ألفا والتي هي (60%) فأكثر لكي تكون مصادقية المقياس جيدة.

¹ شاكر، جمال محمد: المرشد في التحليل الإحصائي للبيانات باستخدام SPSS – الدار الجامعية – مصر – 2005 – الصفحة 59.

2- توزيع عينتي الدراسة:

تم الاعتماد في الدراسة على عینتین، العينة الأولى وتضم العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والتي شملها البحث وبلغ عددهم (65) فرد، والثانية تتضمن العاملين في مديرية مفوضية الحكومة في مصرف سوري المركزي وبلغ عددهم (32) فرد.

جدول 8/ توزيع عينتي الدراسة

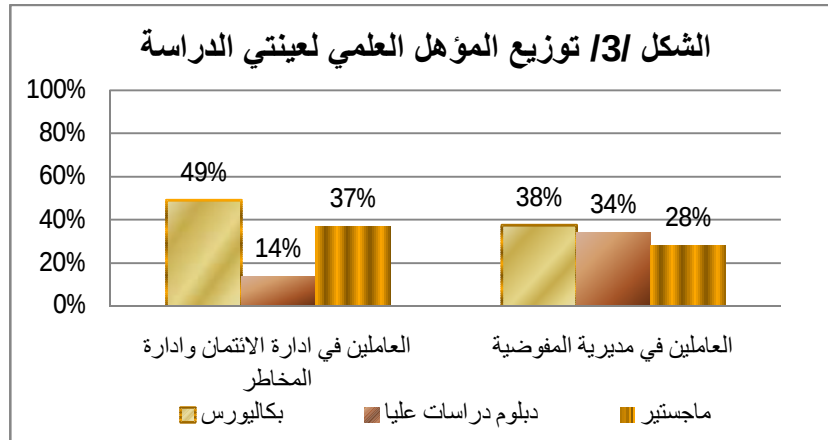
النسبة	التكرار	المجموعة
67%	65	العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر
33%	32	العاملين في مديرية المفوضية
100%	97	الإجمالي

3- المؤهل العلمي لعينتي الدراسة:

نلاحظ من الجدول رقم 9/ التالي، والذي يعرض توزيع المؤهل العلمي لعينتي البحث، أن نسبة الذي يحملون شهادة الإجازة (بكالوريوس) تشكل 49% من العينة الأولى والتي تمثل الأفراد العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر، وشكلت نسبة 38% من أفراد العينة الثانية الممثلة للعاملين في مديرية المفوضية. وأن نسبة الأفراد الحاملين لشهادة دراسات عليا بلغت 14% من أفراد العينة الأولى و34% من أفراد العينة الثانية. في حين بلغت نسبة الحاملين للماجستير من العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر في العينة الأولى 37%، ومن العاملين في مديرية المفوضية في العينة الثانية 28%. بالتالي يمكن القول أن غالبية الأفراد في عينتي البحث هم من حملة البكالوريوس والماجستير مما يدل على التأهيل العلمي الكافي، ومما يعطي مؤشراً إلى أن أفراد العينة من ذوي المعرفة والاطلاع على موضوع الدراسة، مما يزيد من درجة الاعتماد على إجاباتهم للقيام بممارسة المهمة على أكمل وجه.

الجدول 9/ توزيع المؤهل العلمي لعينتي الدراسة

المؤهل العلمي		العينة الأولى		العينة الثانية	
		العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر		العاملين في مديرية المفوضية	
		النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
بكالوريوس		49%	32	38%	12
دبلوم دراسات عليا		14%	9	34%	11
ماجستير		37%	24	28%	9
الإجمالي		100%	65	100%	32

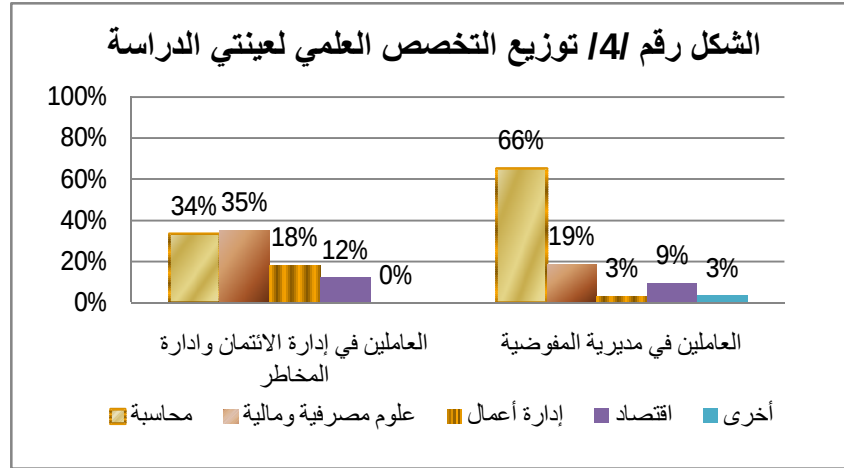


4- التخصص العلمي:

يلاحظ من الجدول رقم 10/ التالي الذي يعرض توزيع التخصص العلمي لعينة الدراسة أن غالبية الأفراد العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر ضمن العينة الأولى هم من اختصاص العلوم المالية والمصرفية (35%) واختصاص محاسبة (34%)، في حين أن غالبية أفراد العينة الثانية الممثلة للعاملين في مديرية المفوضية هم من اختصاص محاسبة (66%)، ويلاحظ بوضوح التنوع في اختصاص أفراد العينتين مع التركيز ضمن اختصاصي المحاسبة والعلوم المصرفية في الشكل رقم 4/.

الجدول /10/ توزيع التخصص العلمي لعينتي الدراسة

التخصص العلمي	العينة الأولى		العينة الثانية	
	العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر		العاملين في مديرية المفوضية	
	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
محاسبة	34%	22	66%	21
علوم مصرفية ومالية	35%	23	19%	6
إدارة أعمال	18%	12	3%	1
اقتصاد	12%	8	9%	3
أخرى	0%	0	3%	1
الإجمالي	100%	65	100%	32



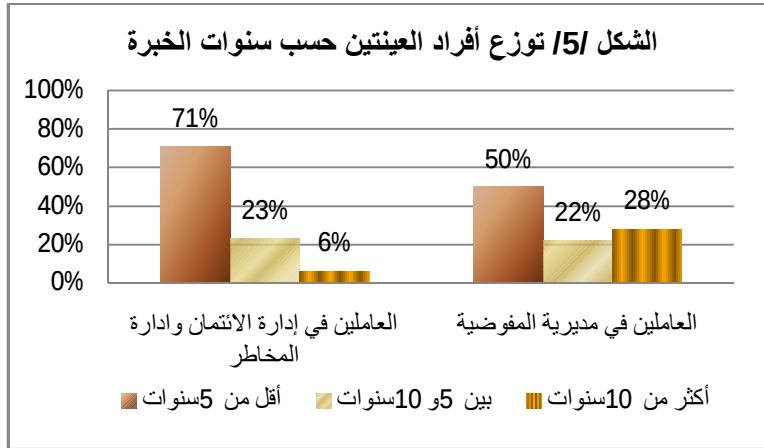
5- سنوات الخبرة:

يلاحظ من الجدول رقم /11/ التالي أن غالبية الأفراد العاملين ضمن العينة الأولى في كل من إدارة المخاطر وإدارة الائتمان هم ذوي خبرة أقل من خمس سنوات حيث شكلت نسبتهم حوالي 71% من إجمالي أفراد العينة الأولى. أما الأفراد في العينة الثانية والممثلين بالعاملين في مديرية المفوضية بلغت نسبة من يتمتعون بخبرة أقل من خمس سنوات حوالي 50% من إجمالي أفراد العينة أما الذين يتمتعون بخبرة بين الخمس والعشر سنوات فقد بلغت نسبتهم حوالي 22% ومن يتمتعون بسنوات خبرة أكثر من عشر سنوات بلغت نسبتهم حوالي 28%. وبالتالي فإن غالبية أفراد العينتين يتمتعون بسنوات خبرة أقل من خمس سنوات، ويمكن إرجاع ذلك إلى حداثة دخول

المصارف الخاصة إلى السوق السورية ورفد المصرف المركزي بالخبرات الشابة والجديدة. وهذا ما يظهره الشكل رقم 5/.

الجدول 11/ سنوات الخبرة لأفراد عینتی الدراسة

العينة الثانية		العينة الأولى		سنوات الخبرة
العاملين في مديرية المفوضية		العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر		
النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	
50%	16	71%	46	أقل من 5 سنوات
22%	7	23%	15	بين 5 و 10 سنوات
28%	9	6%	4	أكثر من 10 سنوات
100%	32	100%	65	الإجمالي



المبحث الثالث

التحليل الإحصائي

قام الباحث بتفريغ نتائج التحليل الإحصائي في صورة جداول يرتبط كل جدول بعدد من أسئلة الاستبانة والتي تتعلق بكل فرضية من فرضيات الدراسة، ثم قام بتحليل هذه النتائج وبناء على هذا التحليل تم اختبار قبول أو رفض الفرضية.

وقد قام الباحث بعرض تحليل نتائج الدراسة وفق النقاط التالية:

أولاً: يعرض الجدول /12/ فقرات الاستبانة من الفقرة /1/ حتى الفقرة /14/ والتي خصصت لاختبار الفرضية الأولى، حيث قام الباحث بتحليل تلك البيانات الواردة في الجدول رقم /12/ من خلال احتساب المتوسط الحسابي لآراء عيني الدراسة والانحرافات المعيارية لها كما هو وارد في الجدول /13/ ثم قام بدراسة تحليلية لكل فقرة من الفقرات الخاصة بتلك الفرضية وذلك وفق ما يلي:

الجدول 12/ توزيع عدد ونسب الإجابات عن الفقرات الخاصة بالفرضية الأولى

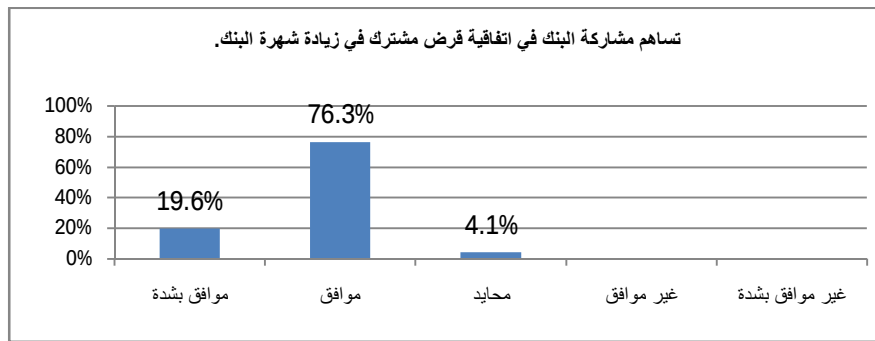
الفقرات	موافق بشدة		موافق		محايد		غير موافق		غير موافق بشدة	
	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار
1	19	%19.6	74	%76.3	4	%4.1	0	0	0	
2	69	%71.1	26	%26.8	2	%2.1	0	0	0	
3	13	%13.4	55	%56.7	23	%23.7	6	%6.2	0	
4	14	%14.4	39	%40.2	25	%25.8	15	%15.5	4	%4.1
5	9	%9.3	56	%57.7	27	%27.8	5	%5.2	0	
6	21	%21.6	64	%66.0	6	%6.2	4	%4.1	2	%2.1
7	64	%66.0	28	%28.9	4	%4.1	1	%1.0	0	
8	20	%20.6	42	%43.3	24	%24.7	11	%11.3	0	
9	6	%6.2	42	%43.3	38	%39.2	11	%11.3	0	
10	37	%38.1	47	%48.5	2	%2.1	11	%11.3	0	
11	12	%12.4	46	%47.4	17	%17.5	12	%12.4	10	%10.3
12	16	%16.5	51	%52.6	22	%22.7	7	%7.2	1	%1.0
13	6	%6.2	49	%50.5	33	%34.0	8	%8.2	1	%1.0
14	15	%15.5	52	%53.6	15	%15.5	15	%15.5	0	

الجدول 13/ المتوسطات والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة على الفقرات الخاصة بالفرضية الأولى

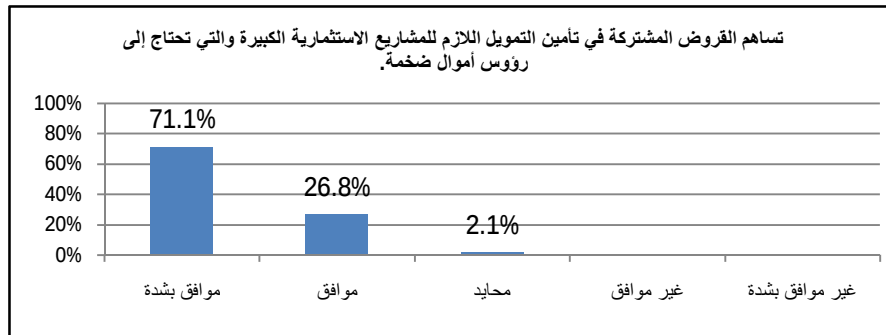
الفقرات	العينة الأولى		العينة الثانية		اختبار مان ويتني	
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة اختبار مان ويتني	مستوى دلالة الاختبار
					U	P
1	4.22	0.48	4.03	0.40	0.8615	0.064
2	4.66	0.48	4.75	0.57	0.905	0.189
3	3.85	0.64	3.63	0.94	0.9255	0.327
4	3.35	1.12	3.66	0.87	0.886	0.216
5	3.66	0.69	3.81	0.74	0.906	0.246
6	3.94	0.90	4.16	0.51	0.9565	0.445
7	4.62	0.63	4.56	0.62	0.984	0.605
8	3.78	0.96	3.63	0.83	0.94	0.417
9	3.52	0.77	3.28	0.77	0.8695	0.158
10	3.95	0.93	4.50	0.80	0.646	0.001
11	3.48	1.19	3.22	1.13	0.888	0.215
12	3.74	0.80	3.81	0.97	0.9575	0.489
13	3.65	0.80	3.28	0.68	0.7505	0.015
14	3.68	0.92	3.72	0.92	1.009	0.795
المتوسط العام	3.86		3.86			0.299

ومن الجدولين /12/ و /13/ نلاحظ ما يلي:

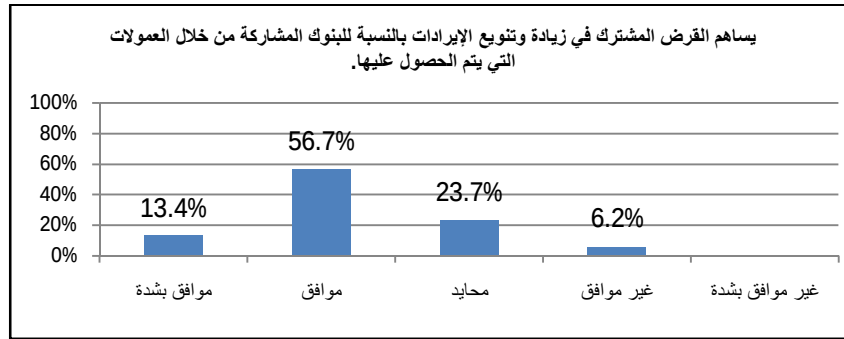
1. تساهم مشاركة البنوك في اتفاقيات إقراض مشترك في زيادة شهرة البنك المشارك حيث إن نسبة المجيبين المؤيدين الموافقين والموافقين جداً مرتفعة فقد وصلت إلى أكثر من 90% كما هو مبين بالشكل البياني، كما أن متوسط الإجابات لدى غالبية أفراد العينة الأولى بلغ /4.22/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية /4.03/ وهذا يدل على نسبة تأييد مرتفعة وفق التوزيع المعياري (3.5 و 5) المحدد من قبل الباحث لنتائج الإجابة على الاستبانة وفق مقياس ليكرت.



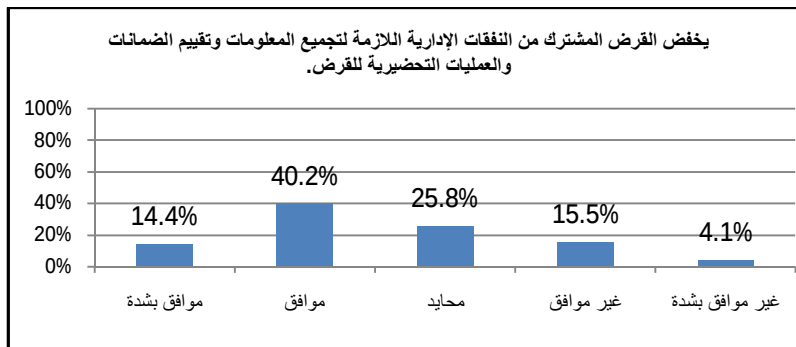
2. ومن ناحية اعتبار القروض المشتركة من الأدوات المصرفية التي تساهم بتأمين التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية الكبيرة فمن الشكل البياني أدناه نلاحظ أن نسبة الموافقين جداً وصلت إلى 71% من نسبة الأفراد المجيبين وهي نسبة مرتفعة، وكما أن متوسط إجابات أفراد العينة الأولى كما هو مبين في الجدول /13/ بلغ /4.66/ ومتوسط إجمالي إجابات العينة الثانية بلغ /4.75/ وهما أعلى من المتوسط المعياري، مما يؤكد على دور القرض المشترك في تمويل المشاريع الاستثمارية.



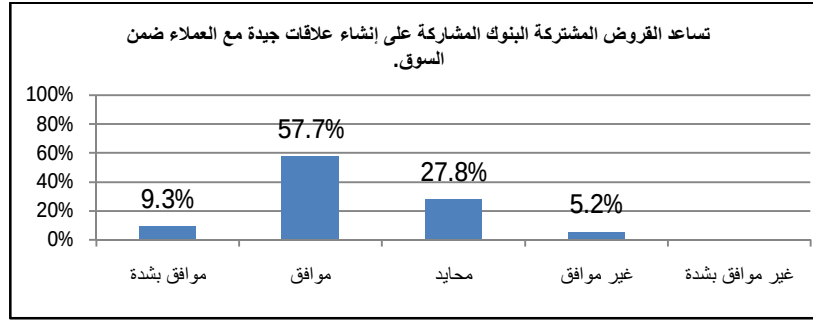
3. وقد أيد الأفراد المجيبين على الاستبانة أن القرض المشترك هو من الأدوات المصرفية التي تساهم في تنويع الإيرادات من خلال العمولات التي يحصل عليها البنوك المشاركة، فقد بلغت نسبة المؤيدين لذلك من موافق وموافق بشدة حوالي 70 % كما هو مبين بالشكل أدناه وبلغ متوسط إجابات أفراد العينة الأولى /3.85/، ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية /3.63/ وهما أكبر من المتوسط المعياري لدرجة التأييد العالية.



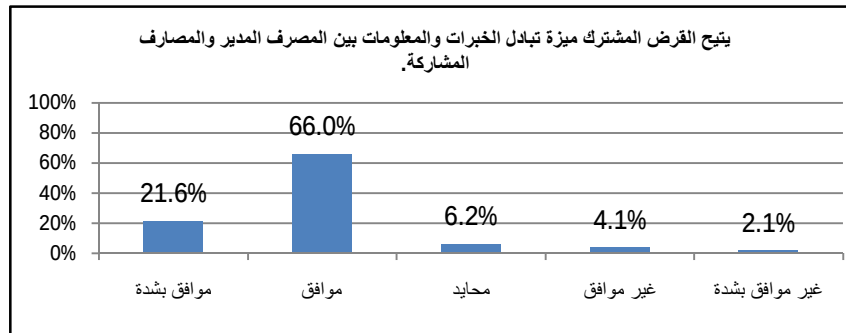
4. أما من ناحية مساهمة القرض المشترك بتخفيض النفقات الإدارية اللازمة لتجميع المعلومات وتقييم الضمانات والعمليات التحضيرية للقرض، فكان متوسط التأييد عند أفراد العينة الأولى /3.35/ وهو يعتبر ضمن التأييد المتوسط وفقاً للمتوسط المعياري (أكثر من 2.5 وأقل من 3.5)، وأما متوسط إجابات العاملين في مديرية المفوضية فقد بلغ /3.66/ وهو يدل على تأييد مرتفع وفق للمتوسط المعياري، ونلاحظ من الشكل أدناه أن نسبة الموافقين والموافقين بشدة بلغت 56% من إجمالي أفراد العينة وهي نسبة مقبولة ، وبالتالي يمكن اعتبار أن من مزايا القرض المشترك هي مساهمته بتخفيض النفقات الإدارية.



5. وعن دور القرض المشترك بإنشاء علاقات جيدة ضمن السوق، فقد بلغت نسبة الموافقين والموافقين بشدة حوالي 67% كما هو مبين بالشكل أدناه، وتعتبر هذه النسبة جيدة، كما إن المتوسط لإجمالي إجابات أفراد العينة الأولى بلغ /3.66/ وهو يدل على درجة تأييد عالية، كما أن متوسط إجابات أفراد العينة الثانية والبالغ /3.81/ أيضاً يدل على تأييد مرتفع، وبالتالي يمكن اعتبار من مزايا القرض المشترك المساعدة على إنشاء علاقات جيدة ضمن السوق.

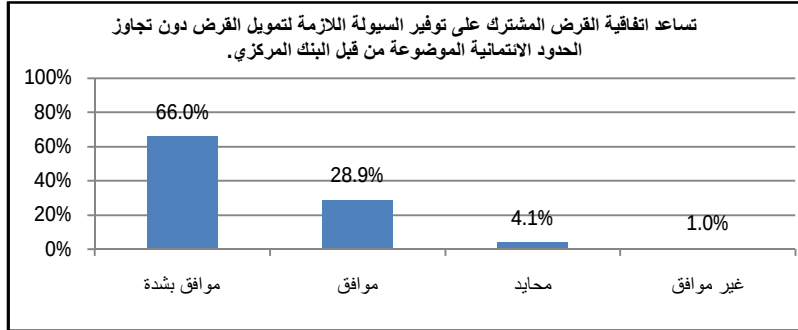


6. وعن ميزة تبادل الخبرات والمعلومات بين المصارف المشاركة والمصرف المدير، كانت نسبة الموافقين والموافقين بشدة من المجيبين على الاستبانة حوالي 81.6% وهي نسبة مرتفعة وهذا ما يشير إليه متوسط إجابات أفراد العينة الأولى والبالغ /3.94/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية والبالغ /4.16/ وهما يعبران عن نسبة تأييد عالية بالمقارنة مع المتوسط المعياري.

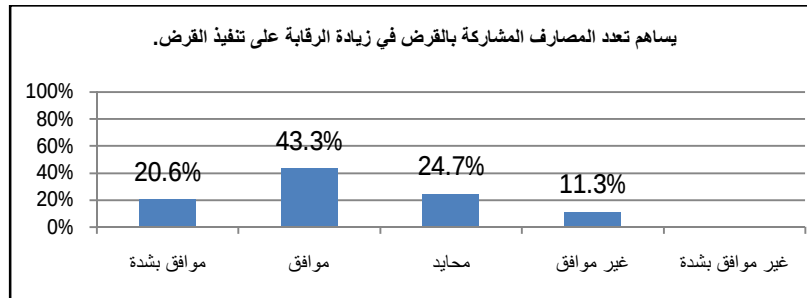


7. وحول إمكانية أن يوفر القرض المشترك السيولة اللازمة للتمويل دون تجاوز الحدود الائتمانية الموضوعه من قبل البنك المركزي، يبين الشكل أدناه أن نسبة المجيبين الموافقين بشدة بلغت حوالي 66% من إجمالي إجابات أفراد العينة، وقد بلغ متوسط إجابات أفراد العينة الأولى /4.62/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية /4.56/ وهي نسب مرتفعة تدل على التأييد المرتفع وفق

للمتوسط المعياري. وبالتالي يمكن اعتبار أن من المزايا التي يقدمها الإقراض المشترك هو عدم تجاوزه للحدود الائتمانية الموضوعة من قبل السلطات الرقابية.

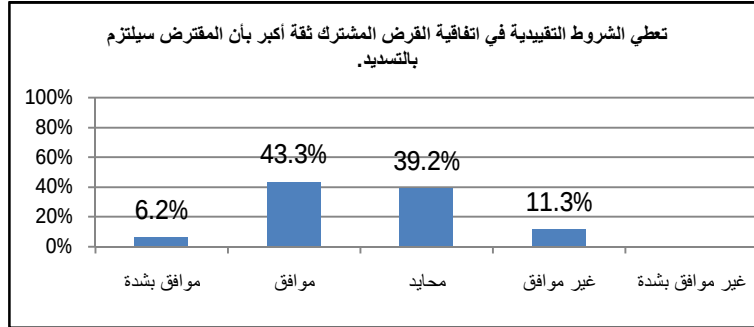


8. وحول الدور الذي يلعبه زيادة عدد المصارف المشاركة في القرض في زيادة الرقابة على تنفيذه، كانت نسبة الموافقين والموافقين بشدة حوالي 63.9% من إجمالي إجابات الأفراد وهي نسبة جيدة، كما أن متوسط إجابات أفراد العينة الأولى بلغ /3.78/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية بلغ /3.63/ وهما يدلان على تأييد مرتفع بالاستناد إلى المتوسط المعياري للإجابات، مما يؤكد على دور زيادة عدد المصارف في زيادة المراقبة والمتابعة للقرض.

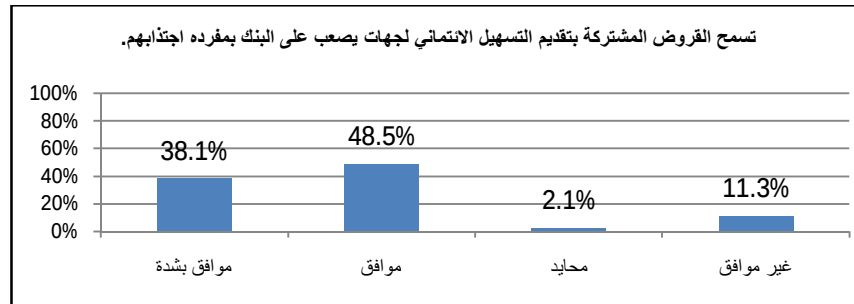


9. وفيما يتعلق بالشروط التقييدية التي تفرض ضمن اتفاقية القرض المشترك ودورها بإعطاء الثقة الأكبر بأن المقترض سيلتزم بالتسديد، كانت نسبة الموافقين والموافقين بشدة حوالي 49.5% كما هو مبين في الشكل أدناه، وكان متوسط إجابات أفراد العينة الأولى /3.52/ وهو متوسط يدل على مستوى تأييد عالي، أما متوسط إجابات أفراد العينة الثانية فقد بلغ /3.28/ وهو يدل على درجة تأييد متوسطة، ويمكن أن يرجع ذلك إلى الحرص الشديد لدى العاملين في مديرية مفوضية الحكومة تجاه مخاطر عدم التسديد. وبالإجمال يمكن اعتبار أن الشروط التقييدية في

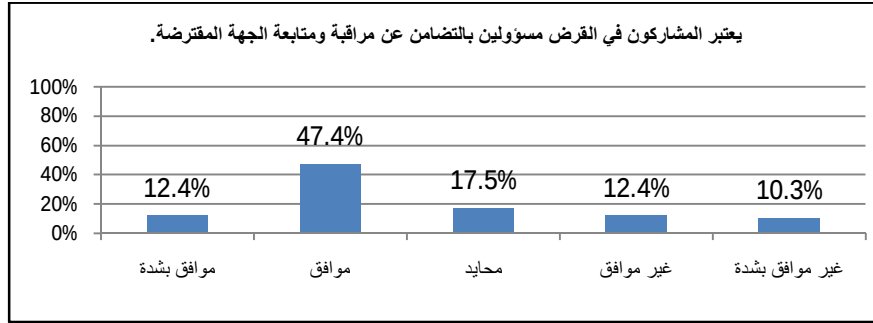
اتفاقية القرض المشترك تعتبر من المزايا في اتفاقيات القرض المشترك والتي ستساهم بإعطاء ثقة أكبر بأن المقترض سيقوم بالتسديد.



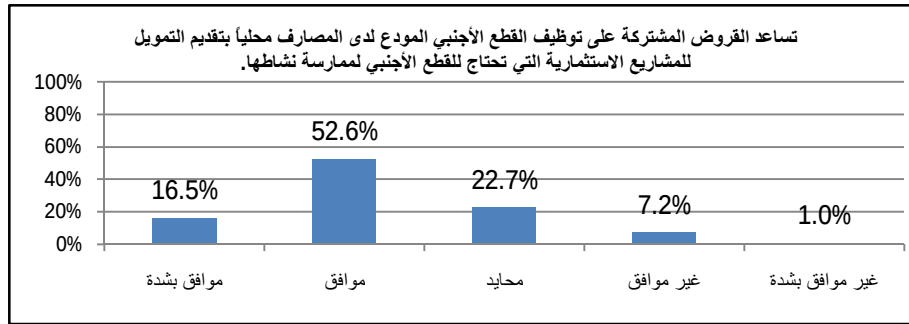
10. ومن مزايا القرض المشترك هو فتح المجال أمام المصرف بتقديم التسهيلات الائتمانية لجهات كان يصعب على المصرف أن يقوم باجتذابهم بمفرده، وهذا ما أيدته إجابات أفراد العينة الأولى حيث بلغ متوسط إجابات أفراد العينة /3.95/، كما أن تأييد العينة الثانية كان مرتفع حيث بلغ متوسط إجابات أفرادها /4.50/، ومن الشكل البياني أدناه يتبين أن نسبة الموافقين والموافقين بشدة بلغت حوالي 86.6% من إجمالي إجابات أفراد العينة.



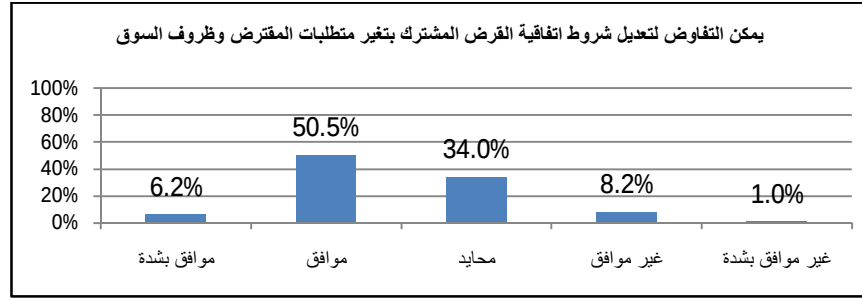
11. وحول اعتبار أن المشاركين في القرض المشترك مسؤولين بالتضامن عن مراقبة ومتابعة القرض المشترك جاءت نسبة التأييد متوسطة بمقارنة متوسط كلا العينة مع المتوسط المعياري، حيث بلغ متوسط إجابات أفراد العينة الأولى /3.48/ أما متوسط إجابات أفراد العينة الثانية فقد بلغ /3.22/، وكانت نسبة الموافقين والموافقين بشدة حوالي 59,8% كما هو مبين بالشكل أدناه.



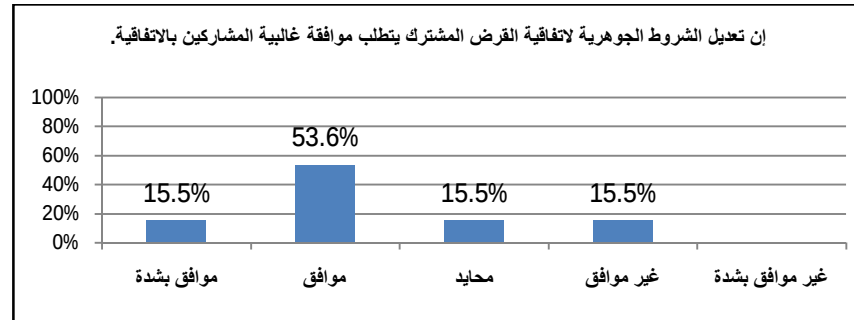
12. وفيما يتعلق بأهمية القرض المشترك في توظيف القطع الأجنبي لدى المصارف محلياً بتقديم التمويل للمشاريع الاستثمارية، كانت نسبة الموافقين والموافقين بشدة من إجابات أفراد العينة حوالي 69.1% من إجمالي إجابات أفراد العينة كما هو مبين بالشكل أدناه، وبلغ متوسط إجابات أفراد العينة الأولى /3.74/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية /3.81/ وهما يدلان على نسبة تأييد مرتفعة وفق للمتوسط المعياري.



13. من المزايا التي تتضمنها اتفاقية القرض المشترك هي إمكانية تعديل شروط الاتفاقية بما يتوافق مع تغير متطلبات المقترض والسوق، وكما هو مبين في الشكل أدناه بلغت نسبة الموافقين والموافقين بشدة حوالي 56.7% وهي نسبة تأييد جيدة، إلا أن درجة التأييد اختلفت بين العينتين، حيث بلغ متوسط إجابات أفراد العينة الأولى /3.65/ وهو يدل على تأييد مرتفع وفقاً للمتوسط المعياري، أما متوسط إجابات أفراد العينة الثانية فقد بلغ /3.28/ وهو يدل على درجة تأييد متوسطة مقارنة مع المتوسط المعياري.



14. من مزايا القرض المشترك أيضاً هو أن تعديل الشروط الجوهرية في الاتفاقية، كمعدل الفائدة وأقساط التسديد، يتطلب موافقة أغلبية المصارف المشاركة في الاتفاقية، وكانت نسبة الإجابات المؤيدة من موافق وموافق بشدة حوالي 69.1% من إجمالي إجابات أفراد العينة كما هو مبين في الشكل أدناه، وبلغ متوسط إجابات أفراد العينة الأولى /3.68/ أما متوسط إجابات العينة الثانية فقد بلغ /3.72/، وهذان المتوسطان يدلان على نسبة تأييد مرتفعة بالمقارنة مع المتوسط المعياري.



ثانياً: يعرض الجدول /14/ فقرات الاستبانة من الفقرة /15/ حتى الفقرة /30/ والتي خصصت لاختبار الفرضية الثانية، وقد قام الباحث بتحليل تلك البيانات الواردة في الجدول رقم /14/ من خلال احتساب المتوسط الحسابي لآراء عيني الدراسة والانحرافات المعيارية لها كما هو وارد في الجدول /15/ ثم قام بدراسة تحليلية لكل فقرة من الفقرات الخاصة بتلك الفرضية وذلك وفق ما يلي:

الجدول /14/ توزع عدد ونسب الإجابات عن الفقرات الخاصة بالفرضية الثانية

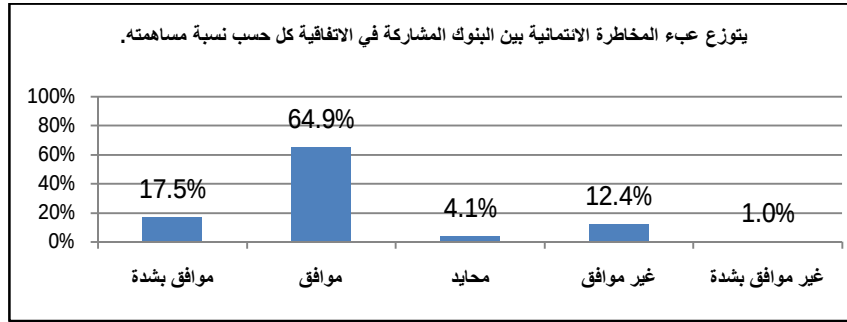
الفقرات	موافق بشدة		موافق		محايد		غير موافق		غير موافق بشدة		
	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار	النسبة	التكرار			
15	17	%17.5	63	%64.9	4	%4.1	12	%12.4	1	%1.0	يتوزع عبء المخاطرة الائتمانية بين البنوك المشاركة في الاتفاقية كل حسب نسبة مساهمته.
16	11	%11.3	49	%50.5	19	%19.6	18	%18.6	0		تتخفض درجة المخاطر المصرفية ضمن اتفاقية القرض المشترك.
17	18	%18.6	42	%43.3	18	%18.6	19	%19.6	0		كلما ازداد عدد المصارف المشاركة كلما انخفضت نسبة المخاطرة التي يتحملها كل طرف مشارك.
18	11	%11.3	33	%34.0	29	%29.9	22	%22.7	2	%2.1	اعتماد القرض المشترك على الفائدة العائمة (معدل فائدة السوق مضافاً لها نسبة ثابتة) يخفض من مخاطر أسعار الفائدة
19	8	%8.2	61	%62.9	20	%20.6	7	%7.2	1	%1.0	تساهم الشروط التقييدية ضمن اتفاقية القرض المشترك في تخفيض درجة المخاطرة التي يتضمنها القرض.
20	8	%8.2	40	%41.2	33	%34.0	16	%16.5	0		إن زيادة عدد المصارف المشاركة يشجع على الانضمام إلى تمويل القرض المشترك.
21	0		36	%37.1	32	%33.0	21	%21.6	18	%18.6	إن دفع المقرض لغرامة التسديد المسبق يساعد على تخفيض المخاطرة.
22	10	%10.3	26	%26.8	44	%45.4	14	%14.4	3	%3.1	إن وضع شرط يمكن من إلغاء اتفاقية القرض المشترك قبل البدء بمنح الائتمان من قبل المقرضين دون المقرض يساعد على تخفيض المخاطرة.
23	20	%20.6	55	%56.7	11	%11.3	11	%11.3	0		إن اختيار مدير القرض للمشاركين المحتملين ممن لديهم معرفة أو تجربة سابقة مع المقرض يساهم في تخفيض المخاطرة
24	31	%32.0	52	%53.6	6	%6.2	8	%8.2	0		الالتزام المقرض بشروط سحب الأموال (مهلة السحب ومبلغ السحب والتبليغ المسبق عن السحب وغيرها...) يساعد على نجاح اتفاقية القرض.
25	17	%17.5	63	%64.9	11	%11.3	6	%6.2	0		إن وجود فقرة للتعهدات التي يجب أن يقدمها المقرض إلى البنوك المشاركة (على سبيل المثال: عدم إجراء أي رهن أو حجز على أي من أصوله أو احتياطاته دون موافقة البنوك المقرضة) يساعد على تخفيض المخاطرة.
26	13	%13.4	38	%39.2	37	%38.1	8	%8.2	1	%1.0	يتحمل المصرف المدير في المراحل الأولى لإعداد اتفاقية القرض المشترك معظم المخاطر التشغيلية.
27	15	%15.5	39	%40.2	35	%36.1	8	%8.2	0		تتوقف درجة المخاطر التشغيلية على درجة تأهيل الكوادر لدى المصرف الوكيل في مراحل تنفيذ اتفاقية القرض أي بعد توقيع الاتفاقية.
28	6	%6.2	30	%30.9	46	%47.4	15	%15.5	0		تكون درجة المخاطرة التشغيلية عند البنوك المشاركة عدا المصرف المدير والمصرف الوكيل في مستوياتها الدنيا.
29	19	%19.6	37	%38.1	22	%22.7	19	%19.6	0		تعتبر مخاطر السمعة هي الأكثر تأثيراً على المشاركين في القرض لأن فشل اتفاقية القرض المشترك ستؤثر على سمعة البنوك المشاركة
30	13	%13.4	63	%64.9	16	%16.5	5	%5.2	0		يساعد القرض المشترك على الحد من المخاطر التي قد تتجم عن تركيز المعاملات أو عن التوسع في منح الائتمان لعميل واحد.

الجدول 15/ المتوسطات والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد العينة على الفقرات الخاصة بالفرضية الثانية

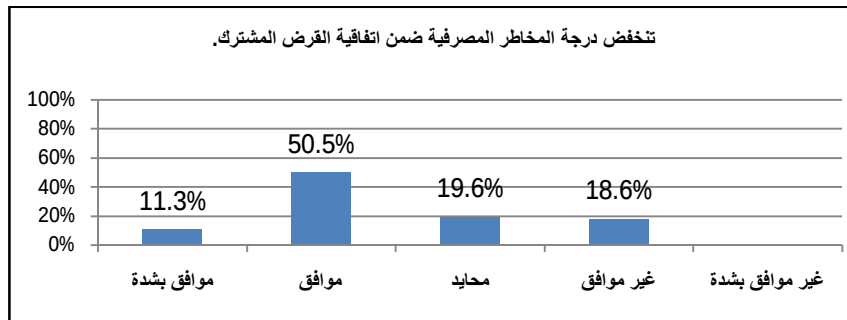
الفقرات	العينة الأولى		العينة الثانية		إجمالي أفراد العينة	
	العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر		العاملين في مديرية المفوضية		قيمة اختبار مان ويتي	
	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	U	P
15	3.89	0.81	3.78	1.04	1.0295	0.924
16	3.51	0.97	3.63	0.83	1.0015	0.749
17	3.55	1.06	3.72	0.89	0.96	0.517
18	3.20	0.97	3.50	1.08	0.866	0.164
19	3.77	0.75	3.56	0.80	0.889	0.179
20	3.40	0.88	3.44	0.84	1.0305	0.938
21	2.98	0.98	3.00	0.95	1.0375	0.984
22	3.31	1.03	3.19	0.74	0.9965	0.723
23	3.94	0.81	3.72	0.99	0.9165	0.291
24	4.05	0.91	4.19	0.69	0.991	0.677
25	3.91	0.80	4.00	0.57	0.9995	0.714
26	3.69	0.83	3.28	0.89	0.7895	0.041
27	3.63	0.80	3.63	0.94	1.034	0.961
28	3.35	0.86	3.13	0.66	0.8935	0.225
29	3.71	1.03	3.31	0.97	0.821	0.079
30	3.82	0.73	3.97	0.65	0.93	0.320
المتوسط العام	3.61		3.56			0.530

ومن الجدولين /14/ و /15/ نلاحظ ما يلي (مع التنويه بأن الباحث بدأ بالترقيم من الرقم /15/ ليتوافق مع ترقيم الفقرات الوارد ضمن الجدولين السابقين):

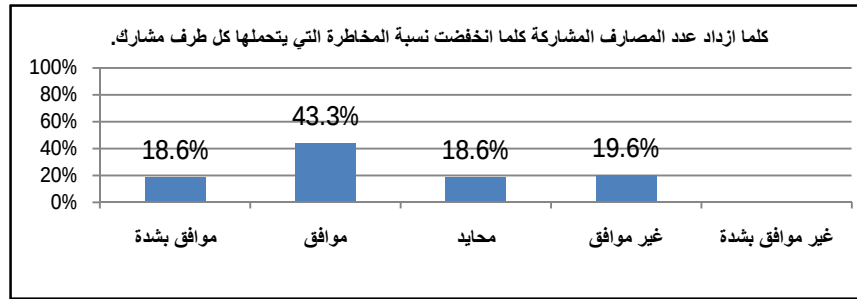
15. فيما يتعلق بتوزيع عبء المخاطرة الائتمانية بين البنوك المشاركة في الاتفاقية كل حسب نسبة مساهمته، كانت نسبة الموافقين بشدة والموافقين حوالي 82.4% من إجمالي إجابات أفراد العينة، كما هو مبين في الشكل أدناه، وهي نسبة مرتفعة مما يدل على نسبة تأييد عالية، ويؤكد ذلك متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الأولى والبالغ /3.89/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية البالغ /3.78/ (من الجدول /15/)، وهما أعلى من المتوسط المعياري (3.5 و 5) لنسبة التأييد المرتفعة.



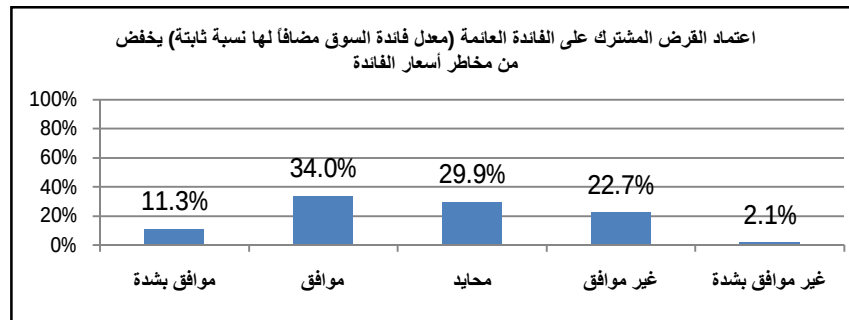
16. وفيما يتعلق بانخفاض درجة المخاطر المصرفية ضمن اتفاقية القرض المشترك، نلاحظ من الشكل أدناه أن نسبة الموافقين والموافقين بشدة بلغت حوالي 61.8% من إجمالي إجابات أفراد العينة، ويلاحظ من الجدول /15/ أن نسبة تأييد العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر ضمن العينة الأولى كانت عالية حيث بلغت /3.51/ وبلغ متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الثانية /3.63/ وهما أعلى من المتوسط المعياري لنسبة التأييد العالية، وبالتالي يمكن القول أن درجة المخاطرة المصرفية تنخفض ضمن اتفاقيات الإقراض المشترك.



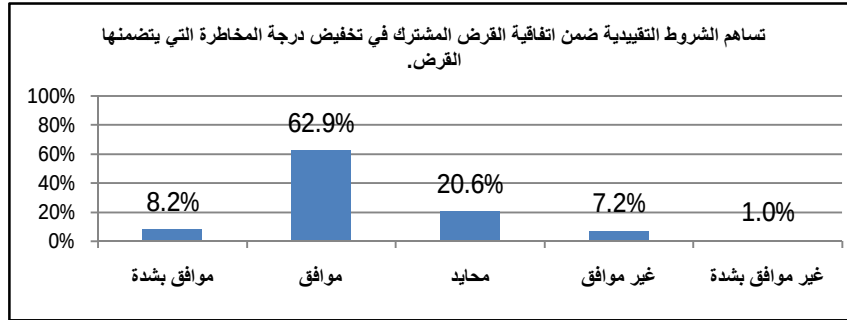
17. وعن التأثير الايجابي لزيادة عدد المصارف المشاركة في تخفيض نسبة المخاطرة التي يتحملها كل طرف مشارك، كانت نسب إجابات أفراد العينة كما هو مبين بالشكل أدناه ونلاحظ أن نسبة الموافقين والموافقين بشدة بلغت حوالي 61.9% وهي نسبة جيدة، كما أن متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الأولى بلغ /3.55/ كما أن متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الثانية بلغ /3.72/ وهما يعكسان نسبة تأييد مرتفعة بالمقارنة مع المتوسط المعياري الذي حدده الباحث، وبالتالي فإنه يمكن التأكيد على أن ازدياد عدد المصارف المشاركة سيساهم بتخفيض نسبة المخاطرة التي يتحملها كل بنك مشارك.



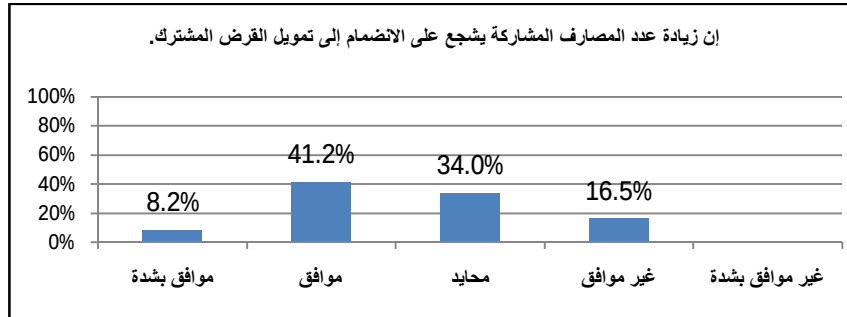
18. وعن اعتماد القرض المشترك على الفائدة العائمة (معدل فائدة السوق مضافاً لها نسبة ثابتة) ودوره في تخفيض مخاطر أسعار الفائدة، كانت نسبة إجابات إجمالي أفراد العينة الموافقين والموافقين بشدة حوالي 45.3% وهي نسبة غير مرتفعة، كما أن متوسط إجابات أفراد العينة الأولى بلغ /3.20/ وهو يدل على نسبة تأييد متوسطة بالمقارنة مع المتوسط المعياري، كما أن متوسط إجابات أفراد العينة الثانية بلغ /3.50/ وهو عند الحد الأدنى لدرجة التأييد العالية وفقاً للمتوسط المعياري، مما يعني أن سياسة اعتماد سعر الفائدة العامة لا يؤثر بشكل كبير على تخفيض مخاطر أسعار الفائدة نظراً لارتباطها بمعدل الفائدة في السوق.



19. وفيما يتعلق بمساهمة الشروط التقييدية ضمن اتفاقية القرض المشترك في تخفيض درجة المخاطرة التي يتضمنها القرض، نلاحظ من الشكل أدناه أن نسبة إجابات الموافقين والموافقين بشدة بلغت نسبتها 71.1% وهي نسبة جيدة ومرتفعة، كما أن متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الأولى بلغ /3.77/ ومتوسط إجابات أفراد العينة لثانية بلغ /3.56/، وهما يدلان على نسبة تأييد مرتفعة بالاستناد إلى المتوسط المعياري، وبالتالي فإن للشروط التقييدية دوراً في تخفيض المخاطرة التي يتضمنها القرض المشترك.

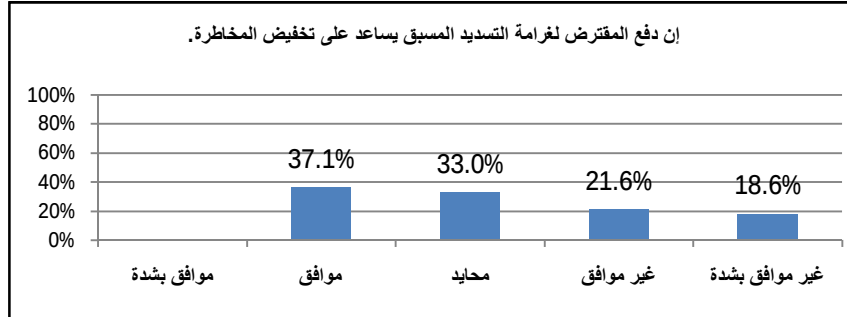


20. وحول تأثير زيادة عدد المصارف المشاركة على تشجيع الانضمام إلى تمويل القرض المشترك، كانت نسبة إجابات الموافقين والموافقين بشدة 49.2% من إجمالي إجابات أفراد العينة وهي نسبة غير مرتفعة، كما أن متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الأولى بلغ /3.40/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية بلغ /3.44/ وهذان المتوسطان يدلان على نسبة تأييد متوسطة بالاستناد إلى المتوسط المعياري والذي حدده الباحث (من 2.5 وأقل من 3.5)، وبالتالي لم يعطي المجيبين أهمية كبيرة لتأثير زيادة عدد المصارف المشاركة على تشجيع الانضمام إلى اتفاقية القرض المشترك.

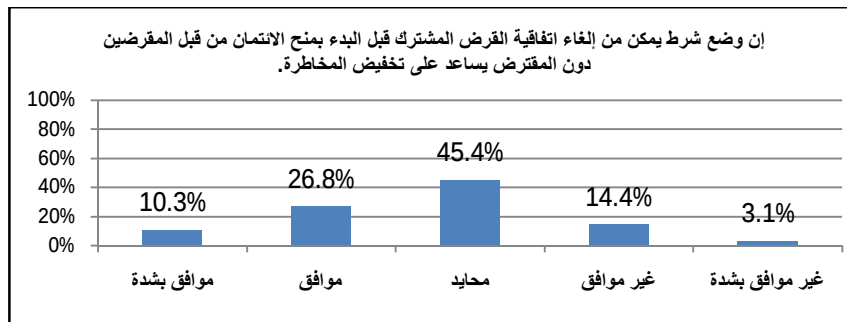


21. وفيما يتعلق بتأثير دفع المقترض لغرامة التسديد المسبق في المساعدة على تخفيض المخاطرة، من الشكل أدناه نلاحظ أنه لم يكن هناك أي من المجيبين أبدى موافقة شديدة وأن الموافقين

بلغت نسبتهم 37.1% فقط من إجمالي إجابات أفراد العينة، وبلغت نسبة غير الموافقين وغير الموافقين بشدة حوالي 40.2% وهي نسبة مرتفعة، كما أن متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الأولى بلغ /2.98/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية بلغ /3.00/، وهما يدلان على نسبة تأييد متوسطة بالمقارنة مع المتوسط المعياري، وبالتالي لم يعطي المجيبين الأهمية الكبيرة لتأثير دفع المقترض لغرامة التسديد المسبق في المساعدة على تخفيض المخاطرة.

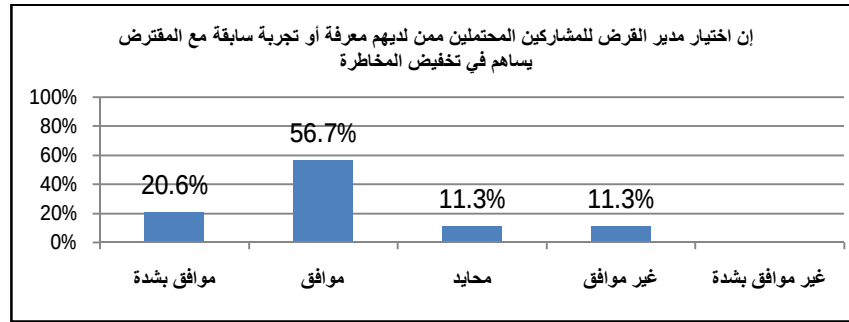


22. وفيما يتعلق بوضع شرط يمكن من إلغاء اتفاقية القرض المشترك قبل البدء بمنح الائتمان من قبل المقرضين دون المقترض سيساعد على تخفيض المخاطرة، كانت نسبة إجابات إجمالي أفراد العينة الموافقين والموافقين بشدة 37.1% وهي نسبة منخفضة نسبياً، كما أن متوسط إجابات أفراد العينة الأولى بلغ /3.31/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية بلغ /3.19/ وهما يعكسان نسبة تأييد متوسطة، وبالتالي لم يعطي المجيبين أهمية كبيرة لتأثير وضع شرط بإلغاء الاتفاقية من قبل المقرضين دون المقترض على تخفيض المخاطرة.

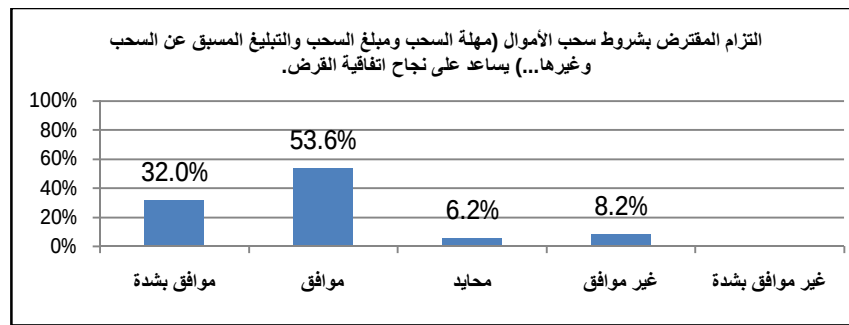


23. وفيما يتعلق باختيار مدير القرض للمشاركين المحتملين ممن لديهم معرفة أو تجربة سابقة مع المقترض وتأثيره في تخفيض المخاطرة، كانت نسبة إجابات إجمالي أفراد العينة الموافقين والموافقين بشدة حوالي 77.3% وهي نسبة مرتفعة، كما أن متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الأولى بلغ /3.94/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية بلغ /3.72/ وهذان المتوسطان

يدلان على نسبة تأييد مرتفعة مما يؤكد على تأثير اختيار مدير القرض للمشاركين المحتملين ممن لديهم معرفة وتجربة سابقة مع المقرض في تخفيض المخاطرة.

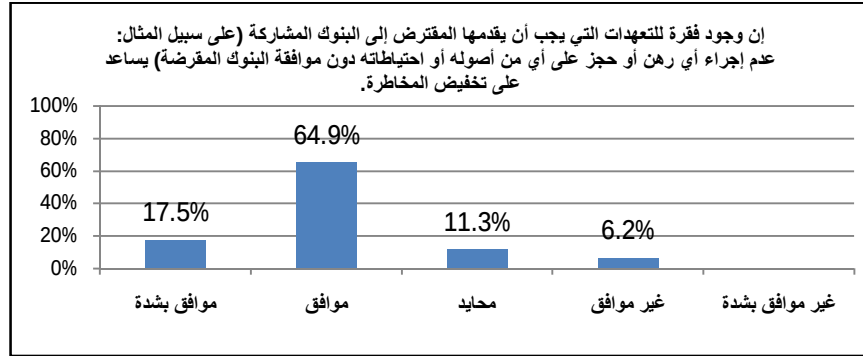


24. وحول مدى تأثير التزام المقرض بشروط سحب الأموال (مهلة السحب ومبلغ السحب والتبليغ المسبق عن السحب وغيرها...) في المساعدة على نجاح اتفاقية القرض، كانت نسبة إجمالي الأفراد الموافقين والموافقين بشدة 85.6% كما هو مبين في الشكل أدناه، كما أن متوسط إجابات أفراد العينة الأولى بلغ /4.05/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية بلغ /4.19/ وهما يعكسان نسبة تأييد مرتفعة بالاستناد إلى المتوسط المعياري، وبالتالي التزام المقرض بشروط سحب الأموال سيساعد على نجاح اتفاقية القرض، أي التخفيض من درجة المخاطرة.

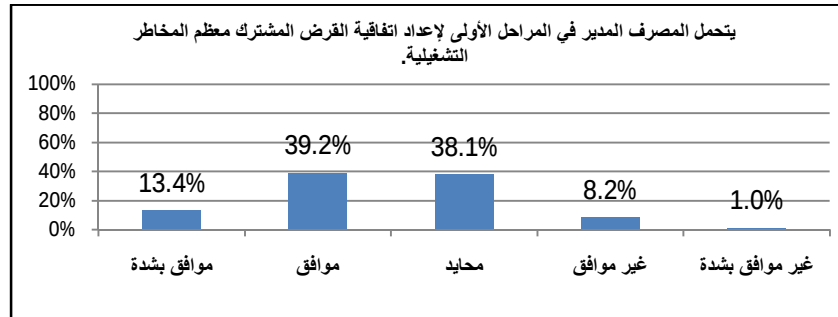


25. وحول وجود فقرة للتعهدات التي يجب أن يقدمها المقرض إلى البنوك المشاركة (على سبيل المثال: عدم إجراء أي رهن أو حجز على أي من أصوله أو احتياطياته دون موافقة البنوك المقرضة) ومساعدتها على تخفيض المخاطرة، كانت نسبة إجابات الموافقين بشدة والموافقين 82.4% من إجمالي إجابات أفراد العينة وهي نسبة مرتفعة، كما أن متوسط إجابات أفراد العينة الأولى الممثلة للعاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر بلغ /3.91/، كما أن متوسط إجابات أفراد العينة الثانية الممثلة للعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي

بلغ /4.00/ وهما يعكسان نسبة تأييد مرتفعة. وبالتالي فإن التعهدات ضمن اتفاقية القرض المشترك تساعد على تخفيض المخاطرة المصرفية.

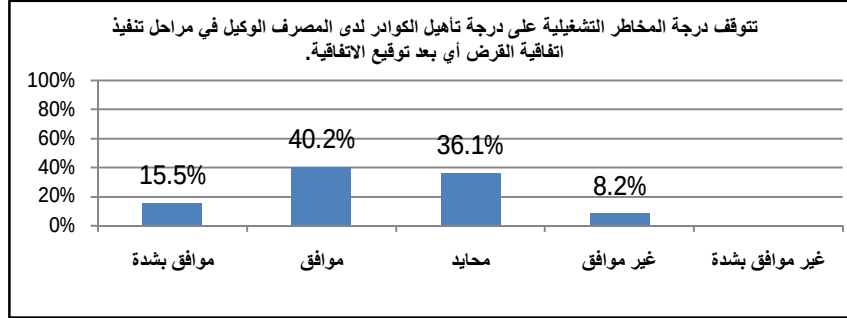


26. وفيما يتعلق بتحمل المصرف المدير في المراحل الأولى لإعداد اتفاقية القرض المشترك معظم المخاطر التشغيلية، كانت نسبة إجمالي أفراد العينة الموافقين والموافقين بشدة 52.6% وهي نسبة مقبولة، أما متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الأولى فقد بلغ /3.69/ وهو يدل على نسبة تأييد مرتفعة بالاستناد إلى المتوسط المعياري، أما متوسط إجابات أفراد العينة الثانية فقد بلغ /3.28/ مما يعكس نسبة تأييد متوسطة لدى العاملين في مديرية المفوضية مقارنة مع المتوسط المعياري، مما يعني أن العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر أعطت أهمية لدور المصرف المدير في المراحل الأولى لإعداد اتفاقية القرض المشترك لتحمله معظم المخاطر التشغيلية، وبالمقابل لم يعطي العاملين في مديرية المفوضية الأهمية الكبيرة لدور المصرف المدير في تحمل المخاطر التشغيلية في المراحل الأولى لإعداد الاتفاقية.

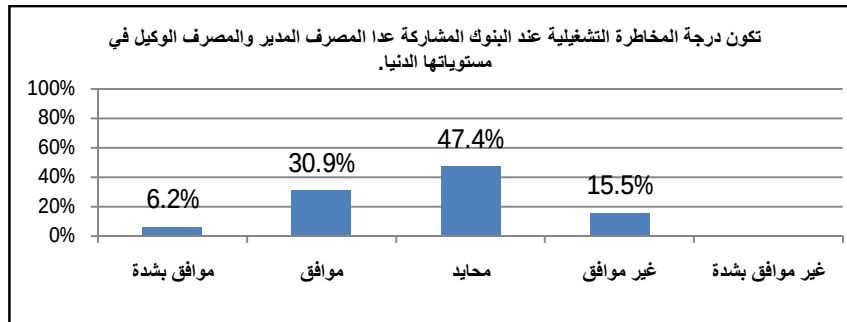


27. وفيما يتعلق بتوقف درجة المخاطر التشغيلية على درجة تأهيل الكوادر لدى المصرف الوكيل في مراحل تنفيذ اتفاقية القرض أي بعد توقيع الاتفاقية، كانت نسبة إجابات إجمالي أفراد

العينتين الموافقين والموافقين بشدة 55.7% وهي نسبة مقبولة، وكان متوسط إجابات أفراد العينة الأولى 3.63/ وهو نفس متوسط إجابات أفراد العينة الثانية (الجدول 15/) وهو يدل على نسبة تأييد مرتفعة بالمقارنة مع المتوسط المعياري. مما يعني أن تأهيل الكوادر لدى المصرف الوكيل سيكون لها الأثر على درجة المخاطرة التشغيلية التي سيتحملها المصرف.

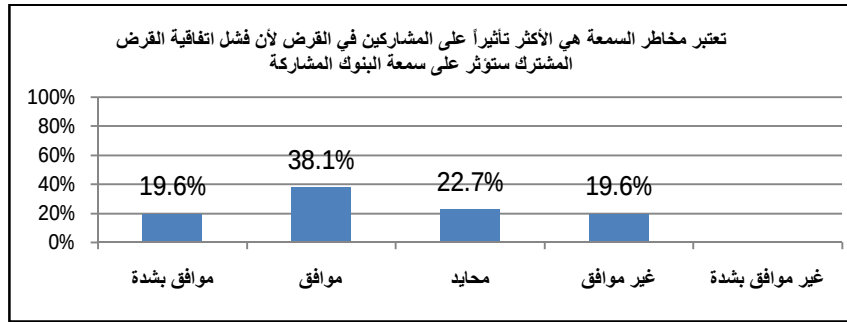


28. وفيما يتعلق بأن درجة المخاطرة التشغيلية عند البنوك المشاركة عدا المصرف المدير والمصرف الوكيل تكون في مستوياتها الدنيا، كانت نسبة الموافقين والموافقين بشدة 37.1% من إجمالي إجابات أفراد العينة، وبلغ متوسط إجابات إجمالي أفراد العينة الأولى 3.35/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية بلغ 3.13/ وذلك يدل على نسبة تأييد متوسطة بالاستناد إلى المتوسط المعياري. وبالتالي لم يعطي أفراد العينة التأييد الكبير بأن المخاطر التشغيلية تكون بحدودها الدنيا عند المصارف المشاركة.

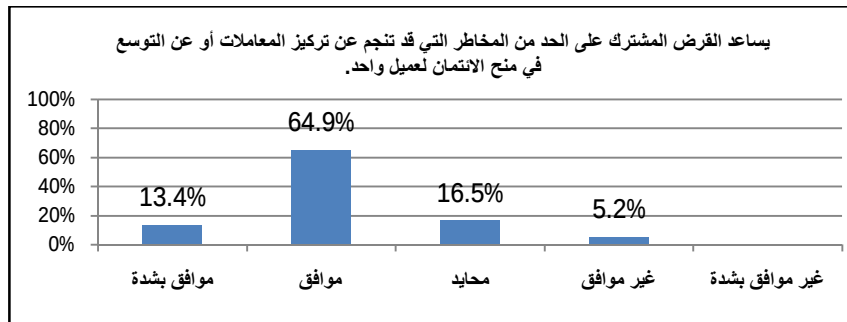


29. وفيما يتعلق باعتبار مخاطر السمعة أنها الأكثر تأثيراً على المشاركين في القرض لأن فشل اتفاقية القرض المشترك ستؤثر على سمعة البنوك المشاركة، كانت نسبة الموافقين والموافقين بشدة 57.7% من إجمالي إجابات أفراد العينتين كما هو مبين بالشكل أدناه، وكان متوسط إجابات أفراد العينة الأولى 3.71/ و متوسط إجابات أفراد العينة الثانية 3.31/ وهما يدلان

على نسبة تأييد مرتفعة وبالتالي يمكن اعتبار مخاطر السمعة على أنها من أهم المخاطر التي يتعرض لها البنوك المشاركة في اتفاقية القرض المشترك.



30. وفيما يتعلق بمساعدة القرض المشترك على الحد من المخاطر التي قد تنجم عن تركيز المعاملات أو عن التوسع في منح الائتمان لعميل واحد، كانت نسبة المجيبين الموافقين بشدة والموافقين 78.3% من إجمالي إجابات أفراد العينتين، وكان متوسط الإجابات لأفراد العينة الأولى /3.82/ ومتوسط إجابات أفراد العينة الثانية /3.97/ وذلك يعكس نسبة تأييد مرتفعة، وبالتالي يمكن القول أن القرض المشترك له دور في الحد من المخاطر التي قد تنجم عن تركيز المعاملات أو عن التوسع في منح الائتمان لعميل واحد.



ثالثاً: بالعودة إلى الجدولين /13/ و /15/ نلاحظ نتائج اختبار مان ويتي لاختبار الفروق الجوهرية بين آراء أفراد عيني الدراسة، حيث أن قيمة (P) المحسوبة والتي تمثل مستوى دلالة الاختبار كانت في غالبية فقرات الاستبانة التي أجاب عليها أفراد العينتين أعلى من مستوى دلالة رفض الفرضية العدمية (مستوى المعنوية (0.05))، وهو يدل على عدم وجود اختلافات ذات دلالة إحصائية بين إجابات أفراد العينتين.

المبحث الرابع

اختبار فرضيات الدراسة

وقد قام الباحث باختبار فرضيات الدراسة بعد تحليل نتائج الدراسة على النحو التالي:

- اختبار الفرضية الأولى:

وتتص هذه الفرضية: " لا تعتبر القروض المشتركة أداة مصرفية تفضيلية بما تضمنه من مزايا مقارنة بالقروض غير المشتركة، بالنسبة للقروض ذات الأحجام الكبيرة"، ومن الجدول رقم/13/ نلاحظ أن متوسط إجابات أفراد العينة الأولى الممثلة للعاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر بلغ /3.78/ وهو مساو لمتوسط إجابات أفراد العينة الثانية الممثلة للعاملين في مصرف سورية المركزي، وبالتالي يكون المتوسط العام لإجابات أفراد العينتين /3.78/ وهو أكبر من المتوسط المعياري للتأييد المرتفع والمعتمد في هذه الدراسة (من 3.5 إلى 5) مما يدل على وجود درجة تأييد عالية للمزايا التي يتمتع بها القرض المشترك والتي تناولتها فقرات الاستبانة من الفقرة /1/ حتى الفقرة /14/. وبذلك يتم رفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة التي تنص على أن القرض المشترك يعتبر أداة مصرفية تفضيلية بما يتضمنه من مزايا وخصائص مقارنة مع القروض غير المشتركة، بالنسبة للقروض ذات الحجم الكبير.

- اختبار الفرضية الثانية:

وتتص هذه الفرضية: " لا تساهم القروض المشتركة في توزيع المخاطر المصرفية التي يتحملها البنك المقرض ضمن اتفاقية القرض المشترك"، وبالعودة إلى الجدول رقم /15/ نلاحظ أن وسطي إجابات العينة الأولى الممثلة للعاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر قد بلغ /3.61/ وهو متوسط أعلى من المتوسط المعياري لدرجة التأييد العالية المعتمد في الدراسة، كما أن متوسط إجمالي إجابات العينة الثانية المتمثلة بالعاملين لدى مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي قد بلغ /3.56/ وهو أيضاً أعلى من المتوسط المعياري المعتمد في الدراسة، كما أن متوسط إجمالي إجابات أفراد العينتين قد بلغ /3.59/ وهو أعلى من المتوسط المعياري لنسبة التأييد العالية المعتمد في الدراسة، مما يعني رفض للفرضية العدمية الثانية وقبول الفرضية البديلة

التي تنص: تساهم القروض المشتركة في توزيع المخاطر المصرفية التي يتحملها البنك المقرض ضمن اتفاقية القرض المشترك.

- اختبار الفرضية الثالثة:

تنص هذه الفرضية: "لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول اعتبار القرض المشترك أداة مصرفية تفضيلية." وبالعودة إلى الجدول رقم 13/ الذي يتضمن نتائج اختبار مان ويتني للفرقات المخصصة للفرضية الأولى من الفقرة 1/ حتى الفقرة 14/ نلاحظ أن قيمة مستوى دلالة الاختبار (P) أصغر من مستوى دلالة رفض الفرضية العدمية /0.05/ بالنسبة للفرقات التالية:

- تسمح القروض المشتركة بتقديم التسهيل الائتماني لجهات يصعب على البنك بمفرده اجتذابهم.

- يمكن التفاوض لتعديل شروط اتفاقية القرض المشترك بتغيير متطلبات المقرض وظروف السوق.

لهذا نرفض الفرضية العدمية بالنسبة لهاتين الفقرتين ونقبلها بالنسبة لباقي الفقرات حيث كان مستوى دلالة الاختبار (P) أكبر من مستوى دلالة رفض الفرضية العدمية. وبالعودة إلى الجدول رقم 13/ نلاحظ أن المتوسط العام لقيمة مستوى دلالة الاختبار (P) بلغ /0.299/ وهو أكبر من مستوى دلالة رفض الفرضية العدمية مما يعني قبول الفرضية الثالثة أي أنه لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول اعتبار القرض المشترك أداة مصرفية تفضيلية.

- اختبار الفرضية الرابعة:

تنص هذه الفرضية: "لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول مساهمة القرض المشترك في توزيع المخاطر المصرفية." وبالعودة إلى الجدول رقم 15/ الذي يتضمن نتائج اختبار مان ويتني للفرقات المخصصة للفرضية الثانية من

الفقرة /15/ حتى الفقرة /30/ نلاحظ أن قيمة مستوى دلالة الاختبار (P) أصغر من مستوى دلالة رفض الفرضية العدمية /0.05/ بالنسبة للفقرة التالية:

- يتحمل المصرف المدير في المرحل الأولى لإعداد اتفاقية القرض معظم المخاطر التشغيلية.

لهذا نرفض الفرضية العدمية بالنسبة لهذه الفقرة ونقبلها بالنسبة لباقي الفقرات حيث كان مستوى دلالة الاختبار (P) فيها أكبر من مستوى دلالة رفض الفرضية العدمية. وبالعودة إلى الجدول رقم /15/ نلاحظ أن المتوسط العام لقيمة مستوى دلالة الاختبار (P) بلغ /0.530/ وهو أكبر من مستوى دلالة رفض الفرضية العدمية مما يعني قبول الفرضية الرابعة أي أنه لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول مساهمة القرض المشترك في توزيع المخاطر المصرفية.

المبحث الخامس النتائج والتوصيات

أولاً: نتائج الدراسة:

بعد إجراء التحليل الإحصائي المطلوب، واختبار الفرضيات، إضافة إلى ما تم عرضه في الجانب النظري للدراسة توصل الباحث إلى النتائج التالية:

أولاً: تتمتع القروض المشتركة بمزايا تفضيلية من وجهة نظر العاملين في إدارة المخاطر وإدارة الائتمان لدى المصارف والعاملين في مفوضية الحكومة ومن أهم هذه المزايا:

- 1- تعتبر القروض المشتركة من الأدوات المصرفية التي تساهم بتوفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية والتي تعتبر المساهم الأكبر في تحقيق التنمية في الاقتصاد.
- 2- يؤمن القرض المشترك تنويع في الإيرادات التي تحصل عليها المصارف المشاركة نتيجة العمليات التي تتضمنها اتفاقية القرض المشترك والتي يتم توزيعها على كافة المصارف المشاركة كل حسب دوره ونسبة مساهمته في تمويل القرض.
- 3- يؤمن القرض المشترك تعزيز العلاقات بين المصارف من خلال تبادل الخبرات والمعلومات بين المصارف المشاركة، كما يساعد على تعزيز العلاقة بين المصارف والعملاء في السوق مما يساهم في توسيع قاعدة الزبائن لدى المصرف ويفتح المجال للدخول إلى أسواق وقطاعات جديدة لمنح الائتمان.
- 4- يؤمن القرض المشترك استثمار السيولة الفائضة لدى المصارف من خلال المشاركة بمنح تسهيلات وقروض كبيرة الحجم والتي تمتاز بدرجة مخاطرة منخفضة ومردود جيد، دون أن يسبب ذلك في تجاوز الحدود الائتمانية الموضوعة من قبل مجلس النقد والتسليف.
- 5- تمتاز اتفاقية القرض المشترك بالتفصيل والتدقيق والوضوح لكل جزئية تتعلق بالقرض، سواء من ناحية تعريفها للمشاركين وطبيعة العلاقة فيما بينهم، وتحديد معدل الفائدة ونسبة العمليات والغرامات خلال فترة القرض، وجدول تسديد القرض وغيرها من

- التفاصيل التي ترد ضمن الاتفاقية. وتمتاز أيضاً بالمرونة من حيث إمكانية تعديل الشروط الواردة فيها إذا ما ارتأت المصارف المشاركة ضرورة لذلك.
- 6- يساعد القرض المشترك على توظيف القطع الأجنبي المتوفر لدى المصارف وخاصة أن عملية تمويل المشاريع الكبيرة يتطلب منح القطع الأجنبي لتأمين احتياجات المشروع.
- ثانياً: أجمع أفراد العينتين على أن القرض المشترك يساهم في توزيع المخاطرة المصرفية بين البنوك المشاركة وفق ما يلي:
- 1- تختلف نسبة المخاطرة التي قد يتحملها كل مصرف مشارك في الاتفاقية وذلك وفق للدور الذي يقوم به أو وفق لنسبة المساهمة في تمويل القرض، وكلما ازداد عدد المصارف المشاركة كلما انخفضت درجة المخاطرة التي يتحملها كل مصرف..
 - 2- التشدد في شروط اتفاقية القرض المشترك الهدف منه في الأساس هو الحماية لمصالح كافة البنوك المشاركة في تمويل القرض، كما أن حجم التمويل الكبير يتطلب ضمانات أكبر وتشدد أكثر في الشروط والرقابة والمتابعة خلال مراحل تنفيذ الاتفاقية. وبالتالي يساهم ذلك في تخفيض المخاطرة الإجمالية ضمن اتفاقية القرض المشترك.
 - 3- إن المراحل السابقة لإعداد اتفاقية القرض المشترك المتمثلة بصياغة شروط الاتفاقية وتحديد المشاركين المحتملين، والتي تقع على عاتق المصرف المدير للقرض المشترك، سيكون لها الدور الكبير في تخفيض المخاطرة الإجمالية في اتفاقية القرض.
 - 4- وفي مرحلة تنفيذ اتفاقية القرض المشترك سيكون لدور المصرف الوكيل الأثر الأكبر في تخفيض المخاطرة المصرفية، فمهما كانت هيكلية القرض المشترك مدروسة ودقيقة إن لم يقوم المصرف الوكيل بدوره بصورة صحيحة لن تنجز اتفاقية القرض المشترك كما هو مخطط لها.
 - 5- تعتبر مخاطر السمعة هي الأكثر تأثيراً على المشاركين في القرض المشترك، لأن فشل الاتفاقية سيفقد الثقة بالمصرف المدير الذي قام بوضع شروط الاتفاقية وبالمصرف الوكيل

الذي قام بإدارة القرض في مراحل تنفيذه وبكافة المصارف التي شاركت بتمويل الاتفاقية، لأن عملية مشاركتها لن تأتي إلا بعد دراسة لهذه الاتفاقية.

6- إن المشاركة في تمويل اتفاقية قرض مشترك تساعد المصرف على الحد من المخاطر التي قد تتجم عن تركيز المعاملات لديه ضمن قطاع أو مجال معين، فيساعد على تنويع المحفظة الاستثمارية لدى البنك وبالتالي تخفيض المخاطرة.

ثانياً: التوصيات:

بعد عرض الجانب النظري للدراسة والتحليل الإحصائي ونتائج الدراسة يورد الباحث التوصيات التالية:

1- ضرورة تركيز الاهتمام بشكل أكبر على اتفاقيات الإقراض المشتركة خصوصاً خلال الفترة الحالية، التي تشهد تشدداً كبيراً في عمليات منح الائتمان الصغير نتيجة الأزمة المالية العالمية، وبالتالي يمكن أن يستحوذ الائتمان الممنوح للمشاريع الكبيرة المكانة الأكبر في المستقبل القريب والتي يعتبر القرض المشترك من أهم الأدوات المصرفية المستخدمة لتمويلها..

2- ضرورة توجيه الجهات المعنية الاهتمام الأكبر إلى القروض المشتركة نظراً لكونها تمثل أحد الأدوات المصرفية الجيدة التي تمكن المصارف من استثمار السيولة المتوفرة لديها دون تجاوز الحدود الائتمانية الموضوعة من قبل السلطات النقدية ممثلةً بمجلس النقد والتسليف ومصرف سورية المركزي.

3- ضرورة توفير القاعدة القانونية والرقابية الناضجة لعمليات الإقراض المشترك وذلك من خلال وضع دليل أو تعليمات خاصة بالمخاطر التي تتضمنها اتفاقيات الإقراض المشترك من قبل مصرف سورية المركزي، مع الأخذ بعين الاعتبار آراء ووجهات نظر الجهات المعنية في المصارف السورية وتجارب الدول الأخرى في هذا المجال.

4- ضرورة توفير التدريب المناسب للكوادر المصرفية على إدارة مثل هذا النوع من القروض بكافة مراحله لدى جميع المصارف السورية الخاصة منها والعامة.

المراجع

المراجع باللغة العربية

1- الكتب:

1. رضا، عبد المعطي - جودة، محفوظ أحمد: 1999، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان -
2. آل علي، رضا صاحب أبو أحمد: 2002، إدارة المصارف مدخل تحليلي وكمي معاصر - دار الفكر للطباعة - بيروت
3. الزبيدي، حمزة محمود: 2002، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني - الوراق للنشر والتوزيع - عمان الأردن
4. حبش، محمد سمير: 2002، إدارة العمليات المصرفية الدولية (تطبيقات عملية) - مكتبة شومان - الأردن
5. الحاج، طارق: 2002، مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر - عمان الأردن
6. السيسى، صلاح الدين حسن: 2004، قضايا مصرفية معاصرة (الائتمان المصرفي - الضمانات المصرفية - الاعتمادات المستندية) - دار الفكر العربي - القاهرة مصر
7. د. شكري، ماهر كنج - عوض، مروان: 2004، المالية الدولية العملات الأجنبية والمشتقات المالية بين النظرية والتطبيق - معهد الدراسات المصرفية عمان الأردن
8. د. عبد الحميد، عبد المطلب: 2005، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها - الدار الجامعية القاهرة.
9. شاكر، جمال محمد: 2005، المرشد في التحليل الإحصائي للبيانات باستخدام SPSS - الدار الجامعية - مصر
10. د. سلطان، محمد سعيد: 2005، إدارة البنوك - دار الجامعة الجديدة الإسكندرية
11. د. حشاد، نبيل: 2005، دليلك إلى إدارة المخاطر المصرفية - اتحاد المصارف العربية (مجلد)

12. عبد المجيد، عبد المطلب: 2005، العولمة واقتصاديات البنوك - الدار الجامعية - مصر
13. الشعار، محمد نضال: 2006، أسس العمل المصرفي - حقوق النشر والطبع للمؤلف - حلب سورية
14. عقل، مفلح: 2006، وجهات نظر مصرفية (الجزء الثاني) - مكتبة المجتمع العربي - عمان - الأردن
15. عبد الله، خالد أمين - طراد، إسماعيل إبراهيم: 2006، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية - دار وائل للنشر والتوزيع - عمان - طبعة أولى
16. عجام، ميثم: 2006، التمويل الدولي - دار زهران للنشر - الأردن
17. شلهوب، علي محمد: 2007، شؤون النقود وأعمال البنوك - دار شعاع للنشر - دمشق
18. ناشد، سوزي عدلي: 2007، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي - منشورات الحلبي الحقوقية - بيروت لبنان
19. الخطيب، سمير: 2007، قياس وإدارة المخاطر في البنوك - منشأة المعارف - مصر
20. فيربر، اسماء: 2007، كل شيء عن الاستثمار - مطبعة جرير - السعودية
21. د. عبد العال، طارق: 2007، إدارة المخاطر - الدار الجامعية - مصر
22. د. النعيمي، عدنان تايه - د. التميمي، أرشد فؤاد: 2008، التحليل والتخطيط المالي (اتجاهات معاصرة) - دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع - الأردن
23. د. شهاب، عماد أمين: 2008، خريطة طريق تطبيق بازل II في المصارف العربية - الاتحاد العام لغرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية
24. آل شبيب، دريد كامل: 2009، مقدمة في الادارة المالية المعاصرة - دار المسيرة - الأردن
25. آل شبيب، دريد كامل: 2009، الاستثمار والتحليل الاستثماري - دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع - الأردن

26. حدة، رايس: 2009، دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية، إيتراك للطباعة والنشر - مصر

2- الرسائل الجامعية

1. أبو عبيد، جمال أحمد حسين: 2003، القروض المتعثرة لدى البنوك التجارية الأردنية " الأسباب والآثار والحلول الممكنة " - رسالة دكتوراه - جامعة عمان العربية للدراسات العليا
2. خضير، خالد حسين: 2003، مخاطر العمليات بين البنوك - دراسة ميدانية - رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير - جامعة عمان العربية للدراسات العليا.
3. فريحات، زياد محمود: 2004، المخاطر التشغيلية ومنهجية إدارتها لدى البنوك العاملة في الأردن، جامعة عمان العربية للدراسات العليا
4. الخطيب، منال إبراهيم: 2004، تكلفة الائتمان المصرفي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية - رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير - جامعة حلب
5. أحمد، وفاء: 2005، إطار محاسبي مقترح للرقابة الفورية على المخاطر في البنوك التجارية، رسالة دكتوراة، قسم المحاسبة والمراجعة، جامعة عين شمس، مصر.
6. عمر، لما محمد جميل: 2005، المخاطر المصرفية وأثرها على التسهيلات الائتمانية للبنوك التجارية الأردنية لفترة 1988-2002، جامعة آل البيت، عمان - الأردن.
7. غنام، ريم: 2005، دور مصرف سورية المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى وآلية تفعيله، رسالة ماجستير جامعة تشرين
8. أبو رحمة، سيرين سميح: 2007، اتفاقية بازل (المضمون - الأهمية - الأبعاد - التأثيرات - التحديات) - رسالة ماجستير - الجامعة الإسلامية - غزة

3- المجلات والدوريات:

1. د. مطر، محمد: 1996، أهمية التحليل الاستراتيجي للائتمان في اتخاذ قرارا الإقراض طويلة الأجل – مجلة البنوك في الأردن – العدد الأول كانون الثاني
2. د. مطر، محمد: 1997، العناصر الأساسية لتحليل الائتمان – البنوك في الأردن - العدد الثاني / آذار/
3. د. منصور، علي: 2001، السياسة الاقتراضية للبنوك المتخصصة في الجمهورية اليمنية – مجلة عدن للعلوم الاجتماعية والإنسانية – المجلد الرابع – العدد الثامن – يوليو- ديسمبر
4. د. الشواربي، عبد الحميد: 2002، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية – منشأة المعارف الإسكندرية
5. سنقرط، سامر: 2002، منهجية التصنيف الائتماني للمصارف - البنوك في الأردن العدد العاشر المجلد الحادي والعشرون / تشرين الثاني
6. د. صادر، مكرم: 2002، الصناعة المصرفية العربية في مواجهة متطلبات اتفاقية بازل الجديدة لكفاية الأموال الخاصة - مجلة اتحاد المصارف العربية
7. حجبر، إسماعيل: 2003، تحليل المخاطر الائتمانية وهيكلية الائتمان – البنوك في الأردن – العدد العاشر- المجلد الثاني والعشرين – كانون الأول
8. اتحاد المصارف العربية – 2004، مقالة: بازل II مبادئ ادارة المخاطر الائتمانية – عدد شهر شباط /
9. د. حشاد، نبيل: 2005، إدارة المخاطر المصرفية والمالية – اتحاد المصارف العربية – آب
10. بدران، علي: 2006، أهمية التصنيف الائتماني للحد من مخاطر الديون في المصارف – مجلة اتحاد المصارف العربية – آذار
11. د. الدغيم، عبد العزيز – وآخرون: 2006، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض المصرفي بالتطبيق على المصرف الصناعي السوري - مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (28) العدد (3)

12. حمود، مازن: 2007، أزمة الرهن العقاري عالية المخاطر في الولايات المتحدة الأمريكية (أخطاء – تداعيات – دروس) - النشرة المصرفية العربية – الفصل الثالث - اتحاد المصارف العربية
13. الشمري، صادق راشد: 2008، الأزمة المالية إلى أين؟ - النشرة المصرفية العربية (الفصل الرابع) – اتحاد المصارف العربية
14. د. قندح، عدلي: 2008، الأزمة المالية العالمية (أبرز خطط الإنقاذ المالي) – النشرة المصرفية العربية (الفصل الرابع) – اتحاد المصارف العربية
15. دائرة المجلة والبحوث: 2008، المنطقة العربية والأزمة المالية العالمية (التداعيات والدروس المستفادة) – النشرة المصرفية العربية (الفصل الرابع) – اتحاد المصارف العربية
16. عالم المال – 2008 -مقابلة مع السيد سلطان الزعبي مدير عام البنك الدولي للتجارة والتمويل – العدد 11/ كانون الثاني

4- المؤتمرات الدولية والملتقيات

1. د. الشماع، خليل: 2006، محاضرات حول القروض المشتركة – الأكاديمية العربية للعلوم المصرفية بالتعاون مع اتحاد المصارف الأمريكية
2. د. الكراسنة، إبراهيم: 2006، أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر – معهد السياسات الاقتصادية صندوق النقد العربي

5- القوانين والأنظمة والتقارير

1. قانون النقد الأساسي في سورية رقم 23 لعام 2002 المادة 85 من موقع مصرف سورية المركزي www.bcs.gov.sy
2. جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين (الأردن) 2006، المعايير الدولية لاعداد التقارير المالية – المعيار 30

6- الانترنت:

1. النجار، فايق جبر، مقالة من الإنترنت
www.bab.com/articles/full_article.cfm?id=8589
3. د. العطيفي، أمينة: 2003، خطوات ضرورية لاستمرار نجاح القرض المشترك والبنك المدير - مقالة في جريدة الأهرام - مصر
www.ahram.org.eg/Archive/2003/4/22/ECON4.HTM
2. د. شلبي، ماجدة احمد: الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير لجنة بازل - الدليل الالكتروني للقانون العربي - www.arablawninfo.com
3. د. المناعي، جاسم: الأزمة المالية العالمية ورب ضارة نافعة - صندوق النقد العربي - مقالة على الانترنت www.amf.org.ae
4. النشرة الربعية لمصرف سورية المركزي العدد 3-4 عام 2008 www.bcs.gov.sy
5. موقع مصرف سورية المركزي الالكتروني - قرارات مجلس النقد والتسليف - www.bcs.gov.sy
6. عبد الرحمن، محمد: <http://www.shbabmisr.net/XPage.asp?browser=View&EgyxpID=8590&xp1>
7. <http://www.ameinfo.com/ar-107010.html>

English Resource

1- Books, Periodicals and Articles

1. Salvatore, Dominick: 2001, Managerial Economics - McCraw - Hill, Inc.
2. Institutional markets section, reserve bank of Australia: 2005, article - Syndicated Lending

3. Sufi, Amir: 2005, Agency and Renegotiation in Corporate Finance: Evidence from Syndicated Loans - JOB MARKET PAPER - Massachusetts Institute of Technology
4. Jones, Jonathan D. & others: 2005, AGENT BANK BEHAVIOR IN BANK LOAN SYNDICATIONS - The Journal of Financial Research – Blackwell publishing limited
5. Heffernan, Shelagh: 2005, Modern Banking – John Wiley & Sons, Ltd
6. Oakley, David: 2008, System cloud over Syndicated Loans – Article in The Financial Times
7. Çukur, Sadık & others, 2008, The Effect of Syndication and Securitization Loan Agreements on the Value of Borrowers' Share Prices in an Emerging Market, International Research Journal of Finance and Economics

2- Researches

1. Dennis, Steven A. & others: 2000, SYNDICATED LOANS - California State University at Fullerton – SSRN paper
2. Lee, Sang Whi: 2001, HE SIZE AND COMPOSITION OF COMMERCIAL LENDING SYNDICATES - www.ssrn.com

3. Esty, Benjamin C. and Megginson, William L.: 2002, LEGAL RISK AS A DETERMINANT OF SYNDICATE STRUCTURE IN THE PROJECT FINANCE LOAN MARKET – www.ssrn.com
4. Esty, Benjamin C. & Megginson, William L.: 2002, CREDITOR RIGHTS, ENFORCEMENT, AND DEBT OWNERSHIP STRUCTURE: EVIDENCE FROM THE GLOBAL SYNDICATED LOAN MARKET – SSRN paper
5. Hallak, Issam: 2003, Why Borrowers Pay Premiums to Larger Lenders :Empirical Evidence from Sovereign Syndicated Loans - Center for Financial Studies- Goethe University Frankfurt
6. SMITH, BAKER A. : 2004, Maintaining the Support of the Bank Syndicate When Disaster Strikes - TURNAROUND MANAGEMENT – SSRN
7. François, Pascal & Missonier, Franck: 2005, The Agency Structure of Loan Syndicates – SSRN paper
8. Ivashina, Victoria: 2005, The Effects of Syndicate Structure on Loan Spreads - New York University
9. Vu, Tram: 2006, Loan Syndication, structure, loan pricing, covenants, and bank risk - Monash University, Australia
10. Cipriani, Marco & others: 2006, A New Era of International Financial Integration: Global, Market, and Regional Factors – SSRN paper

11. Hainz, Christa & Kleimeier, Stefanie: 2006, Project Finance as a Risk-Management Tool in International Syndicated Lending - Discussion Paper – University of Munich Germany & Maastricht University Netherlands
12. Godlewski, Christophe J.: 2007, The design of bank loan syndicates in Emerging Markets Economies - Faculty of Business and Economics, Louis Pasteur University – France
13. Sufi, Amir: 2007, Information Asymmetry and Financing Arrangements “Evidence from Syndicated Loans” – THE JOURNAL OF FINANCE
14. Houston, Joel - Itzkowitz, Jennifer and Naranjo, Andy: 2007, Borrowing beyond Borders: The Geography and Pricing of Syndicated Bank Loans- Department of Finance, Insurance, and Real Estate Warrington College of Business University of Florida
15. Gupta, Anurag & others: 2007, Liquidity in the Pricing of Syndicated Loans – SSRN paper
16. McCahery, Joseph & others: 2008, BANK REPUTATION IN THE PRIVATE DEBT MARKET - University of Amsterdam – SSRN
17. Godlewski, Christophe J.: 2008, Duration of loan arrangement and syndicate structure - University of Strasbourg, - France

18. Gatev, Evan: 2008, Liquidity Risk and Syndicate Structure - Journal of Banking and Finance.
19. Vu, Tram and Skully, Michael: 2008, Why Do Banks Syndicate Loans - Department of Accounting and Finance, Monash University
20. Panyagometh, Kamphol - S. Roberts Gordon: 2008. LOAN SYNDICATE STRUCTURE: EVIDENCE FROM EX POST RISK.
21. Haas, Ralph de and Horen, Neeltje van: 2009, The strategic behavior of banks during a financial crisis: Evidence from the syndicated loan market. European Bank for Reconstruction and Development (EBRD), Central Bank of the Netherlands (DNB).

3- Reports

1. Acharya, Viral – Hasan, Viftekhar and Saunders, Anthony: 2002, Should banks be diversified? Evidence from individual bank loan portfolios - BIS Working Papers
2. Gadanez, Blaise: 2004, The syndicated loan market: structure, development and implications - BIS Quarterly Review, December
3. Bank for International Settlements, 2006, International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards: A Revised Framework - (Comprehensive Version: June)

4. ALTUNBAS, YENER – GADANECZ, BLAISE and KARA, ALPER: 2006, The Evolution of Syndicated Loan Markets – THE SERVICE INDUSTRIES JOURNAL - SSRN
5. Report, 2006, BEST PRACTICE IN SYNDICATED LOANS , Barclays Capital, Bank in England www.barcap.com
6. Guerin, Charles A.: 2007, The Top 10 Surprising Things About Syndicated Loans - REAL ESTATE FINANCE – Aspen Publishers Inc

4- Internet Website

1. Hong Kong Monetary Authority, 2001, Supervisory policy manual – Syndicated lending ,
<http://www.info.gov.hk/hkma/eng/bank/spma/index.htm>
2. Reuters, Thomson: SYNDICATED LOANS REVIEW
<http://banker.thomsonib.com>
3. Kroll, Karen M.: 2005, Building a Strong Syndicated Credit Facility - Business Finance – <http://businessfinancemag.com/article/>
4. Article - Syndicated Loans Resemble Shared Taxis –
<http://www.whitecase.com/publications/detail.aspx?publication=131>
5. Nandy, Debarshi: 2007, Institutional Investment in Syndicated Loans - Electronic copy available at: <http://ssrn.com/abstract=966276>

6. Guidelines on Syndicated Loan Business, China Banking Regulation Commission, <http://www.cbrc.gov.cn/>
7. The making of syndicated deal,
<http://www.bofabusinesscapital.com/resources/capeyes/a08-02-115.html>
8. [http://www.sbnonline.com/Local/Article/84/78/7658/Loan syndication.aspx](http://www.sbnonline.com/Local/Article/84/78/7658/Loan_syndication.aspx)

السادة العاملين في مديرية إدارة المخاطر

السادة العاملين في مديرية إدارة الائتمان

السادة العاملين في مصرف سورية المركزي مديرية مفوضية الحكومة

تحية طيبة وبعد،

أرجو التكرم بتعبئة الاستبانة المرفقة، حيث يقوم الباحث بإجراء دراسة عن "القروض المشتركة وأثرها على توزيع المخاطر"، لنيل درجة الماجستير، وبهدف اختبار الفرضيات التي وضعها الباحث تم تصميم هذه الاستبانة. ويعتبر الباحث أن مشاركتكم الايجابية وإجاباتكم الدقيقة على الأسئلة التي يتضمنها الاستبيان سوف يكون لها الدور الرئيسي في انجاز هذه الدراسة وذلك تسهيلاً للوصول إلى نتائج من المتوقع أن تشكل إسهاماً فعالاً في تفعيل وإنجاح اتفاقيات القرض المشترك في القطر العربي السوري.

ويؤكد الباحث بأن المعلومات التي سوف يتم الحصول عليها من هذه الاستبانة سيتعامل معها بسرية تامة ولن تستعمل إلا لغايات البحث العلمي، وبالتالي ليس من الضروري ذكر الاسم الشخصي عند الإجابة على الاستبانة.

مع فائق الاحترام والتقدير لتعاونكم.

الباحث

كنان الصوص

كلية الاقتصاد جامعة دمشق

تعريفات:

- **القرض المشترك:** هو قرض كبير نسبياً يتم تأمينه بالنيابة عن المقترض وذلك عن طريق مجموعة من المصارف المقرضة، وتتسم القروض المشتركة بنفس السمات الأساسية التي تحملها القروض العادية مع بعض الاختلافات التي تقتضيها طبيعة هذه القروض من حيث تعدد أطرافها والتزاماتهم وحقوقهم.
- **المصرف المدير:** وهو البنك الذي يتفاوض مع المقترض على عقد القرض، ويقوم بتكوين مجموعة البنوك التي ستشارك في منح القرض، ويعمل على إجراءات ترتيب توقيع القرض. ويكون لديه دراية ومعرفة في سوق القروض المشتركة وعلى درجة عالية من الكفاءة الإدارية لإدارة مثل هذه القروض.
- **المصرف الوكيل:** وهو البنك الذي يعمل على تنسيق العلاقة بين المقترض والبنوك المشاركة، حيث يبدأ عمله من تاريخ توقيع الاتفاقية، وغالباً ما يكون المدير الرئيسي هو نفسه المصرف الوكيل.
- **الشروط التقيدية في اتفاقية القرض:** تتضمن اتفاقية القرض الأسس التي يتم الاعتماد عليها لسحب الأموال مثل مهلة السحب والمبلغ المحدد لكل سحب وآلية السحب والمدة الواجب إعلام المصرف الوكيل قبل القيام بالسحب، كما تتضمن الاتفاقية طريقة التسديد من حيث عدد ومبلغ أقساط التسديد وفترة السماح قبل التسديد والحالات التي يمكن فيها التسديد المسبق والالتزامات التي تترتب على المقترض نتيجة لذلك، كما تتضمن الاتفاقية ضرورة أن يقدم المقترض تأكيد على عدم وجود أية رهونات أو مصاريف على الأصل والعائدات العائدة له، وتأكيد على إكمال كل النواحي والإجراءات القانونية، وتعهد بعدم إجراء أي حجز أو رهن على أي من أصوله أو احتياطياته دون موافقة البنوك المقرضة على ذلك. ويختلف مضمون شروط الاتفاقية من قرض لآخر بناء على نتائج التفاوض بين مدير القرض والمقترض.

أولاً: فرضيات الدراسة:

1. لا تعتبر القروض المشتركة أداة مصرفية تفضيلية بما تضمنه من مزايا مقارنة بالقروض غير المشتركة، بالنسبة للقروض ذات الأحجام الكبيرة.
2. لا تساهم القروض المشتركة في توزيع المخاطر المصرفية التي يتحملها البنك المقرض ضمن اتفاقية القرض المشترك.
3. لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول اعتبار القرض المشترك أداة مصرفية تفضيلية.
4. لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية ما بين آراء العاملين في إدارة الائتمان وإدارة المخاطر لدى المصارف الخاصة والعاملين في مديرية المفوضية في مصرف سورية المركزي حول مساهمة القرض المشترك في توزيع المخاطر المصرفية.

ثانياً: معلومات شخصية

يرجى التكرم بوضع إشارة (√) أمام الاختيار المناسب:

– المؤهل العلمي:

- ☐ ثانوية فما دون ☐ بكالوريوس ☐ دبلوم دراسات عليا
☐ ماجستير ☐ دكتوراه
☐ شهادات مهنية أخرى – يرجى ذكرها

– التخصص العلمي:

- ☐ محاسبة ☐ علوم مالية ومصرفية ☐ إدارة أعمال ☐ اقتصاد
☐ أخرى – يرجى ذكرها

– العمل الذي تمارسه:

- ☐ إدارة المخاطر ☐ إدارة الائتمان ☐ مديرية المفوضية

– سنوات الخبرة في مجال عملك:

- ☐ أقل من خمس سنوات ☐ بين الخمس والعشر سنوات ☐ أكثر من عشر سنوات

ثالثاً: يرجى التكرم بوضع إشارة (√) في الحقل الذي تراه مناسباً:

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	
					1 تساهم مشاركة البنك في اتفاقية قرض مشترك في زيادة شهرة البنك.
					2 تساهم القروض المشتركة في تأمين التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية الكبيرة والتي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة.
					3 يساهم القرض المشترك في زيادة وتنويع الإيرادات بالنسبة للبنوك المشاركة من خلال العملات التي يتم الحصول عليها.
					4 يخفض القرض المشترك من النفقات الإدارية اللازمة لتجميع المعلومات وتقييم الضمانات والعمليات التحضيرية للقرض.
					5 تساعد القروض المشتركة البنوك المشاركة على إنشاء علاقات جيدة مع العملاء ضمن السوق.
					6 يتيح القرض المشترك ميزة تبادل الخبرات والمعلومات بين المصرف المدير والمصارف المشاركة.
					7 تساعد اتفاقية القرض المشترك على توفير السيولة اللازمة لتمويل القرض دون تجاوز الحدود الائتمانية الموضوعة من قبل البنك المركزي.
					8 يساهم تعدد المصارف المشاركة بالقرض في زيادة الرقابة على تنفيذ القرض.
					9 تعطي الشروط التقييدية في اتفاقية القرض المشترك ثقة أكبر بأن المقترض سيلتزم بالتسديد.
					10 تسمح القروض المشتركة بتقديم التسهيلات الائتمانية لجهات يصعب على البنك بمفرده اجتذابهم.
					11 يعتبر المشاركون في القرض مسؤولين بالتضامن عن مراقبة ومتابعة الجهة المقترضة.

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	
					12 تساعد القروض المشتركة على توظيف القطع الأجنبي المودع لدى المصارف محلياً بتقديم التمويل للمشاريع الاستثمارية التي تحتاج للقطع الأجنبي لممارسة نشاطها.
					13 يمكن التفاوض لتعديل شروط اتفاقية القرض المشترك بتغيير متطلبات المقرض وظروف السوق
					14 إن تعديل الشروط الجوهرية لاتفاقية القرض المشترك يتطلب موافقة غالبية المشاركين بالاتفاقية.
					15 يتوزع عبء المخاطرة الائتمانية بين البنوك المشاركة في الاتفاقية كل حسب نسبة مساهمته.
					16 تنخفض درجة المخاطر المصرفية ضمن اتفاقية القرض المشترك.
					17 كلما ازداد عدد المصارف المشاركة كلما انخفضت نسبة المخاطرة التي يتحملها كل طرف مشارك.
					18 اعتماد القرض المشترك على الفائدة العائمة (معدل فائدة السوق مضافاً لها نسبة ثابتة) يخفف من مخاطر أسعار الفائدة
					19 تساهم الشروط التقيدية ضمن اتفاقية القرض المشترك في تخفيض درجة المخاطرة التي يتضمنها القرض.
					20 إن زيادة عدد المصارف المشاركة يشجع على الانضمام إلى تمويل القرض المشترك.
					21 إن دفع المقرض لغرامة التسديد المسبق يساعد على تخفيض المخاطرة.
					22 إن وضع شرط يمكن من إلغاء اتفاقية القرض المشترك قبل البدء بمنح الائتمان من قبل المقرضين دون المقرض يساعد على تخفيض المخاطرة.
					23 إن اختيار مدير القرض للمشاركين المحتملين ممن لديهم معرفة أو تجربة سابقة مع المقرض يساهم في تخفيض المخاطرة

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	
					24 التزام المقترض بشروط سحب الأموال (مهلة السحب ومبلغ السحب والتبليغ المسبق عن السحب وغيرها...) يساعد على نجاح اتفاقية القرض.
					25 إن وجود فقرة للتعهدات التي يجب أن يقدمها المقترض إلى البنوك المشاركة (على سبيل المثال: عدم إجراء أي رهن أو حجز على أي من أصوله أو احتياطياته دون موافقة البنوك المقرضة) يساعد على تخفيض المخاطرة.
					26 يتحمل المصرف المدير في المراحل الأولى لإعداد اتفاقية القرض المشترك معظم المخاطر التشغيلية.
					27 تتوقف درجة المخاطر التشغيلية على درجة تأهيل الكوادر لدى المصرف الوكيل في مراحل تنفيذ اتفاقية القرض أي بعد توقيع الاتفاقية.
					28 تكون درجة المخاطرة التشغيلية عند البنوك المشاركة عدا المصرف المدير والمصرف الوكيل في مستوياتها الدنيا.
					29 تعتبر مخاطر السمعة هي الأكثر تأثيراً على المشاركين في القرض لأن فشل اتفاقية القرض المشترك ستؤثر على سمعة البنوك المشاركة
					30 يساعد القرض المشترك على الحد من المخاطر التي قد تنجم عن تركيز المعاملات أو عن التوسع في منح الائتمان لعميل واحد.

في حال وجود أي أفكار أو ملاحظات إضافية يرجى ذكرها:

.....

.....

.....

.....

شكراً على تعاونكم